جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University For Security Sciences

احصاءات الجريمة في الدول العربية:

مصادرها وجمعها وتحليلها

الفريق . د. عباس أبوشامة عبد المحمود
اللواء أ.د. محمد الأمين البشرى

الرياض
الطبعة الأولى
١٤٣١هـ - ٢٠١٠م

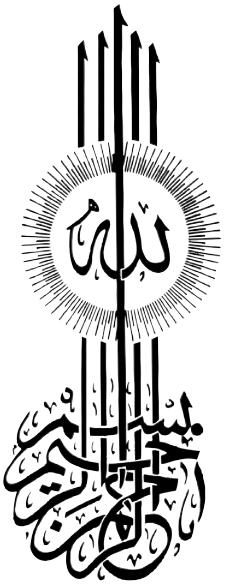

المحتويـــــــات

المقدمـــــــة ٣

الفصل الأول: مدخل الدراسة ٥

١ .١ موضوع البحث ٧

١ .٢ أهمية البحث وأهدافه ١٠

١ .٣ منهجية البحث ١٢

١ .٤ تعريف مصطلحات البحث ١٣

١ .٥ تقسيم البحث ١٨

١ .٦ مراجعة الأدبيات ١٨

الفصل الثاني: إحصاءات الجريمـــة ٢٩

٢ .١ تعريف إحصاءات الجريمة ٣٢

٢ .٢ أهمية إحصاءات الجريمة ٣٨

٢ .٣ محتويات إحصاءات نظام العدالة الجنائية ٥١

٢ .٤ مقومات إحصاءات نظام العدالة الجنائية ٦١

الفصل الثالث: إعداد وتحليل إحصاءات نظام العدالة الجنائية ٨٥

٣ .١ جمع إحصاءات نظام العدالة الجنائية ٨٧

٣ .٢ تحليل وتقييم ونشر إحصاءات نظام العدالة الجنائية ١٠٧

الفصل الرابع: حوسبة إحصاءات نظام العدالة الجنائية ١١٩

١ .٤ خلفية الحوسبة ١٢١

٤ .٢ مجال استخدام الحاسبات الآلية في الشرطة ١٢٥
٤ .٣ قنوات تدفق البيانات ١٤٠
الفصل الخامس: إحصاءات الجريمة وأخرطتها ١٤٧
٥ .١ مفهوم أخرطة الجريمة ١٤٩
٥ .٢ خلفية تاريخية لأخرطة الجريمة ١٥٢
٥ .٣ أنواع معلومات خريطة الجرائم ١٥٤
٥ .٤ تصميم خرائط الجريمة ١٥٦
٥ .٥ التطبيقات اليومية لخرائط الجريمة ١٥٩
تصور مقترح لتطوير نظام عربي للاحصاءات والمعلومات الأمنية ١٧٤
المراجـــــــع ١٨٦
الملاحـــــــق ١٩٥

ح (٢٠١٠)، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية ـ الرياض ـ
المملكة العربية السعودية. ص. ب ٦٨٣٠ الرياض: ١١٤٥٢
هاتف ٢٤٦٣٤٤٤ (ـ١ـ٩٦٦) فاكس ٢٤٦٤٧١٣ (ـ١ـ٩٦٦)
البريد الإلكتروني: Src@nauss.edu.sa

Copyright© (2010) Naif Arab University
(for Security Sciences (NAUSS

ISBN 2- 41 - 8006- 603- 978

KSA 2463444 (1+P.O.Box: 6830 Riyadh 11452 Tel. (966
.Fax (966 + 1) 2464713 E-mail Src@nauss.edu.sa

ح (١٤٣١هـ) جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

عبد المحمود، عباس أبوشامة

احصاءات الجريمة في الدول العربية: مصادرها وجمعها وتحليلها/ عباس أبوشامة عبد المحمود؛ محمد الأمين البشرى، الرياض ١٤٣١هـ

٢١٦ ص، ١٧ × ٢٤ سم

ردمك: ٢ ـ ٤١ ـ ٨٠٠٦ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨

١ ـ الجريمة والمجرمون ـ العالم العربي ـ احصاءات أ ـ البشرى، محمد الأمين (مؤلف مشارك) ب ـ العنوان

ديوي ٣٦٤ ١٤٣١ / ٧٣٢٠

رقم الايداع: ١٤٣١ / ٧٣٢٠

ردمك: ٢ ـ ٤١ ـ ٨٠٠٦ ـ ٦٠٣ ـ ٩٧٨

حقوق الطبع محفوظة لـ
جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية

كافة الأفكار الواردة في هذا الكتاب تعبر عن رأي صاحبها، ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر الجامعة

المقدمـة

أعـد هذا البحـث في المقـام الأول، لإعادة مسـألة إحصـاءات الجريمة إلى أذهـان رجـال الشرطـة وإبقائهـا دائما مرشـدا لصنـاع القـرارت الأمنية والاجتماعيـة، بعد أن أهملت في المجال الأكاديمي عربيا. كما يأتي هذا البحث لتأكيد أهمية الإحصاءات والمعلومات الأمنية الدقيقة في حماية الأمن الداخلي وحفظ النظام العام وضمان السـلامة العامة، خاصة في الدول العربية الممتدة مـن المحيـط إلى الخليـج بجوارهـا العامـر بالمشـكلات الأمنيـة والتغـيرات الاجتماعيـة. وقـد روعي في هـذا البحث تصحيـح بعض الأخطاء الشـائعة في المصطلحـات وفي الربـط بـين إحصـاءات الجريمـة والتسـجيل الجنائـي Criminal Records باعتبارهما موضوعين منفصلين يكمل كل منهما الآخر. كما روعي توسـيع نطاق إحصاءات الجريمـة وفقا للمفهوم المتفق عليه دوليًا والمعتمـد من قِبَل منظمـة الأمم المتحدة، ألا وهو تغطيـة إحصاءات الجريمة والمجرمين عبر مختلف المراحل التي تمر بها في نظام العدالة الجنائية Criminal Justice System Data، وربطها بالمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية وغيرها من العوامل المؤثرة على الأمن والنظام العام.

وأخـيرًا رأينا أن يتجه البحث وتطوير إحصاءات الجريمة نحو خيارات المسـتقبل التي لامفر منها، ألا وهي حوسبة Computerization إحصاءات الجريمـة وكامـل عمليات نظـام العدالة الجنائية التي قطعت شـوطًا بعيدًا في الدول المتقدمة. ورغم صعوبة حوسبة العمل في هذا المجال وتوحيد قنوات انسـيابها على المسـتوى الوطني والإقليمي، إلا أنهـا ضرورة مُلحة والشروع المبكر فيها استثمار له جدواه الاقتصادية والأمنية على المدى البعيد.

الفصل الأول

مدخـل الدراسة

١ .مدخل الدراسة

١ .١ موضوع البحث

تعتبر إحصاءات الجريمة من أكثر أعمال الشرطة التي وجدت العناية والاهتمام في معظم الدول العربية، لأنها كانت تشكل جزءًا من تقارير الأمن اليومية التي تعدها الشرطة. فمنذ الخمسينيات من القرن الماضي أنشأت أجهزة الشرطة وحدات لإحصاءات الجريمة في مراكز الشرطة وأقسامها وكذلك على مستوى وزارات الداخلية في معظم الدول العربية. في أوائل السبعينيات بدأت أجهزة الشرطة العربية تعد إحصاءات سنوية للجريمة، وتقوم بتعميمها على وزارات الداخلية في الدول العربية. وتبع ذلك أن تعهدت المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي (التي تم حلها في عام ١٩٨٨م، بعد مصادقة جامعة الدول العربية على إنشاء مجلس وزراء الداخلية العرب[١] بتجميع التقارير السنوية التي تعدها الدول العربية في كتيب عُرِفَ بالمجموعة الإحصائية السنوية للدول العربية، كأول خطوة من خطوات التعاون الأمني العربي).

كان مفهوم إحصاءات الجريمة آنذاك قاصرًا على رصد أرقام جميع الجرائم المبلغة للشرطة ومخالفات المرور وإصدارها في شكل تقارير يومية وشهرية وسنوية مصنفة على النحو التالي:

---

(١) محسن عبد الحميد، التعاون الأمني العربي والتحديات الأمنية، الرياض، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية،١٩٩٩م،ص٦٩.

ـ الجرائم ضد جسم الإنسان.

ـ جرائم ضد المال.

ـ جرائم ضد أمن الدولة.

ـ الجرائم الأخرى تحت قانون العقوبات.

ـ الجرائم تحت القوانين الأخرى.

ـ حوادث ومخالفات المرور.

ـ الجرائم المكتشفة والجرائم التي مازالت تحت التحري.

ـ الجرائم التي حفظت لعدم الاكتشاف.

ـ الجرائم التي تم الفصل فيها أمام المحاكم.

ـ الجرائم التي مازالت أمام المحاكم.

ومـازال هـذا النهج هو الغالـب في إعداد إحصـاءات الجرائم في بعض الـدول العربيـة مع إضافة فقـرات أخرى تتعلق بعدد الأشـخاص المقبوض عليهم رهن التحقيق، عدد الأشخاص المتسللين عبر الحدود، عدد الأحداث والنساء وغير ذلك من مؤشرات الجرائم الحديثة واتجاهاتها المتغيرة.

عـلى المسـتوى الدولي اهتمـت الأمم المتحـدة بإحصـاءات الجريمة منذ نشأتها إذ أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة بعض القرارات المتعلقة برصد إحصاءات الجرائم خلال الأعوام ١٩٤٨ـ ١٩٥١م، إلا أنـه لم يتـم تفعيل تلـك القرارات إلا في السـبعينيات من القـرن العشرين حيث بدأت المسـوحات الميدانية وسـط ضحايا الجريمـة. وفي عام ١٩٨٤م، أصدر المجلس الاقتصادي والاجتماعي قراره رقم ٤٨/ ١٩٨٤ الذي يطلب

مـن الأمين العام للأمم المتحـدة العمل على جمع وحفـظ إحصاءات الجرائم على المستوى الدولي وتطوير قاعدة بيانات دولية من خلال إجراء مسوحات ميدانية حول اتجاهـات الجريمة وعمليات نظام العدالة الجنائية. وبالفعل تم إعداد استمارات خاصة لجمع إحصاءات الجرائم وعمليات العدالة الجنائية، يتم بموجبها إعداد مسـوحات سنوية تشـارك فيها الدول الأعضاء. ويجري تطوير هذه الاسـتمارة وآليـات العمل في هذا المجال بصفة مسـتمرة من قِبَل معاهـد الأمم المتحدة المتخصصة. كما تبنـت المنظمة الدولية للشرطة الجنائية برنامجا يتم بموجبه جمع إحصاءات أهم الجرائم المرتكبة في كل دولة من دول العالم والقيام بتصنيفها و توحيدها ونشرها سنويا

لقـد أصبحت إحصاءات الجريمـة اليوم علمـًا وفنـًا وبابـًا من أبواب المعرفـة التي تضم بين جنباتهـا تخصصات في الإحصـاء، القانون، الاجتماع، الاقتصاد، الهندسة وعلوم الحاسب الآلي وتقنية الاتصالات والبحث العلمي الذي يسـتخرج من وراء الأرقام مؤشرات أمنية وسياسـية واقتصادية هامة. ولكـن هل تجـد أعمال إحصـاءات الجريمة لدينا القدر المناسـب مـن العناية فيـما يتصل بالإمكانات الفنيـة والموارد البشرية العاملة فيهـا؟ ما هي المناهج التأهيلية والتدريبية اللازمة للقائمين على إعداد البيانات الأولية لإحصاءات الجريمـة؟ هـل هنالـك إدراك لجوانب القصـور التي أصابـت الإحصاءات الرسـمية للجريمة؟ وهل هنالك اسـتحداث لمصادر أخرى تسـد العجز في إحصـاءات الشرطـة بتقديـرات أو حسـابات تغطي الأرقام المسـتترة Dark Figures؟ أيـن نحن من إحصاءات الجريمة الناجمة عن المسـوحات الميدانية وسـط ضحايـا الجريمـة Victimization Surveys المكملـة للإحصـاءات الرسـمية؟ أين نحن مـن إحصاءات الجريمة المسـتقبلية Crime Prediction التي تقود أجهزة الشرطة إلى اسـتباق الحدث وإيقاف الجريمة قبل حدوثها؟

وأيـن نحـن من اسـتحدام إحصاءات الجريمـة وفق مفاهيم كايـزن و لين ٦ سيقما ؟هل لدينا نظم دقيقة ارصد وجمع وتحليل إحصاءات الجريمة وقراءتها في ضوء المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية والديمغرافية الأخرى؟

كل ذلك مسـائل عـلى درجة عالية من الأهمية نتخذها في هذه الدراسـة مدخـلاً لبيان أهمية تطويـر الأداء في مجال إحصاءات الجريمـة ، والدعوة إلى اسـتقطاب الكفـاءات لهـذا المجال الحيـوي، وفق مناهـج تأهيليـة وتدريبية جديدة تقوم على الأسـس والمفاهيم التقنية الحديثـة، التي تغطي كافة أجهزة نظـام العدالـة الجنائيـة، فيـما يُعـرف بمعلومـات وبيانـات العدالـة الجنائية Criminal Justice Information[1]، والسعي بخطى متسارعة لحوسبة نظام إحصاءات الجريمة رصدًا وجمعًا وتحليلاً بتسـخير مـا توافر الآن من تقنيات المعلومات والاتصالات.

١ .٢ أهمية البحث وأهدافه

يعتبر اليابانيون اليوم الثامن عشر من أكتوبر من كل عام «يوم الإحصاء الوطنـي في اليابان»، مما يدل على أهمية الإحصاءات ودورها الفاعل في الحياة اليومية، بدءًا بالحسـابات العادية للأشـياء ورسم السياسات والخطط واتخاذ القـرارات الخاصة بالأعـمال الفردية أو الشركات أو الـدول والحكومات. لم يعـد الإحصاء كعلم وفـن للتعامل مع البيانات مجرد مدخـل لتلبية حاجات الباحثين وطلاب العلوم الرياضية، بل أخذ مكانه في الاستراتيجيات وخطط التنمية الاجتماعية والاقتصادية، والتنبؤ بالمستقبل وتحديد احتياجاته.

(١) دليل التنظيم الإحصائي، المجلد (١)، دراسة عن تنظيم الخدمات الإحصائية الوطنية والمسائل الإدارية ذات الصلة، السلسلة واو، العدد ٢٨ منشورات الأمم المتحددة.

ولن تحقق إحصاءات الجريمة أهدافها ما لم تتوفر لها :

١ـ قناعة القادة وصناع القرار بضرورة إسناد قراراتهم وخططهم إلى معطيات رقمية.

٢ـ نظام إحصائي تدعمة التقنيات العالية للمعلومات والاتصالات

٣ـ كفاءات مهنية مؤهلة قادرة على الرصد والتحليل والتقييم واستنتاج الحقائق في ضوء المعطيات والإحصاءات الاجتماعية الأخرى.

بنظرة سريعة لكتب إحصاءات الجريمة التي تصدرها أجهزة الشرطة في بعض الدول العربية، لن يجد القارئ سوى حصيلة من الأرقام الجامدة التي تغطي جزءًا من أنماط الجرائم التي وصلت إلى علم الأجهزة الشرطية والأمنية. فالأرقام المجردة غير المقرونة بالظروف الاجتماعية والإحصاءات السكانية وغيرها من البيانات لا تقدم شيئًا ولا يُعتد بها في اتخاذ القرار أو رسم السياسات. فإذا كان هذا حال إحصاءات الجريمة، فلا شك أننا أمام مهمة خاصة لإعادة النظر في نظم إحصاءات الجريمة من كافة جوانبها.

كما تكمن أهمية هذا البحث، من جهة أخرى ـ في كونها تسلط الضوء على المفاهيم والتقانات الحديثة لإحصاءات الجريمة والمسوحات وسط ضحايا الجريمة، التي يصعب استيعابها في غياب الأهداف والمناهج العلمية اللازمة لعمليات إحصاءات نظام العدالة الجنائية ومقوماتها.

وبناءً عليه يهدف هذا العمل إلى ما يلي:

١ ـ التعريف بالنظم والمفاهيم الحديثة لإحصاءات الجريمة باعتبارها معلومات متكاملة ترصد حركة الجريمة والمجرم عبر أجهزة نظام العدالة الجنائية المكونة من:

أ ـ الشرطة.

ب ـ النيابة العامة.

جـ ـ المحاكم الجنائية.

د ـ المؤسسات الإصلاحية والعقابية.

هـ ـ منظمات وهيئات الرعاية اللاحقة.

٢ ـ التعريف بمصادر الإحصاءات المستحدثة وطرق الاستفادة منها.

٣ ـ الدعوة إلى حوسبة عمليات إحصاءات الجريمة وعمليات العدالة الجنائية وربطها بالإحصاءات القومية الأخرى.

٤ ـ وضع تصور لجهاز يُعنى بأعمال إحصاءات نظام العدالة الجنائية وتحليلها وتقييمها وعرضها للمستفيدين منها.

٥ ـ وضع تصور مقترح لمنهج يساعد على تأهيل وتدريب العاملين في مجال جمع وتحليل الإحصاءات الأمنية.

١ .٣ منهجية البحث

اعتمد إعداد هذا البحث منهجًا وصفيًا وتحليليًا يسعى إلى الوقوف على المعالجات النظرية لأعمال إحصاءات الجريمة وكيفية تطويرها. كما أخذ إطارًا موسعًا لمفهوم إحصاءات الجريمة، لرصد بياناتها على نطاق كامل نظام العدالة الجنائية والإحصاءات الاجتماعية والاقتصادية الأخرى وذلك باللجوء إلى تجارب الدول المتقدمة والأدلة والموجهات الصادرة من الأمم المتحدة ومعاهدها الإقليمية.

١ .٤ تعريف مصطلحات البحث

في هـذا البحث يكون للمصطلحات التاليـة التعريفات الإجرائية المبينة قرين كل منها:

١ـ المعلومات

يُقصـد بالمعلومـات، الأخبـار والحقائـق والبيانـات الرقميـة التي تمت معالجتهـا وترتيبهـا وتنظيمهـا وتحليلهـا والحصـول على نتائج محـددة يمكن استخدامها في اتخاذ القرار. وتعتبر المعلومات أداةٌ هامة وفعّالة في التأثير على سلوك الأفراد والجماعات.

تختلـف المعلومـات عـن البيانـات، فالبيانات هـي مجموعة مـن الحقائق أو المعطيـات التـي تتخـذ صـورة رقـم أو حـرف أو رمـز وتصـف فكـرة أو موضوعـاً أو حدثاً أو هدفاً معيناً ويتم تحويلها كمواد خام لغرض اسـتخراج المعلومات منها. إذاً، البيانات هي المواد الخام التي تُسـتخرج منها المعلومات باسـتخدام الحاسـب الآلي. وتُعرف العلاقة بين المعلومات والبيانات بالدورة الاسـترجاعية للمعلومـات Information feedback cycle. تلعب البيانات دورًا مهـمًا في بناء وتكوين المعلومات في مجال الشرطة والعدالة الجنائية، ويتم بنـاء معلومـات الشرطة من مصـادر داخليـة وأخرى خارجية غـير محدودة. فالمعلومـة للشرطة تشـكل العمود الفقري للأداء وقاعـدة القواعد التي يقوم عليهـا النجاح. وتتميز معلومات الشرطة بالدقة والعمق والمصداقية والسرية الشيء الذي يجعل حسـن استعمالها وتأمينها أمرًا صعبًا دون استخدام تقنيات الحاسب الآلي. أما المعلومات الأمنية فتعني جميع المعلومات الخبرية والوصفية والبيانـات الرقميـة والاجتماعيـة والاقتصادية والفنية ذات العلاقة بمشـكلة الجريمـة والأمن والنظام العام، بما في ذلـك معلومات نظام العدالة المجتمعية

community Justice والعدالة الجنائية Criminal Justice اللاحقة للحدث الإجرامي أو المتغير الأمني. ويعني جمع هذا الكم الهائل من المعلومات والبيانات الرقمية بالضرورة دراستها وتحليلها بالمنهج العلمي ووضع نتائجها مقرونة بآليات تنفيذها أمام متخذ القرار الأمني في الزمان والمكان المناسبين بالقدر والكفاءة التي لا يتطرق إليها الشك أو يشوبها التأويل، وبما يحقق الأهداف التالية:

١ـ قراءة أمن الوطن في الماضي والحاضر والتنبؤ بالمتغيرات المستقبلية.

٢ـ إحداث نقلة نوعية في إدارة أمن الوطن باعتماد البحث العلمي أسلوباً لاتخاذ القرارات الأمنية.

٣ـ رسم السياسات الجنائية والاستراتيجيات والخطط الأمنية في ضوء معطيات واقعية ملموسة قابلة للقياس.

٤ ـ النظر إلى الإجراءات والتدابير الأمنية في سياق التنمية بمنظور اقتصادي له حسابات التكلفة ومعادلات الربح والخسارة.

٥ـ تأكيد اعتماد البحث العلمي نهجاً لاتخاذ القرارات ورسم السياسات العامة.

٢ ـ الشرطة

هي الهيئة المدنية أو القوة شبه العسكرية التي تضطلع بمهمة تنفيذ القوانين وحماية الأرواح والممتلكات وحفظ الأمن والنظام العام للدولة، وتقدم كافة الخدمات الإدارية والاجتماعية اللازمة لتحقيق الطمأنينة والاستقرار للمجتمع مع كفالة الحقوق الدستورية لأفراده[1].

---

(1)Herman Goldstein, Problem -Oriented Policing, N.Y.: McGraw – Hill, 1990 P. 51.

فالشرطـة في معظم الدول العربية تأخذ بالمفهوم الواسـع للشرطة كرمز لهيبـة الدولـة والقانـون وممثلة للسـلطة الرسـمية وخادمـة للمجتمع بحكم انتشارها الواسع في جميع أنحاء الدولة.

تأتي في مقدمة أعمال الشرطة ما يلي:

١ـ الوقاية من الجريمة.

٢ـ مكافحة الجريمة والتصدي لما يقع منها بالاكتشـاف والتحقيق وجمع الاستدلالات وتقديم الجناة للمحاكم.

٣ـ التعامل مع الأحداث الجانحين.

٤ـ حفظ الأمن والنظام العام.

٥ ـ تنظيم حركة المرور والسير.

٦ ـ أعمال ترخيص المركبات والسائقين.

٧ ـ إصدار رخص الأسلحة النارية والمواد المتفجرة.

٨ ـ أعمال الدفاع المدني والحماية المدنية والإنقاذ البري والبحري.

٩ ـ إدارة أعمال الجنسية والجوازات والهجرة.

١٠ ـ إدارة المؤسسات العقابية والإصلاحية.

١١ـ حراسة أمن الحدود والسواحل والمنافذ.

١٢ ـ تأمين استخدام الأنهار والشواطئ والبحار.

١٣ـ حفظ السجلات المدنية للمواطنين.

١٤ـ حفظ السجلات الجنائية للمواطنين.

١٥ ـ حماية الحياة البرية.

١٦ ـ حماية البيئة.

١٧ ـ تأمين الاقتصاد الوطني وبنياته التحتية.

١٨ ـ أعمال الأمن الداخلي.

١٩ ـ حماية الشخصيات الهامة.

٢٠ ـ حماية المنشآت الحيوية.

٢١ ـ نشر الوعي الأمني وتطوير مشاركة المجتمع في العمل الشرطي والأمني.

٢٢ـ إجراء البحوث والدراسات ذات العلاقة بأعمالها.

٢٣ ـ جمع وحفظ وتصنيف وتحليل ومعالجة كافة المعلومات والبيانات الإحصائية اللازمة لأداء مهامها، علاوة على المعلومات والبيانات الإدارية والمالية والفنية المتعلقة بأفراد قوات الشرطة والأمن ومنشآتها وآلياتها ومعداتها الفنية واتصالاتها المحلية والإقليمية والدولية[1].

تلك هي المساحة التي تغطيها وظيفة الشرطة ومعلوماتها وبحجم تلك المهام المتشعبة والمعلومات والبيانات اللازمة لها، تُقاس الحاجة إلى نظام متطورللإحصاءات ومعلومات العدالة الجنائية. وفي ضوء تلك المهام ومتغيراتها المتسارعة نقرر ضرورة استخدام تقنيات المعلومات والاتصالات في هذا المجال الهام.

---

(1)Louis A. Radelet & David Carter, Police and The Community, New York: Macmillan Press, 1994 P. 64.

نظام العدالة الجنائية

نظام رسمي وأهلي متكامل يضطلع بتطبيق القوانين الجنائية لمعالجة مشكلات الجريمة وجنوح الأحداث عن طريق رصد الجرائم والسلوك الجانح ومتابعة إجراءات الضبط والتحقيق والاتهام والمحاكمة وتنفيذ الأحكام الصادرة من المحاكم الجنائية ورعاية حقوق المتهمين وحقوق ضحايا الجريمة[1].

ويتكون نظام العدالة الجنائية من:

١ ـ الشرطة.

٢ـ النيابة العامة.

٣ـ المحاكم الجنائية.

٤ـ المؤسسات العقابية والإصلاحية.

٥ ـ نظام عدالة الأحداث.

ويضم نظام العدالة الجنائية في بعض الدول أجهزة أخرى مثل العمال الاجتماعيين Social Workers، المحامين، ضحايا الجريمة، والمنظمات الطوعية الأهلية[2].

---

(1) James, A. Inciardi, Criminal Justice, Washington, D. C.: Academic Press, 1984 P. 66.

(2)Felkenes, T. George, The Criminal Justice System, Englwood cliffs: Prentice Hall, 1987 P. 128.

* كايـزن، هـي الإسـترتيجية اليابانيـة للتطويـر المسـتمرالتي تنـادي بجهـود التطويـر التـي لاتنتهـي Kaizen is the Japanese strategy ending efforts_ofcontiuous improvement ,that calls for never for improvement

* سـيقما، إسـترتيجية لإدارة الأعـمال من أجـل جـودة المخرجات عن طريق تعريف الأخطاء وإزالتها

Six Sigma is a business management strategy that seeks to improve the quality of process outputs by identifying and removing the causes of defects

١ . ٥ تقسيم البحث

يتكون هذا البحث من أربعة فصول وتتبعها خاتمة بالنتائج والتوصيات:

الفصل الأول: وهو هذا الفصل التمهيدي الذي نحن بصدده الآن، وعرض للدراسات السابقة في هذا المجال.

الفصل الثاني: تعريف بإحصاءات الجريمة وإحصاءات نظام العدالة الجنائية.

الفصل الثالث: يُعنى بإعداد وتحليل إحصاءات الجريمة.

الفصل الرابع:حول حوسبة إحصاءات الجريمة و عمليات العدالة الجنائية.

الفصل الخامس:حول الجريمة

١ . ٦ مراجعة الأدبيات

رغـم ندرة الأدبيـات العربيـة في مجال إحصـاءات نظام العدالـة، نظرة سريعـة إلى أحـد مواقع الإنترنت تكشـف لنا عن أكثر مـن (١٥٠٠) مؤلف

وبحث باللغات الأجنبية في مجال إحصاءات الجريمة [1]، مما يؤكد أهمية الإحصاءات في مجال الدراسات والبحوث الاجتماعية علاوة على دورها في وضع الاستراتيجيات والخطط الأمنية.

من أهم الدراسات ذات العلاقة بموضوع هذا البحث، نوجز ما يلي:

١ ـ دراسة حامد راشد[٢] حول دور الإحصاء الجنائي في ترشيد التدريب الأمني. وقد ركزت هذه الدراسة على بيان علاقة الإحصاء الجنائي بالتدريب الأمني والأسلوب العلمي لترشيد التدريب. وقد جاءت نتائج وتوصيات هذه الدراسة مؤكدة على أهمية إحصاءات الجريمة باعتبارها وسيلة لتقييم أداء الشرطة وتحديد احتياجاتها التدريبية، مما يدعونا إلى العناية في هذا البحث بمعالجة إجراءات العمل الإحصائي على مستوى القاعدة بما يكفل سلامة ومصداقية صناعة الأرقام الإحصائية الأولية.

٢ ـ دراسة أعدها كرستوفر جي. لويس[٣] حول استخدام معلومات وإحصاءات العدالة الجنائية في رسم سياسات العدالة الجنائية. وقد عالجت هذه الدراسة حالة إحصاءات الجريمة في بريطانيا وويلز والخطة التي أعدت لتطويرها خلال الفترة من ١٩٩٦ـ٢٠٠٠م.

---

(1) http://www.statsoft.com/textbook/reference.html.

(٢) محسن حامد راشد، «دور الإحصاء الجنائي في ترشيد التدريب الأمني»، مجلة الفكر الشرطي، شرطة الشارقة، ١٩٩٥م، ص ١٠١.

(3) Christopher G. Leuis, "The Use of Criminal Justice Statistics in Criminal Justice Policy in England and Wales" Computerization in The Management of the Criminal Justice System, Netherlands, HEUNI Publications, 2001, P.159.

وتعتبر هذه الدراسة من الدراسات التي قدمت في إطار توجيهات منظمة الأمم المتحدة الرامية إلى حوسبة إحصاءات الجريمة وإعطائها المفهوم الشامل الذي يتضمن إحصاءات نظام العدالة الجنائية.

ووفقًا لهذه الدراسة تعتبر مسألة التعرف على موقف الجريمة، واعتماد وسيلة لقياسها من أكثر المسائل التي تشغل وزارة الداخلية البريطانية، ومن أهم تلك الوسائل المعمول بها لقياس موقف الجريمة ما يلي:

١ـ تقديرات حجم التضرر الذي يشكو منه المواطنون Victimization Survey.

٢ ـ إحصاءات الجرائم المسجلة لدى الشرطة وغيرها من أجهزة تنفيذ القانون.

وتنفذ الدراسات المسحية British Crime Survey بين (١٤٥٠٠) من الأسر كل عامين (يتم الاختيار عشوائيًا) وتتضمن البيانات التي يتم جمعها بواسطة استبيانات خاصة ما يلي:

أ ـ الجرائم التي وقعت ضد أفراد العينة أو علموا بوقوعها.

ب ـ الخوف من الجريمة.

جـ ـ الجرائم التي أبلغت للشرطة.

د ـ إجراءات مكافحة الجريمة السائدة.

هـ ـ مدى الرضا عن خدمات الشرطة.

و ـ الخوف من البيئة المحلية.

ز ـ تعاطي المخدرات وغيرها من الجرائم الشخصية (جرائم بدون ضحايا).

وتعتبر نتائج مثل هذه الدراسات بعد اعتمادها وتخزينها في قواعد البيانات The British Crime Survey Database ملكًا عامًا يمكن الاستفادة منها في رسم السياسات العامة وتوعية ضحايا الجريمة وترشيد خدمات الشرطة كما تستفيد منها جمعيات النفع العام.

ومع وجود إحصاءات عن طريق الدراسات المسحية تقوم وزارة الداخلية في المملكة المتحدة بجمع إحصاءات عن طريق سجلات الشرطة، حيث تُرسل إحصاءات شهرية للجرائم المسجلة من وحدات الشرطة المختلفة إلى وزارة الداخلية مع بيان المكتشفة منها ووسائل اكتشافها. ورغم أن إحصاءات الشرطة لا تتضمن جميع الجرائم المرتكبة إلا أنها تعكس حجم عمل الشرطة في بريطانيا وويلز.

وفقًا لدراسة كرستوفر، تستعمل إحصاءات الشرطة البريطانية في الآتي:

- لإحاطة الوزراء والبرلمان علمًا بموقف الجرائم.
- لمراقبة وتقييم أداء أجهزة الشرطة المحلية.
- لدعم طلبات الوزارة المادية والبشرية.
- لدراسة موقف الجريمة في خارج المدن.

أما عن قاعدة بيانات النيابة العامة، فتشير الدراسة إلى أنه وقبل عام ١٩٩٦م فقد كانت إحصاءات النائب العام ترصد يدويًا وقد شرع في تطوير قاعدة بيانات مركزية للنيابة العامة ابتداءً من عام ١٩٩٧م.

وتقـوم المحاكـم الجنائيـة Crown Courts بتوفـير قاعـدة بيانـات مركزيـة بالأحكام التي تصدرها المحاكم في مختلف مراحلها مصنفة بالعقوبـات الصـادرة وبيانـات عـن المحكومـين والجرائـم وفقـًا للتوزيـع الجغرافي. وتحفظ هـذه البيانات على برنامـج «أوراكل» في بيئة «يونكس».

كـما يتم تجميع إحصاءات الإدانات ورصدهـا في قاعدة بيانات على برنامج «أوراكل» في بيئة «يونكس» تشمل تاريخ المجرمين منذ عام ١٩٦٣م مع مقارنة لحالات العود إلى الجريمة.

٣ـ دراسة[١] Anna Alvazzi, Ugljesa Zvekic وهي دراسة مسحية بين ضحايا الجريمة في العالم النامي. وتعتبر هذه الدراسـة والدراسـات المماثلـة التـي قدمـت في مؤتمر الأمـم المتحدة التاسـع لمنـع الجريمة ومعاملة المذنبين الذي عقد في القاهرة عام ١٩٩٥م، مدخلاً لحديثنا عـن مصدر جديد يعضـد إحصاءات الجريمة باسـتطلاعات الرأي وسط ضحايا الجريمة.

٤ـ دراسـة لعباس أبو شامة[٢]، موضوعها إحصاءات الجريمة الشرطية. وقـد أبرزت هذه الدراسـة مدى العجز الذي تعـاني منه إحصاءات الشرطـة الجنائيـة لعـدم وصـول العديـد مـن الحـوادث الجنائيـة

---

(1)Ugljesa Zvekic and Ann Alvazzi del Frate, "The International Crime (Victim) Survey in The Developing World". Computerization of The Management of The Criminal Justice System, Helsinki, Heuni, 1996, P.213.

(٢)عبـاس أبو شـامة ، «إحصـاءات الجريمة الشرطيـة»، مجلة الفكـر الشرطي ، شرطة الشارقة ، ١٩٩٣م ، ص ٤٧.

والمخالفات القانونية إلى علم الشرطة. خلصت هذه الدراسة إلى أسباب تحول دون وصول بعض الجرائم إلى علم الشرطة أهمها:

أ ـ عدم معرفة المتضررين بأن ما لحق بهم من ضرر يشكل جريمة.

ب ـ محاولات الصلح والتسويات التي تتم خارج نظام العدالة الجنائية في بعض المجتمعات.

جـ ـ الخوف من الفضيحة في بعض أنماط الجرائم المخلة بالشرف.

د ـ السلطة التقديرية الواسعة لرجال الشرطة في اتخاذ قرار تسجيل الجرائم.

٥ ـ دراسة قاسم أحمد عمر[١] حول المنهج الإحصائي في البحث العلمي الشرطي (الإحصاء الجنائي). تناول البحث مفهوم المنهج الإحصائي مع التركيز على الإحصاء الجنائي وبياناته كأسلوب لوصف وتحليل الظواهر الاجتماعية. أكد الباحث على أهمية البحث العلمي الشرطي بوجه عام والإحصاء الجنائي بوجه خاص، كما أبان أهمية الإحصاء الجنائي وفوائد الأبحاث القائمة على إحصاءات الجريمة.

٦ ـ الدراسات الاستقصائية الخمسية التي تعدها الأمم المتحدة عن اتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية واستراتيجيات منع الجريمة. وتعتمد هذه الدراسة ـ التي تصدر مرة كل خمسة أعوام ـ على مصدر رسمي واحد هو إحصاءات الجريمة التي تعدها

---

(١) دليل قاسم أحمد عمر، المنهج الإحصائي في البحث العلمي الشرطي - الإحصاء الجنائي، الشارقة: مركز البحوث والدراسات، شرطة الشارقة، ١٩٩٩م.

الدول الأعضاء. ويتم جمع بيانات هذه الدراسات بموجب استبيان أُعِد بواسطة فرع منع الجريمة والعدالة الجنائية التابع لمكتب الأمم المتحدة بفيينا ومكتب الأمم المتحدة الإحصائي في نيويورك[1]. ويجري توزيع هذا الاستبيان على مكاتب إحصاءات الجريمة الوطنية التي تقوم بتعبئتها. وتطرح هذه الدراسات الدولية التي تنظمها الأمم المتحدة ذات الإشكالية التي نتناولها في بحثنا هذا. إذ أن جمع وتصنيف ومقارنة أرقام الجرائم والمجرمين في عدة دول ذات أنظمة قانونية وإحصائية مختلفة قد لا يؤدي إلى نتائج سليمة، ما لم يتحقق قدر كبير من التنسيق وتوحيد المفاهيم والمصطلحات التي يسهل التعامل بها في تقديم البيانات والأرقام المتصلة بالجرائم والمجرمين عبر المراحل القضائية المختلفة.

٧ ـ مجموعة دراسات حول الإحصاءات وتقنياتها المستحدثة تناولت إحصاءات الجرائم وآليات عملها ضمن مجموعات إحصائية أخرى منها:

أ ـ دراسة طرق الإحصاءات لـ Mittag, H.[2].

ب ـ المدخل الإحصائي لإدارة الجودة لـ Montgomery[3].

---

(١) دليل تقرير مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين، ميلانو، ١٩٨٥م (رقم الوثيقة E.86.4.1).

(2)Mittag, H.J. and Rinne, H. Statistical Methods of Quality Assurance, London: Chapman & Hall, 1993.

(3)Montgomry, D.C. Introduction to Statistical Quality Control, New York: Wiley, 1996.

جـ ـ دراسة وزارة العدل في الولايات المتحدة الأمريكية ـ مكتب إحصاءات العدالة الجنائية ـ حول اتجاهات التضرر من الجريمة ١٩٩٣ـ٢٠٠١م ، وتتضمن الخصائص والمتغيرات[١].

د ـ دراسة وزارة العدل في الولايات المتحدة الأمريكية ـ المعهد القومي لأبحاث العدالة الجنائية ـ حول سد الثغرات في إحصاءات الشرطة الجنائية، والتي تتناول تاريخ إحصاءات الجريمة الموحدة التي يعدها مكتب التحقيقات الفيدرالي[٢].

٨ ـ دليل تطوير إحصاءات نظام العدالة الجنائية الصادر عن قسم الإحصاءات بالأمم المتحدة[٣]. ويُعد هذا الدليل الذي يتم تطويره بصفة مستمرة من أهم المراجع التي يتم الاسترشاد بها في كثير من دول العالم. ويقدم هذا الدليل هياكل نموذجية لنظم إحصاءات العدالة الجنائية على المستويين القومي والمحلي ، كما يطرح الاستمارات التي يمكن استخدامها لجمع البيانات الإحصائية من مختلف أجهزة العدالة الجنائية والمسوحات الميدانية وسط ضحايا الجريمة. ويجري الآن تداول مسودة جديدة لهذا الدليل توطئة لإصداره وتعميمه على الدول الأعضاء[٤].

---

(1) U.S. Department of Justice, Bureau of Justice Statistics, Criminal Victimization 2000: Changes and Trends 19932000-, New York: BJS Publications, 2001.

(2) U.S. Department of Justice NCJI, Bridging the Gaps in Police Data, Washington D.C.: NCJI Publications, 1999.

(3) United Nations – Statistical Division, Manual for the Development of a System of Criminal Justice Statistics. New York, 2003.

(4) U United Nations, Statistical Manual, 2003 Draf.

٩ ـ دراسة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية حول تطوير نظم إحصاءات العدالة الجنائيةـأعمال ندوة علمية نظمتها الجامعة عام ١٩٩٧م، وقد ضمت بحوثاً قيمة حول:

أ ـ أساليب التحليل الإحصائي.

ب ـ مشكلة تنميط الجرائم.

جـ ـ إساءة الإحصاءات في العلوم الاجتماعية والجنائية.

د ـ إعداد خطط الإحصاء الجنائي في مؤسسات العدالة الجنائية.

١٠ ـ دراسة جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية حول استخدام الإحصاء الجنائي في ميادين مكافحة الجريمة. أبحاث ندوة علمية نظمتها الجامعة عام ١٩٨٦م، وكان من بينها:

أ ـ دراسة حول معوقات مسيرة الإحصاء الجنائي العربي الموحد.

ب ـ دور الإحصاء في التنمية الاجتماعية و الاقتصادية.

جـ ـ الأسس المنهجية لإجراء بحث ميداني في الجرائم و الجنح.

تبرز الأدبيات المتوافرة في هذا المجال أهمية إحصاءات الجريمة ودورها في رسم السياسات الجنائية والاجتماعية. تطرح الأدبيات مسائل وقضايا تمهد لهذا الدليل مقومات تطوير نظم إحصاءات الجريمة وتوحيد آلياتها وقنواتها وإعطاء الأولوية لحوسبة إحصاءات نظام العدالة الجنائية وتكاملها مع الإحصاءات الاجتماعية الأخرى وذلك للأسباب التالية:

١ ـ ندرة المراجع والدراسات والأدلة والمراشد في مجال إحصاءات نظام العدالة الجنائية، وأهمية نشر ثقافة إحصاءات الجريمة وتحريض الباحثين والمختصين على إثرائها بالأعمال العلمية والفنية.

٢ـ اختلاف أسس وقواعد إحصاءات الجريمة على المستوى الدولي والإقليمي يعيق تكامل تلك الإحصاءات بالمقارنة واستخلاص النتائج المناسبة لمجتمعات متنوعة العادات.

٣ـ اتجاه المنظمات الدولية والإقليمية نحو إعداد إحصاءات جنائية موحدة على مستوى المنظمات الإقليمية والدولية باعتبار الجريمة ظاهرة اجتماعية أخذت مخاطرها تهدد جميع المجتمعات دون تمييز، ولعل ذلك الاهتمام الواضح لدى منظمة الأمم المتحدة والاتحاد الأوروبي وجامعة الدول العربية مدعاة إلى:

أ ـ توحيد نظم إحصاءات الجريمة وقنواتها.

ب ـ توحيد أدوات وأساليب جمع بيانات إحصاءات الجريمة.

جـ ـ توحيد النظم والبرامج الحاسوبية المستخدمة في رصد وتحليل بيانات إحصاءات الجريمة.

د ـ توحيد المصطلحات الإحصائية في مجال الجريمة والانحراف.

هـ ـ العناية بالعنصر البشري القائم بجمع البيانات الأولية للإحصاءات الجنائية.

٤ـ صعوبة الاعتماد على إحصاءات الشرطة كمصدر فريد لبيانات الإحصاء الجنائي لعدم وصول قدر كبير من الجرائم المرتكبة إلى علم الشرطة، الشيء الذي يحتم استحداث مصادر جديدة مثل المسح الميداني وسط ضحايا الجريمة، التقارير الذاتية ورصد الملاحظات.

الفصل الثاني

إحصاءات الجريمة

٢ . إحصاءات الجريمة

علـم الإحصاء هو أحد العلوم التي تهتم بالمسـاعدة في دراسـة الظواهر المختلفة في المجتمع، وتحليلها، وفق مبادئ وأسس وأدوات علمية للمساعدة في اتخـاذ القرارات. ويعتمـد الإحصاء على ركيزة أساسـية، وهي بناء قاعدة بيانـات حول الظاهرة المطلوب دراسـتها، ثم تحليـل النتائج الإحصائية التي يتم التوصل إليها بتطبيق الأسـاليب الإحصائيـة المختلفة. وفي النهاية يمكن التنبؤ بما يمكن أن يحدث في المستقبل.

يربـط علـم الإحصاء بـين الماضي والحـاضر للدلالة على المسـتقبل، أي أنـه يهتـم بالبيانات التاريخيـة المتوفرة في قواعـد البيانات والبحـوث العلمية والمجموعات الإحصائية المنشـورة والتي تُعـرف بالبيانات الثانوية. ومن ثمَّ يُعنى علم الإحصاء بالبيانات الحالية من مصادرها المختلفة وبالطرق العلمية المعتمـدة فيما يُعرف بالبيانات الأولية. ويتم دمـج البيانات الثانوية بالبيانات الأولية وتحليلها وقراءة اتجاهاتها وصولاً إلى التوقعات المستقبلية.

وتتطلـب العمليات الإحصائية أن تتوافر شروط معينة في البيانات التي يعتمد عليها، ومن أهم هذه الشروط ما يلي:

١ ـ أن تكون البيانات صحيحة ومعبرة عن الظاهرة المدروسة.

٢ـ يُفضـل أن تكون البيانات خاضعة للمقارنة في الكميات أو النسـب المئوية.

٣ ـ أن تكون البيانات مُعرفة تعريفًا واضحًا لا التباس فيه.

٤ ـ أن تكون البيانات دقيقة وخالية من أي أخطاء.

التمييز بين البيانات والمعلومات

يخلط البعض بين البيانات والمعلومات ويستخدم البعض العبارتين كمترادفات، إلا أنه من الضروري التمييز بينهما حتى لا يقع مَن يقومون بجمع البيانات والمعلومات في خطأ.

البيانات الإحصائية تعني في الغالب الأرقام المُعرَّفة التي يتم جمعها من الواقع دون إجراء أي تعديلات عليها، سواءً كانت بيانات ثانوية أو بيانات أولية. وعندما يتم تصنيف تلك البيانات وتحليلها واستخلاص نتائج ومؤشرات معينة منها تصبح معلومات تصنيف حقائق جديدة تساعد على اتخاذ القرار. عليه، يُقال إن البيانات الإحصائية هي المواد الخام التي تُصنع منها المعلومات. غير أنه من المعروف في مجال الأمن أن المعلومات لا تقتصر على استخراجها من المواد الخام فقط، بل هنالك معلومات وحقائق واقعية تصل مباشرة إلى علم مراكز المعلومات، وهي قد تكون أحيانًا حقائق مؤكدة مصحوبة بالأدلة والإثباتات التي تجعلها صالحة للاستخدام في اتخاذ القرار، وقد تكون أيضًا في حاجة إلى تصنيف وتحليل لتصبح معلومات صالحة.

٢ . ١ تعريف إحصاءات الجريمة

ما المقصود بإحصاءات الجريمة ما هي بياناتها اللازمة داخل نظام العدالة الجنائية، ومن أين وكيف تأتي تلك البيانات وكيف ينبغي التعامل معها على النهج العلمي والفني الحديث حتى تأخذ الإحصاءات أهميتها وتؤتي فائدتها المرجوة؟

الإحصاء لغة مصدرها أحصى، وأحصى الشيء أي عده وأحاط به، وإحصاء جمعها إحصاءات statistics. وقد جاءت كلمة إحصاء في القرآن

الكريم في أكثر من موضع ؛ مثل قوله تعالى:﴿ ... وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ ﴿١٢﴾﴾ (سورة يس)، وقوله تعالى:﴿ثُمَّ بَعَثْنَاهُمْ لِنَعْلَمَ أَيُّ الْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ لِمَا لَبِثُوا أَمَدًا ﴿١٢﴾﴾ (سورة الكهف). يُعَرِّف البعض الإحصاءات، بأنها: «معلومات رقمية عن مجتمعات إحصائية معينة أو عن نشاطات معينة مبوبة في جداول مختلفة تبويباً يساعد على توضيح هذه المجتمعات واتجاهاتها والارتباطات فيما بينها»[1]. ونجد تعريفاً مماثلاً عند McClave و Terry يقول: الإحصاءات هي علم البيانات ويشمل الجمع، التصنيف، التلخيص، التنظيم، التحليل وتفسير المعلومات الرقمية.

Statistics is the Science of data. This involves collecting, classifying, summarizing, organizing and interpreting numerical information.[2]

ويقسم Mc Clave الإحصاءات إلى:

- إحصاءات وصفية Descriptive تسخر الأرقام والرسومات البيانية للبحث عن الأنماط في مجموعة من البيانات.
- إحصاءات استنتاجية Inferential تستخدم عينة بيانات للوصول إلى تقديرات، قرارات، تنبؤات أو أية تعميمات أخرى حول مجموعة أكبر من البيانات.

---

(١) عبد العزيز هيكل، طرق التحليل الإحصائي – بيروت: دار النهضة العربية، ١٩٨٥، ص٨.

(2) James T. McClave, and Terry Sincich, Statistics, (8th. ed.)New Delhi: Prentice Hall, 2001, P.5.

ويصف Walpole[1] الإحصاءات الوصفية والإحصاءات الاستنتاجية التي يطلق عليها الاستنتاج الإحصائي Statistical Inference بأنهما الطرق والآليات والمناهج اللازمة لتفعيل الأرقام والبيانات الإحصائية وإبراز نتائجها المفهومة لدى متخذ القرار.

وإحصاءات الجريمة لا تخرج عن هذا المفهوم الراسخ لمصطلحات علم الإحصاء.

ومن المعروف أن إحصاءات الجريمة لا تبني نتائجها على أرقام وبيانات الجرائم والمجرمين فحسب، بل تأخذ في الاعتبار أرقام وبيانات مجتمعات أخرى Populations، منها أرقام وبيانات تتعلق بالسكان، التعليم، الصحة، الاقتصاد وغيرها من الظروف الاجتماعية ذات العلاقة بالجريمة. إذًا ، تعد إحصاءات الجريمة أحد التطبيقات العديدة لعلم الإحصاء ويتخذ من التطبيقات الأخرى وسيلة لتحقيق نتائجه. لذا تبقى القواعد والأسس العامة لتعريف الإحصاء على حالها ماعدا فيما يتصل بالمجتمع الإحصائي الرئيسي وهو الجريمة والمجرم والجانح. وعليه يمكننا القول بأن إحصاءات الجريمة هي مجموعة البيانات المتعلقة بالجريمة والمجرمين والأشياء المتعلقة بالجريمة، وتصنيفها وعرضها بيانياً بغرض تلخيصها وتحليلها ثم الاستفادة منها.

ويُلاحَظ في هذا السياق الاصطلاحي أن هنالك خلافاً بين استعمال كلمة الإحصاء في صيغة المفرد عنه في صيغة الجمع. ويهمنا في هذا البحث تصحيح الخطأ الشايع الذي وقعنا فيه منذ سنين، حول عبارة الإحصاء الجنائي

(1) Ronald E. Walpole, Statistics, New York: Macmillan Publishing, 1999. P.2.

التي استخدمناها للدلالة على إحصاءات الجريمة. وينبغي هنا التمييز بين عبارة الإحصاء الجنائي criminal statistics وعبارة إحصاءات الجرائم crime statistics. الإحصاءات يُقصد بها الأعداد الرقمية حول مجتمع معين، ويُقصد بالمجتمع جميع المفردات التي نريد دراستها لمعرفة حقائقها[1]. فالمجتمع الإحصائي في إحصاءات الجريمة هو الجريمة والمجرم. وعلى ذلك يجب التمييز بين الإحصاءات في صيغة الجمع والإحصاء في صيغة المفرد، أي أن نستخدم عبارة إحصاءات الجرائم عندما نتحدث عن الأرقام والبيانات والجداول المتعلقة بالجرائم والمجرمين، بينما نستخدم الإحصاء الجنائي حين نتحدث عن العلم أو الأسلوب العلمي لتحليل وعرض هذه البيانات والأرقام وغيرها من الحقائق لاستخلاص النتائج.

وتُطلق عبارة نظام العدالة الجنائية Criminal Justice System على سلسلة العمليات والإجراءات الموضوعية والشكلية التي تتخذها الدولة للوقاية من الجريمة ومكافحتها وتحقيق العدالة بشأن ما يقع منها. ولنظام العدالة الجنائية أجهزة حكومية وأخرى أهلية حددها القانون ورسم لها واجباتها وإجراءاتها وسلطاتها ودوائر اختصاصها وهي:

- الشرطة.
- النيابة العمومية.
- المحاكم الجنائية.
- المؤسسات العقابية والإصلاحية.

---

(١) حامد راشد، «دور الإحصاء الجنائي في ترشيد التدريب الأمني»، الفكر الشرطي، شرطة الشارقة: ١٩٩٥، ص ٩٩.

ـ هيئات الدفـــاع.

ـ المنظمات الطوعية.

فـإذا كانـت القوانين الساريـة قـد ألقت مسـؤولية الوقاية مـن الجريمة وتحقيـق العدالـة الجنائيـة والأمن والاسـتقرار مباشرة على أجهـزة حكومية وأهلية بعينها، إلا أنها أوحت لغيرها من الأجهزة الحكومية والمجتمع بأسره بـأن لها دورًا غير مباشر في هذا المجال لكون العدل والأمن هما غاية أية دولة ومُنى كل مجتمع.

لذا نجد أن لوزارات مثل وزارة التربية والتعليم، التخطيط والاقتصاد، الصحة، الشؤون الاجتماعية لها اختصاصات واضحة وأنشطة عديدة تسهم في تحقيق الأمن والاسـتقرار وتسـاعد أجهزة العدالة الجنائية في أداء مهامها. ولعـل في الترابط والتداخل بين مهـام واختصاصات أجهزة الدولة من جهة وأجهـزة نظـام العدالـة الجنائية من جهـة أخرى ما يضفي أهميـة خاصة على إحصاءات نظام العدالة الجنائية.

وفي ضـوء هذا الترابط والتداخل بين أجهـزة الدولة ومنظمات المجتمع المدني وعمليات نظام العدالة الجنائية وسياسـات الأمن والاستقرار وخطط التنميـة لا يمكـن النظـر إلى إحصـاءات نظـام العدالـة الجنائيـة بمعزل عن الإحصاءات الوطنية الأخرى التي ترصد حركة المجتمع وتعكس الاتجاهات الديموغرافية والبنيان الاجتماعي. ولا ينبغي النظر إلى الإحصاءات باعتبارها غايـات في حـد ذاتهـا، بل هي وسـيلة لغايات أخـرى مثل البحـث العلمي، التوعيـة واتخاذ القـرار. كما أنه لا يمكن السـير قُدُمًا بأنشـطة الدولة وخطط وبرامـج التنميـة دون الوقوف على إحصـاءات العدالة الجنائيـة التي تفصح لنـا اتجاهـات الجريمـة والانحراف ومشـكلات الأمن والسـلامة وأسـباب الاستقرار والطمأنينة، في الماضي والحاضر والمستقبل.

إن إعـداد إحصـاءات متكاملة وتحليلها تحليلاً علميًا سـليمًا للاسـتفادة منها في تطوير الخطط الأمنية ورسـم السياسـات المستقبلية وتحديد مسارات التنمية يتطلب جهازًا متخصصًا وخبرات متقدمة قادرة على تسـخير تقنيات العـصر في جمـع وتصنيف ورصـد بيانات إحصائيـة مسـتوفاة وتحليلها وفق مناهـج علمية مؤهلـة تلبي الاحتياجات المتنوعة لأجهـزة الدولة في مجالات الإدارة، التخطيـط ، الاقتصاد، الصحة، البيئة، التعليم، الشـئون الاجتماعية والأمن والسلامة العامة.

ولأهميـة إحصـاءات العدالـة الجنائية على المسـتويين الوطنـي والدولي أولـت الأمم المتحدة اهتمامها الخاص لإحصـاءات الجريمة والعدالة الجنائية وأصدرت العديد من القرارات والتوجيهات الداعية إلى الاهتمام بإحصاءات العدالـة الجنائية. كما اعتمدت المسـاعدات والمعونات الفنية للدول الأعضاء الراغبـة في تطويـر نظمها الخاصـة بإحصـاءات العدالة الجنائيـة[1]. وذهبت المنظمـة الدوليـة إلى أبعد من ذلك بإنشـائها لقاعدة بيانـات دولية لمعلومات العدالة الجنائية في مركزها بفيينا.

أمـا منظمـة الشرطـة الجنائية الدولية فقـد أعدت برنامجًـا خاصًا لجمع وتصنيـف ورصد إحصاءات الجرائم على مسـتوى العـالم، وذلك من خلال اسـتمارة خاصـة تقوم الـدول الأعضـاء في منظمة الشرطـة الجنائيـة الدولية بتعبئتها سـنويًا وإرسـالها إلى رئاسـة المنظمة في ليون بفرنسا حيث يتم توحيد البيانات الإحصائية مصنفة ومن ثم توزيعها على الدول الأعضاء للاستفادة منهـا في معرفـة اتجاهات الجريمـة وأبعادها. ولا شـك أن وجود إحصاءات

---

(١) مؤتمـر الأمم المتحدة السـابع لمنع الجريمـة ومعاملة المذنبين ، ١٩٨٥م، منشـورات الأمم المتحدة رقم Rev.1/22/A/CONF.121.

عدالة جنائية جيدة على المستوى الدولي يتوقف على وجود إحصاءات وطنية جيدة في كل دولة من دول العالم.

٢. ٢ أهمية إحصاءات الجريمة

بـدأ الاهتـمام بإحصـاءات الجرائـم في الـدول المتقدمـة، نظرًا للشـعور بأهميتها ، بالرغم من أن شـكلها الأول كان قـاصرًا على البيانات الإحصائية التـي تقـوم بجمعهـا ورصدهـا كلاً مـن المحاكـم والمؤسسـات الإصلاحية (السـجون)، والأجهـزة الأمنيـة، فيما يتعلق بأرقـام وبيانـات الجريمة، التي وصلـت إلى علمهـا فقط. ثم تطور مفهـوم الإحصاء الجنائي واسـتخداماته عـبر العصور مـن مفهوم بدائـي متعلق أصلاً بأرقـام وبيانـات الجريمة، إلى مفهوم أعم وأشـمل ليعبر في النهاية عن الطريقة الكمية العلمية المسـتخدمة في مجال دراسـة الظاهرة الإجرامية بهدف السـيطرة عليها انطلاقًا من بيانات ومعطيـات إحصائيـة جنائيـة صحيحـة وسـليمة. إذ أن الجريمـة بأرقامهـا المجـردة لا تعنـي معلومة مفيدة، مـا لم يتم قراءاتها مع المتغـيرات الاجتماعية والاقتصاديـة والسياسـية ذات العلاقة. لذا انتقلت إحصـاءات الجريمة من أرقام مجردة للجرائم المركبة إلى إحصاءات لنظام العدالة الجنائية التي تحتوي على بيانات شاملة ومتداخلة منها:

١ ـ بيانات الجرائم المرتكبة، أماكن وقوعها، زمانها وأنماطها المختلفة.

٢ ـ بيانات الجرائم عبر مراحل نظام العدالة الجنائية أي:

أ ـ إحصاءات النيابة العامة.

ب ـ إحصاءات القضاء.

جـ ـ إحصاءات المؤسسات العقابية.

د ـ إحصاءات الشئون الاجتماعية.

٣ ـ بيانات عن التوزيع الجغرافي للسكان.

٤ـ بيانات عن التوزيع الجغرافي للأنشطة الاقتصادية.

٥ ـ بيانات عن التوزيع الجغرافي للخدمات الاجتماعية.

٦ ـ بيانات عن التوزيع الجغرافي لخدمات نظام العدالة الجنائية وهي:

أ ـ بيانات قوات الشرطة.

ب ـ بيانات مراكز ونقاط الشرطة.

جـ ـ بيانات رجال النيابة العمومية.

د ـ بيانات المحاكم الجنائية.

هـ ـ بيانات خدمات ضحايا الجريمة.

و ـ بيانات النفقات المالية.

٧ ـ بيانات الدراسة المسحية وسط الجمهور.

١ .٢ .٢ أهمية الإحصاءات بالنسبة لنظام العدالة الجنائية

لإحصاءات الجريمة بتعريفها السالف ومفهومها الحديث الذي يُطلق عليه معلومات العدالة الجنائية Criminal Justice System Information، أهميتها وفوائدها العديدة نذكر منها:

١ـ بيانات إحصاءات الجريمة هي الوسيلة التي تنير الطريق أمام الباحثين والدارسين في مجال العلوم الجنائية والاجتماعية والاقتصادية.

٢ـ تتخذ إحصاءات الجريمة ونتائجها وتنبؤاتها قاعدة تبني عليها الخطط الأمنية والسياسات الجنائية وتعتمد عليها القرارات الإدارية المنظمة لقوات الشرطة وتوزيعها الجغرافي والكمي والنوعي في الحاضر والمستقبل.

٣ـ إحصاءات الجريمة هي المؤشر الذي يكشف للمجتمع الظواهر الإجرامية والانحراف والممارسات السالبة وأنماطها.

٤ ـ تعتبر إحصاءات الجريمة وسيلة لتقييم أداء أجهزة الشرطة ، النيابة، القضاء والمؤسسات الإصلاحية والعقابية.

٥ ـ تُعد إحصاءات الجريمة مؤشرًا لتقييم التشريعات الجنائية الموضوعية منها والشكلية ومدى كفاءة التدابير الأمنية.

٦ ـ تستخدم إحصاءات الجريمة لتقييم مدى جودة الأداء في مختلف أجهزة العدالة الجنائية والخدمات الاجتماعية والإدارية التي تقدمها الشرطة.

٧ ـ تستخدم إحصاءات الجريمة كوسيلة لترشيد الأداء في أجهزة نظام العدالة، بحيث يجري التنسيق بين تلك الأجهزة للسيطرة على حركة القضايا عبر مراحل نظام العدالة الجنائية حتى لا تتكدس القضايا أمام المحاكم أو النيابة، وحتى لا تكتظ السجون والمؤسسات الإصلاحية وتفشل في تحقيق أهدافها.

٨ ـ تعكس إحصاءات الجريمة مؤشرات الخلل في التركيبة السكانية وخطط التنمية الاجتماعية وسياسات التوزيع الجغرافي لخدمات الدولة.

٩ ـ إحصاءات الجريمة مؤشرات لحالة الأمن والاستقرار التي تمكن المستثمرين ورؤوس الأموال من توجيه أنشطتها ورسم سياساتها الاقتصادية.

١٠ ـ معرفة دور ضحايا الجريمة في انتشار بعض الظواهر الإجرامية، ومدى إمكانية مساهمتهم في مواجهة تلك الظواهر.

١١ ـ تعريف المجتمع بمشكلة الجريمة ودور أجهزة العدالة الجنائية ومن ثم الوقوف على رأي المجتمع في خدمات الشرطة.

١٢ ـ تقدير التكلفة المالية للجريمة.

ولا تحقق إحصاءات نظام العدالة الجنائية أهدافها وفوائدها ما لم تكن مكتملة العناصر وقائمة على دقة المدخلات وسلامة المخرجات، فما هي تلك العناصر؟ وما هي مقوماتها؟

تتكون إحصاءات الجريمة من مجموعة بيانات ومعلومات تأتي من مصدرين:

ـ المصدر الرسمي المتمثل في إحصاءات الشرطة والقضاء والنيابة والمؤسسات الإصلاحية والعقابية.

ـ المصدر غير الرسمي المتمثل في الإحصاءات المسحية وسط ضحايا الجريمة Victimization Surveys[1] واستطلاعات الرأي العام وملاحظات المتخصصين في مجال الضبط الإداري والاجتماعي.

---

(1) U.S. Department of Justice, Bureau of Justice Statistics, Conducting Community Surveys, Washington: NCJI Publications, 1999.

الإحصاءات أو لغة الأرقام كانت تُعرف كأحد عناصر العلوم الحديثة ومقومات التخطيط والإدارة واتخاذ القرار في كافة المنظمات، إلا أنها أصبحت الآن اللغة الوحيدة التي لا تقوم بدونها السياسات العامة والاستراتيجيات والخطط على المدى القريب والمدى البعيد. فإذا كان الخوف ينتابنا في الماضي من مدى كفاءة الإحصاءات وجدارة تحليلها وسلامة نتائجها، فقد تبدد الآن هذا الخوف لأن الإنسان المعاصر انتقل في كامل معاملاته اليومية إلى الرقمية Digital، فأصبحت الأرقام هي الحاكمة لكافة البيانات.

ومن جهة أخرى، إذا كانت لغة الأرقام هي الحاكمة لمسارات حياتنا الأسرية ومعاملاتنا الاقتصادية والاجتماعية وبرامجنا اليومية ومنظماتنا العامة والخاصة، فإنها تأخذ منحى آخر أكثر تعقيداً وخطورة في ميدان الأمن لعوامل عديدة أهمها:

١ ـ السياسات والخطط الاستراتيجية والقرارات ذات الطابع الأمني تقوم على كافة الإحصاءات والأرقام المتعلقة بالمجتمع وأنشطتها الحياتية.

٢ ـ القرارات الأمنية قرارات حرجة لا تقبل التجارب والأخطاء.

٣ـ السياسات الأمنية وقراراتها لم تعد قاصرة على معطيات مجتمع بعينه بل تتفاعل وتتأثر بمعطيات المجتمعات المجاورة، الإقليمية والدولية.

٤ ـ الجريمة والأحداث الأمنية تفاجئ المجتمعات و قرارات مواجهتها لا تقبل التأجيل.

٥ ـ البيانات والمعلومات اللازمة بالقرارات الأمنية تتضمن أسراراً شخصية وحقوقاً خاصة بالأفراد ويصعب التعامل معها بالطرق التقليدية.

٦ ـ البيانات والمعلومات الأمنية لها متغيرات متنوعة وغير محدودة[١].

لهذه الأسباب وغيرها من العوامل والمستجدات لجأت الدول المتقدمة إلى إنشاء معاهد متخصصة للبحوث الشرطية والأمنية ومراكز لدعم اختصاص القرارات الأمنية ملحقة بالقيادة الأمنية العليا مباشرة، بحيث تعمل تلك المراكز على مدار الساعة في جمع المعلومات ورصد البيانات الإحصائية وتصنيفها وتحليلها وتوفير مخرجاتها القابلة لخدمة متخذ القرار الأمني في الوقت المناسب.

وتعتبر الإحصاءات والبحوث والدراسات والمعلومات الأمنية المتنوعة التي تعدها هذه المعاهد والمراكز، هي في المقام الأول القاعدة التي تقوم عليها السياسات العامة والاستراتيجيات والخطط التشغيلية، إلا أنها تملك الديناميكية اللازمة للتعامل مع المشكلات الأمنية الحرجة والحالات الطارئة، وهي بذلك مؤهلة لطرح الحلول العملية الجاهزة بكافة عناصرها وآليات تنفيذها.

لقد أصبحت المشكلات الأمنية وأنماط الجريمة والانحراف في عصرنا هذا ذات طابع حسابي ورقمي، ولا مجال للتعامل معها بكفاءة إلا من خلال آليات ذات طابع رقمي. فالمعاملات الرقمية تفرز مخالفات وجرائم وأخطاء رقمية، والتصدي لذلك يتطلب تدابير رقمية في الوقاية والمتابعة والعلاج[٢].

---

(1) An Extensive list of United Nations Statistics Division's methodological studies and international recommendations in the fields of social, demographic, economic statistics and the organization of statistical services A available at: http://www.un.org/Depts/unsd/pubs/methold.htm.

(2) Eoghan Casey, Digital Evidence and Computer Crime. New York: Academic Press,2000.

لقد قطعت بعض الدول المتقدمة خطوات بعيدة في حسن استخدام إحصاءات الجريمة والمعلومات الأمنية. فهي لم تقف عند حد جمع المعلومات ورصد الإحصاءات وتحليل الحوادث لمعالجة المشكلات الأمنية الطارئة والجرائم المرتكبة، بل تعمل تلك الدول الآن على إعداد الإحصاءات المستقبلية وقراءة الأحداث الأمنية القادمة وتحديد اتجاهاتها واستباقها بأجهزة وتدابير أمنية تكون على أهبة الاستعداد للتدخل فور وقوع الحدث أو إيقافه قبل الحدوث.

سقنا ما تقدم لنؤكد ما يلي:

١ ـ جمع ورصد وتحليل الإحصاءات الأمنية ليس ترفاً أو عملاً توثيقياً يحفظ في الأضابير، أو يسترشد به عند اللزوم، بل هو قاعدة القواعد التي تقوم عليها الاستراتيجيات والخطط والقرارات الأمنية.

٢ ـ ضرورة التمييز بين مهنة صناعة البيانات الإحصائية ومهنة التحليل والتقييم العلمي واستنتاج النتائج.

٣ ـ وجوب تكامل الإحصاءات الاجتماعية والاقتصادية والسكانية وإحصاءات الجريمة للخروج بمعطيات تحقق الأهداف الأمنية.

٤ ـ ضرورة تسخير التقنيات الحديثة للمعلومات والاتصالات لضمان انسياب البيانات الإحصائية السليمة، عبر قنوات مرنة وفاعلة.

٥ ـ أولوية إعداد الموارد البشرية المدربة على جمع البيانات وتصنيفها وإجراء المسوحات الميدانية، خاصة على المستويات الأدنى أي الذين يتلقون البلاغات الأولية للجرائم والحوادث في مراكز ونقاط الشرطة، والذين يقومون بتعبئة استمارات المسوحات الميدانية[1].

(١) كلف الكاتب من قبل الأمم المتحدة لتقديم عون فني لبعض الدول في هذا المجال، وأوضحت التجربة أن نجاح العمل الإحصائي يتوقف على مدى كفاءة موظفي مصادر البيانات الأولية.

٢ .٢ .٢ أهمية إحصاءات الجريمة للعمل الأمني الإقليمي المشترك

العمل الأمني الإقليمي المشترك، الذي تعهدت به جامعة الدول العربية ممثلة في مجلس وزراء الداخلية، يعتمد كثيرًا على إحصاءات الجريمة، خاصة في جوانبه العملية التي تضطلع بها جامعة نايف العربية للعوم الأمنية. إذ أن الأنشطة العلمية التي لا تستند إلى إحصاءات جنائية سليمة تكون عديمة الجدوى. وحتى تكون إحصاءات الجريمة العربية سليمة ينبغي اعتماد مناهج وأساليب وأنظمة إحصائية يتفق عليها في جميع الدول العربية. قد يرى البعض أن هنالك صعوبة بالغة لتوحيد نظم إحصاءات الجريمة في ظل التشريعات الجنائية الراهنة، ونظم العدالة الجنائية المختلفة. إلا أننا لسنا مع هذا الرأي. إذ أن هنالك منظمات إقليمية ودولية نجحت في إعداد إحصاءات جنائية موحدة رغم اختلاف أنظمتها وتشريعاتها الجنائية، ومثال ذلك الإحصاءات الخمسية التي تعدها الأمم المتحدة، والتقرير الجنائي السنوي الذي تعده منظمة الشرطة الجنائية الدولية. فالمجتمع الإحصائي هو الجريمة، المجرم، ضحايا الجريمة والأشياء المتعلقة بالجريمة. وتلك ثوابت لا تتغير في جوهرها. كما أن تجريم فعل في دولة معينة وعدم تجريمه في دولة أخرى لا يؤثر على مفهوم الإحصاءات وبياناتها التي تقوم على الجرائم المنصوص عليها في القوانين العقابية الوطنية. كما أن هنالك اتفاقاً أشبه بالإجماع في مفهوم ومسميات الجرائم الرئيسة كالقتل العمد، النهب ، السرقات وغيرها.

٢ .٢ .٣ إحصاءات الجريمة وحقيقة حجم الجريمة

لقد أكدت الدراسات الميدانية المتكررة أن إحصاءات الجرائم التي يتم جمع بياناتها من سجلات الشرطة والنيابة العامة والقضاء لا تعكس

سـوى جـزء من الحقيقة. وهناك فرق واضح بـين الجرائم التي تصل إلى علم أجهـزة العدالة الجنائية وتلك التي تُرتكب فعلاً في منطقة جغرافية معينة ، إذ أفصحـت بعـض البحوث أن الجرائم التي لا تصـل إلى علم الشرطة تتراوح بين ٤٠٪ و ٦٤٪. ويُعزى ذلك لعزوف المجني عليهم عن إبلاغ الشرطة عن جرائم تقع في حقهم لأسباب عديدة منها:

١ ـ قـد يكـون الضرر الذي لحق بالمجني عليه بسـيطًا ولا يسـتحق تكبد مشاق الانتقال إلى مكاتب الشرطة والإسهام في التحقيقات.

٢ـ خوف المجني عليه من الجاني.

٣ـ الخـوف مـن التضرر الثانوي من الجريمة، خاصـة في الجرائم المتعلقة بالشرف والأخلاق.

٤ ـ عدم الثقة في أجهزة العدالة الجنائية.

٥ ـ العلاقـات الاجتماعية والتقاليد المحليـة التي تميل إلى حل المنازعات بالطرق الودية.

٦ ـ عـدم الرغبـة في الظهور أمـام الشرطة وأجهزة الإعـلام حفاظًا على السمعة العامة، خاصة بالنسبة للمؤسسات التجارية والمالية.

٧ ـ عدم معرفة المجني عليه بوقوع الجريمة التي وقعت في حقه.

٨ ـ وجود جرائم لا يوجد لها ضحايا Victimless Crimes.

٩ ـ جهل البعض بإجراءات التقاضي واسترداد الحقوق.

١٠ ـ عدم توفر خدمات شرطة في بعض المناطق النائية.

١١ ـ اتجاه الشرطة ـ أحيانًا ـ إلى التخفيف من حجم الجريمة وتصنيفاتها الحقيقية.

١٢ ـ الجرائم المقيدة ضد مجهولين تؤثر على كفاءة البيانات الإحصائية.

ولتقريب الشقة بين حجم الجرائم التي تصل إلى علم السلطات الرسمية وتلك التي لا تصل إليها والمعروفة بالجرائم المستترة Dark Figure يلجأ الإحصائيون إلى المسوحات الميدانية وسط الجمهور وضحايا الجريمة ونزلاء السجون لمعرفة الجرائم التي وقعت في حقهم ولم يبلِّغوا عنها، وكذلك الجرائم التي ارتكبوها من قبل أو سمعوا عن ارتكابها إلا أنها لم تصل إلى علم السلطات الرسمية. وقد تطورت تقنيات إجراء مثل هذه المسوحات حتى أصبحت رافدًا مهمًا وضروريًا لمعرفة حجم الجريمة واتجاهاتها.

للدول العربية تجارب في إعداد إحصاءات الجريمة الموحدة ترجع لأكثر من ثلاثة عقود، إلا أنها لم تكتمل على النحو الذي يفيد.

معظم الدول العربية تقوم الآن بإعداد كتاب سنوي يطلق عليه التقرير الجنائي السنوي أو الكتاب الإحصائي أو تقرير الأمن العام. ويتم تعميم هذا الكتاب بين الدول العربية، وتودع نسخ منها لدى الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية العربية ومكتبة أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية. ويقوم مكتب مكافحة الجريمة (بغداد) التابع للأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية، بتجميع إحصاءات الجريمة القطرية للدول العربية وإصدارها في نشرة سنوية. ويُلاحَظ على تلك الكتب والمجموعات الإحصائية ما يلي:

١ ـ تختلف كتب إحصاءات الجريمة السنوية الصادرة عن الدول العربية في إطارها العام ومحتواها وأسلوب تصنيف البيانات المتبع في كل دولة.

٢ـ تركز بعض الكتب الإحصائية على بيان إنجازات الشرطة وعرض أرقام الخدمات الأمنية المقدمة للجمهور وشرح تفاصيل بعض الجرائم وما اتُّخذ فيها من إجراءات التحقيق.

٣ ـ لا تلتزم الدول بإصدار الكتاب الإحصائي السنوي في تاريخ محدد. ويتأخر إصدار الكتب السنوية للإحصاءات أكثر من عامين في بعض الدول، الشيء الذي يجعل بياناتها عديمة الجدوى.

٤ ـ لا توجد أهداف واضحة لكتب إحصاءات الجريمة التي تصدرها الدول العربية، وليس أمامنا أدلة واضحة تؤكد أنها استخدمت في اتخاذ القرارات الأمنية، وكيف يتم ذلك وهي أرقام صماء عرضت دون تحليل يفيد المسؤولين.

٥ـ تخلو الكتب الإحصائية من التحليل العلمي والعرض السليم واستخلاص النتائج التي تفيد صناع القرارات الأمنية.

٦ ـ تقتصر إحصاءات الجريمة العربية على البيانات المسجلة لدى الشرطة، وهي ـ في الغالب ـ بيانات أولية لا تعكس الحقائق الكاملة والمعلومات الوافية عن الجريمة وما وصلت إليه إجراءات أجهزة نظام العدالة الجنائية.

٧ ـ لا تولي الإحصاءات الراهنة الاهتمام بإحصاءات سير القضايا أمام المحاكم والنيابة. ولا تتضمن شيئًا عن الموقف في المؤسسات العقابية والإصلاحية. أي لم تصل إحصاءات الجريمة العربية المرحلة التي يمكن أن نطلق عليها إحصاءات نظام العدالة الجنائية.

٨ ـ إحصاءات بعض الدول لا تفصح عن الحقائق الأمنية كاملة. فهنالك العديد من الجرائم الموثقة في وسائل الإعلام وشبكات الإنترنت، إلا أنها لا تعالج ضمن بيانات كتب إحصاءات الجريمة السنوية الصادرة عن الدول العربية[١].

(١) محمد الأمين البشرى ، أنماط الجرائم في الوطن العربي ، مرجع سابق.

٩ ـ تتضمن بعض الكتب الإحصائية تفاصيل لأرقام كثيرة تأخذ عددًا كبيرًا من الصفحات دون أن تكون لتلك الأرقام أي مدلول أو قيمة معلوماتية.

١٠ ـ رغم تطور نظم الحاسب الآلي وتقنية الاتصالات في بعض الدول ، لم تتم الاستفادة منها في مجال إحصاءات الجريمة على الوجه السليم.

١١ ـ لا تتضمن إحصاءات الجريمة السنوية بيانات مستقاة من مصادر غير رسمية مثل استقصاء رأي ضحايا الجريمة أو الجمهور، الشيء الذي يُثير تساؤلات هو حجم الأرقام المستترة.

١٢ ـ رغم وجود استمارات إحصائية معدة ومعتمدة من قِبَل مجلس وزراء الداخلية العرب، إلا أنها لم تستخدم في إعداد إحصاءات الجريمة السنوية حتى الآن[١].

١٣ ـ لفهم الجريمة يجب علينا تفهم الصلة القائمة بينها وبين المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية التي تؤثر على معدلات الجريمة. إلا أن إحصاءات الجريمة في الدول العربية لا تقدم سوى صورة جزئية للجريمة وإطارها.

لعمليات التنمية، الهجرة الداخلية والخارجية، النمو السكاني، التعليم والصحة وغيرها من الظروف السياسية المحلية والدولية لها أثرها على الجريمة، لذا ينبغي قراءة الإحصاءات وعرضها في ضوء تلك المتغيرات مجتمعة[٢].

(١) الاستمارة العربية النموذجية للإحصاءات الجنائية. مُعَدَّة من قِبَل الأمانة العامة لمجلس وزراء الداخلية ، والاستمارة العربية النموذجية لإحصاءات المرور.

(٢) الأمم المتحدة ، المكتب الإحصائي ، دليل تطوير إحصاءات القضاء الجنائي ، نيويورك، ١٩٨٧م، ص ٥.

إذًا، إحصاءات جنائية هذا حالها، لا يمكننا الحكم عليها بأنها تحقق أهدافها، كما يصعب علينا وصفها بأنها إحصاءات لنظام العدالة الجنائية. إن عدم وضوح أهداف إحصاءات الجريمة التي تضيق بها المكتبة الأمنية العربية وعجز بياناتها وضعف مخرجاتها، ربما كان عائدًا إلى ضعف التأهيل والتدريب وسط العاملين في مجال إحصاءات الجريمة، خاصة في أجهزة الشرطة التي تحملت هذه المسؤولية.

٢ .٢ .٤ أهمية إحصاءات العدالة الجنائية في تعزيز التعاون الأمني الدولي

منذ انتهاء الحرب الباردة بين الدول العظمى وفي ظل العولمة ، تتجه أنظار المجتمع الدولي إلى الجريمة كخطر يهدد الأمن والسلم العالميين، خاصة بعد أن أخذت ظاهرة الجرائم المستحدثة شكلاً منظمًا يتجاوز الحدود ويسبب أضرارًا وخسائر مادية وبشرية توازي خسائر الحروب. لذا أصبح التعاون مع المجتمع الدولي والدول الصديقة مطلبًا ملحًا، لمواجهة مخاطر الجريمة والانحراف. وتلعب إحصاءات الجريمة دورًا في فتح قنوات التعاون الدولي بتبادل معلوماتها والاسترشاد بنتائجها في رسم سياسات المواجهة وتدابير الوقاية.

يجرى الآن إعداد إحصاءات جنائية خمسية بواسطة الأمم المتحدة ومنظمة الشرطة الجنائية الدولية. ويلاحظ من مخرجات الإحصاءات السنوية المعدة من قِبَل المنظمتين أنها لا تعكس موقف الجريمة في بعض الدول بوضوح ومصداقية، الشيء الذي يثير التساؤلات. إن الإعلان عن الجرائم المرتكبة في بعض الدول وبيان أسبابها ودوافعها والإجراءات القضائية المتخذة فيها، تقطع أمام الآخرين أسباب التأويل والشك في الأوضاع الأمنية السائدة

في تلك الدول. إننا في عالم أصبح مكشوفًا بفضل حرية الحركة والاتصال وتطور تقانة المعلومات والاتصالات. ولا شك أن أي إخفاء للمعلومات المتعلقة بالجريمة يُضاعف من مخاطرها ويُساء فهمها وكأن للسلطات الرسمية دورًا فيها، وعلى النقيض فإن الإعلان عن حقيقة موقف الجريمة يساعد على جلب الدعم والخبرات اللازمة لمواجهة الجريمة.

إن تحقيق التعاون مع المنظمات الدولية العاملة في مجال إحصاءات الجريمة يقتضي التنسيق مع تلك الجهات في وضع النظم الإحصائية وتحديد أهدافها وبيان قنوات انسيابها داخليًا وخارجيًا مع مراعاة الكفاءة والجودة.

٢ . ٣ محتويات إحصاءات نظام العدالة الجنائية

تحدد محتويات إحصاءات نظام العدالة الجنائية وفقًا للمهام والاختصاصات الموكلة لأجهزة نظام العدالة الجنائية في الدولة. ومن المؤكد أن نظم العدالة الجنائية في معظم دول العالم معنية في المقام الأول بالوقاية من الجريمة وتحقيق العدل والأمن والسلامة العامة، مما يجعل محتويات الإحصاءات اللازمة لنظام العدالة الجنائية واسعة ومتنوعة وهي لا تقتصر على بيانات الجرائم والمجرمين، بل تضم كافة البيانات والمعلومات ذات العلاقة بالمجتمع ومتغيراته المؤثرة على الجريمة والأمن والسلامة العامة. وعليه تنقسم محتويات إحصاءات العدالة الجنائية التي نسعى إلى تطويرها من خلال هذا الدليل إلى:

- إحصاءات الجرائم.
- الإحصاءات المتصلة بعمليات نظام العدالة الجنائية.
- الإحصاءات المؤثرة على الجريمة والانحراف.

١.٣.٢ إحصاءات الجرائم

تعتبر الجريمة أهم عناصر إحصاءات نظام العدالة الجنائية لكونها ـ أي الجريمة ـ انتهاكاً للقانون وإخلالاً بالنظام العام واعتداء على الحقوق ومدعاة للفوضى وعدم الاستقرار في المجتمع. ومن المهم لإحصاءات نظام العدالة الجنائية أن تعرف أنواع الجريمة وأماكن وأزمنة وقوعها، وما يترتب على ذلك من أضرار اجتماعية واقتصادية. وينبغي أن تكون إحصاءات الجريمة مفصلة ومصنفة وفقًا للتعريف القانوني الوارد في قانون العقوبات والقوانين العقابية الأخرى التي تجرم الأفعال التي لم يتضمنها قانون العقوبات.

ولا ينبغي هنا إسقاط الجرائم التي تنازل عنها المتضررون منها أو تم فيها الصلح أو التسوية خارج نظام العدالة الجنائية. فالجريمة بعد حدوثها تشكل عنصرًا هامًا من عناصر الإحصاءات بصرف النظر عن حجمها أو نوعية الجناة فيها أو الكيفية التي تمت بها المعالجة. لقد أظهرت البحوث والدراسات العلمية المنفذة في هذا المجال أن هنالك نسبة كبيرة من الجرائم المرتكبة لا تصل إلى علم الشرطة لأسباب اجتماعية أو اقتصادية، وهذا يدعونا إلى اتخاذ التدابير الإحصائية اللازمة لضمان رصد كافة الجرائم ضمن نظام إحصاءات العدالة الجنائية حتى لا تقودنا تلك الإحصاءات إلى نتائج غير سليمة.

يجب على إحصاءات العدالة الجنائية أن ترصد بدقة عدد الجرائم التي تصل إلى علم السلطات الرسمية مع تحديد لحجمها وتوزيعها الجغرافي وتصنيفها وفقًا للقوانين السارية.

يتكون الإحصاء الجنائي من مجموعة معلومات تغطي المجرمين والجرائم المسجلة خلال الفترة موضوع الإحصاء مع مقارنة للفترات السابقة لها وهذه المعلومات هي[1]:

١ ـ معلومات متعلقة بالجريمة وتشمل:

أ ـ بيان عدد الجرائم.

ب ـ بيان نوع الجرائم.

جـ ـ بيان أماكن وقوع الجرائم.

د ـ بيان وقت وقوع الجرائم.

هـ ـ بيان كيفية ارتكاب تلك الجرائم.

٢ ـ معلومات متعلقة بالأشخاص الذين ارتكبوا الجرائم وتشمل:

أ ـ عدد الأشخاص مرتكبي الجرائم.

ب ـ أسماء وأوصاف الجناة.

جـ ـ جنسيات الجناة.

د ـ الأعمال والمهن.

هـ ـ المعلومات الشخصية للجناة.

و ـ طريقتهم في ارتكاب الجرائم.

ز ـ الحالة الاجتماعية والصحية والعقلية، والمستوى التعليمي للجناة.

---

(١) تحسين الإحصاءات الاجتماعية في البلدان النامية ؛ إطار وطرق مفاهيمية ، السلسلة واو ، منشورات الأمم المتحدة رقم E.79.17.12.

حـ ـ علاقة الجناة بالمجني عليهم.

٣ـ معلومات عن الأشياء المتعلقة بالجريمة:

أ ـ وصف المال المسروق وقيمته.

ب ـ قيمة المال المسترد من المسروق.

جـ ـ وصف الأماكن التي وقعت فيها الجرائم ـ المساكن ـ المحلات التجارية ـ السيارات ... إلخ.

د ـ الأدوات التي استعملت في تنفيذ الجريمة.

هـ ـ القيمة المالية للأضرار الناجمة عن الجريمة.

٤ ـ معلومات عن الأشخاص المتضررين من الجريمة:

أ ـ أسماء وأوصاف المجني عليهم.

ب ـ أعمار ومهن المجني عليهم.

جـ ـ نوعية المجني عليهم.

د ـ جنسيات المجني عليهم.

هـ ـ حالة المجني عليهم الاجتماعية والصحية والتعليمية.

و ـ علاقة المجني عليه بالجاني.

٢ .٣ .٢ الإحصاءات المتصلة بعمليات نظام العدالة الجنائية

تتكـون الإحصـاءات المتعلقـة بعمليات نظـام العدالـة الجنائية وحركة أجهزته المختلفة من الآتي:

معلومات عن الجرائم المسجلة وتشمل:

١ ـ عدد الجرائم المكتشفة.

٢ـ عدد الجرائم التي حفظت لعدم اكتشافها.

٣ ـ عدد الجرائم التي كشفت وحفظت إداريـًا للصالح العام.

٤ ـ عدد الجرائم التي شطبت لعدم اكتمال عناصر الجريمة الجنائية.

٥ ـ عـدد الجرائـم المقدمة للمحاكم الجزئية وكيفيـة البت فيها (بالإدانة، بالبراءة، بالصلح، بالشطب).

٦ ـ عدد الجرائـم المقدمة للمحاكم الشرعية وكيفية البت فيها (بالإدانة، بالبراءة، بالصلح، بالشطب).

٧ ـ عـدد الجرائم التـي مازالت في انتظار المحاكمة أمـام المحاكم الجزئية والشرعية كل على حِدَة.

٨ ـ عدد ونوع العقوبات التي وقعتها المحاكم الجزئية والشرعية كل على حِدَة كما يلي:

أ ـ عدد المحكومين بالإعدام (ذكور ـ أحداث ـ نساء).

ب ـ عدد المحكومين بالقصاص (ذكور ـ أحداث ـ نساء).

جـ ـ عدد المحكومين بالدية (ذكور ـ أحداث ـ نساء).

د ـ عدد المحكومين بالسـجن أكثر من سـتة أشهر (ذكور ـ أحداث ـ نساء).

هـ ـ عدد المحكومين بالسجن أقل من ستة أشهر (ذكور ـ أحداث ـ نساء).

و ـ عدد المحكومين بالجلد والتعزير (ذكور ـ أحداث ـ نساء).

٩ـ عدد الأشخاص الذين أودعوا المؤسسات العقابية والإصلاحية مع بيان طاقتها الاستيعابية.

١٠ـ بيان العائدين للجريمة Recidivists.

١١ـ عدد الأشخاص المفرج عنهم مع بيان أسباب الإفراج.

١٢ـ معدلات الإصلاح والعودة للمجتمع.

٢ .٣ .٣ الإحصاءات المؤثرة على الجريمة والانحراف

لا تكتمل الصورة الحقيقية لمشكلة الجريمة والانحراف ولا يتحقق التحليل الإحصائي السليم إلا بقراءتها في ضوء المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية وحجم الجهود والنفقات المالية المسخرة لمواجهة الجريمة. عليه، ينبغي تضمين الإحصاءات ما يلي:

١ـ معلومات قومية عامة:

أ ـ عدد السكان في العام موضوع التقرير.

ب ـ كيفية توزيع السكان.

جـ ـ مساحة المناطق التي تشملها الإحصاءات.

د ـ الأحداث والظروف الطبيعية التي قد تساعد على وقوع الجرائم.

هـ ـ المشكلات السياسية والمنازعات المحلية.

و ـ المؤثرات الخارجية.

زـ مشكلات الحدود ودول الجوار.

حـ ـ إحصاءات أجهزة نظام العدالة الجنائية.

ط ـ إحصاءات الخدمات الأمنية.

ي ـ إحصاءات الخدمات الاجتماعية.

ك ـ حجم الحركة الاقتصادية.

ل ـ حجم مشاريع التنمية.

م ـ المعلومات الأمنية الأخرى.

٢ـ معلومات عن أجهزة العدالة الجنائية وإمكاناتها:

أ ـ حجم قوات الشرطة التي تعمل في منع وقوع الجرائم، وتوزيعها الجغرافي.

ب ـ عـدد العاملين في أجهزة العدالة الجنائية بصفة عامة: الشرطة، النيابة، القضاء والمؤسسات الإصلاحية والعقابية.

جـ ـ إحصاءات المركبات والآليات.

د ـ الموارد المالية المعتمدة لأجهزة العدالة الجنائية.

هـ ـ الأجهزة والمعدات.

أما مجموعة معلومات وبيانات المصادر غير الرسمية فتتكون من النتائج التـي يوفرها لنا اسـتقصاء الرأي وسـط ضحايا الجريمة وعامـة الجمهور[1].

---

(1) Hobart G. Reiner and Mark H. Gibbon, "Integrated Criminal Apprehension Program: Crime Analysis Operation Manual", Washington D.C., Law Enforcement Administration, 1991.

وتعتبر هذه البيانات مكملة للإحصاءات الرسمية التي لا تشمل جميع الجرائم المرتكبة ـ كما سبق أن أوضحنا ـ ويتم استقصاء الرأي بتوجيه أسئلة محددة من شأنها أن تكشف لنا عن جرائم ارتكبت ولم تصل إلى علم السلطات الرسمية. وهنا يسأل المجني عليه وكذلك الجناة المجهولون عن الجرائم التي وقعت عليهم ولم يبلغوا الشرطة عنها، وكذلك الجرائم التي ارتكبوها ولم تكتشف أو ترصد في سجلات الشرطة. وتسأل العينة أيضًا عن الجرائم التي علموا بوقوعها، إلا أنها لم تصل إلى علم السلطات الرسمية. وقد أثبتت مثل هذه الدراسات عن وجود نسب عالية من الجرائم لا تصل إلى علم السلطات الرسمية وتتراوح تلك النسب بين ٣٧٪ إلى ٤٦٪ في بعض المجتمعات[١].

وترد مجموعة بيانات المصادر غير الرسمية المشار إليها أعلاه مصنفة وفقًا لمتطلبات الإحصاءات الرسمية وبالتفصيل المبين في مجموعة بيانات المصادر الرسمية قدر الإمكان.

٢ .٣ .٤ الهيكل التنظيمي لنظام إحصاءات العدالة الجنائية الوطني

١ ـ اعتبارات عامة

١ـ يجب أن يكون نظام إحصاءات العدالة الجنائية وبناؤه التنظيمي منسجمًا مع احتياجات الدولة وأجهزة العدالة الجنائية فيها من حيث درجة المركزية الإدارية، التقاليد المهنية، الممارسات والإجراءات السابقة، مدى توفر المهارات المهنية والموارد المالية.

٢ـ تتطلب البرامج الإحصائية تفويضًا واضحًا وصريحًا يحدد المسؤوليات والسلطات وآليات التنسيق وتبادل المهارات والخبرات

(١) محمد الأمين البشرى ، أنماط الجرائم في الوطن العربي ، الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية ، ١٩٩٩ ، ص ٢١٩.

بين كافة الجهات ذات العلاقة بإحصاءات العدالة الجنائية والتقنيات والمعينات اللازمة لها.

٣ـ للتنسيق الداخلي بين أقسام الشرطة ومراكزها وإدارات ووحدات أجهزة العدالة الجنائية الأخرى أهمية بالغة لأي نشاط يتصل بإحصاءات العدالة الجنائية. وتمتد أهمية التنسيق في هذا المجال إلى الجهات المستفيدة من مخرجات إحصاءات الجريمة والجهات الداعمة أو المكملة لعناصر الإحصاءات في مختلف المؤسسات الحكومية والأهلية.

٤ـ من أهم الخصائص التي تحكم الهيكل التنظيمي وإجراءات نظام إحصاءات العدالة الجنائية الطبيعة الإدارية لأجهزة العدالة الجنائية ودرجة خضوعها للحكومة المركزية ومدى رغبة السلطات المحلية في المشاركة وتبادل البيانات الإحصائية المختلفة بشفافية.

٢ ـ النظام المركزي لإحصاءات العدالة الجنائية

النظام المركزي لإحصاءات العدالة الجنائية هو النظام الإحصائي الذي يتم فيه جمع البيانات الإحصائية وحفظها وتحليلها وإخراجها بواسطة جهاز حكومي واحد يعمل على المستوى القومي. ولا يتحقق ذلك في الدول ذات الحكومات المركزية الفعالة، وتكون فيها كافة أجهزة العدالة الجنائية أو معظمها تحت وزارة واحدة، سواءً كانت وزارة العدل أو وزارة الداخلية أو وزارة الشؤون الاجتماعية.

في النظام المركزي لإحصاءات العدالة الجنائية يتكفل المكتب الإحصائي المختص بالآتي:

١ـ تصميم النظام وعملياته.

٢ـ إدخال التعديلات على النظم وتطويرها.

٣ـ التحليل الإحصائي.

٤ ـ النشر والتوزيع.

يتم إرسال البيانات الميدانية من مراكز الشرطة ومكاتب المدعي العام والمحاكم الجنائية والمؤسسات العقابية مباشرة إلى المكتب المركزي للإحصاءات الجنائية وفق نماذج واستمارات يحددها المكتب المركزي. وفي الغالب يكون للمكتب المركزي مكاتب فرعية ملحقة بالإدارات المحلية لأجهزة العدالة الجنائية لضمان سلامة إجراءات جمع البيانات وتصنيفها بواسطة موظفي المكتب المركزي المدربين على القيام بمثل هذه المهام.

ولنظام إحصاءات العدالة الجنائية المركزي ثلاثة أشكال تنظيمية مختلفة وهي:

١ ـ نظام الوكالة المركزية المستقلة.

٢ـ نظام الوكالة أو المكتب العامل داخل وزارة العدل أو وزارة الداخلية.

٣ـ وكالة أو وحدة تعمل تحت مظلة المكتب القومي المركزي للإحصاءات.

٤ـ ولكل من هذه النماذج الثلاثة عيوبها ومحاسنها.

الجهاز أو الوكالة المركزية المستقلة قد تتمتع بحرية الحركة والحياد مما يضفي على إحصاءاتها وتحليلاتها قدرًا من المصداقية، إلا أن إنشاء هذا النوع من الوكالات يتطلب جهدًا ومالاً لاستحداثها وتهيئتها للعمل كما أن

بُعدهـا عن مصادر المعلومات والبيانات في مكاتب أجهزة العدالة الجنائية لا يساعدها على جمع البيانات الإحصائية بكفاءة.

أما نموذج الوكالة أو المكتب الإحصائي العامل داخل إحدى الوزارات المسـؤولة عـن أجهزة العدالـة الجنائية مثل وزارة العـدل أو وزارة الداخلية، فيُعد نموذجًا مقبولاً لوجوده المسبق وإمكانية تطويره بصفة مستمرة. غير أن البعض يشكك في مصداقية هذا النموذج الذي قد يُسَخِّر التحليل الإحصائي لخدمة الأهداف السياسية.

وإذا رجعنـا إلى نمـوذج الوحدة أو الوكالة المسـتقلة التـي تعمل داخل المكتـب القومـي المركـزي للإحصاءات نجد أيضًـا أن هذا النمـوذج ـ رغم تمتعـه بالخـبرات والتقنيات وفـرص التحليـل والمقارنة وتقييـم المعطيات في الإحصاءات القومية الأخرى، إلا أن إحصاءات العدالة الجنائية لها الأولوية والاهتمام الكبير في إطار المكتب القومي للإحصاءات الذي يُعنى بإحصاءات مختلـف مجالات الحيـاة وأنشـطة الدولة، ناهيك عـن بُعد هـذا النموذج عن المصادر الأولية لإحصاءات العدالة الجنائية.

ويتضح من هذا السـياق أن وحدة أو وكالة مركزية شـبه مستقلة تعمل بمهنيـة مطلقـة داخـل وزارة الداخليـة هي الأنسـب للاضطـلاع بعمليات إحصاءات العدالة الجنائية.

٢ .٤ مقومات إحصاءات نظام العدالة الجنائية

النظام الإحصائي الذي نحن بصدده في هذا الدليل نظام متكامل يجمع بـين طياتـه بيانات إحصائية متنوعـة لا تقتصر على جهـاز حكومي واحد أو مؤسسـة علمية محـددة. فالجريمة والمشـكلات الأمنيـة ذات الطابع القومي

ترتبط ارتباطًا وثيقًا بحلقة من المعلومات والبيانات والسلوكيات الاجتماعية المتداخلة. إن النظام الإحصائي الذي تتعهد وزارة الداخلية بتطويره لا يهدف إلى الوقايـة من الجريمة وحسـن التخطيـط والإدارة في أجهزة نظـام العدالة الجنائية فحسـب، بل هو جهد يرمي إلى وضع بيانـات موثوق بها ومعطيات علمية يُعتد بها أمام كافة أجهزة الدولة والقطاع الخاص ومؤسسـات التعليم العالي والبحث العلمي وكذلك المنظمات الدولية والإقليمية ذات العلاقة.

عليه من الضروري إعداد ودعم هذا العمل بإمكانات حقيقية تمكنه من إعطاء المردود المنشود.

العمليـات الإحصائية التي نحن بصددها كما يعكسـها هـذا الدليل تمر عبر مراحل خمس هي:

- مرحلة تخطيط وتطوير النظام ورسم سياساته.
- مرحلة جمع البيانات والمعلومات على المستوى المحلي.
- مرحلة الرصد والتصنيف على المستوى الاتحادي.
- مرحلة التحليل والتقييم والنشر.
- مرحلة البحث العلمي واستخلاص النتائج لدعم اتخاذ القرار.

في مقدمـة المتطلبـات تـأتي الموارد البشريـة المؤهلة الراغبـة في العمل في هـذا المجال لفـترة زمنية طويلة، التقنيـات الحديثة، البرامـج اللينة والبرامج الصعبـة، البنيات التحتية من مبانٍ ومنشـآت وتوصيـلات أرضية وفضائية. ويمكننا إيجاز كل ذلك فيما يلي:

٢ . ٤ . ١ الموارد البشرية

تحتاج منظومة إحصاءات العدالة الجنائية بكافة عملياتها إلى خمس فئات من الموارد البشرية وهي:

١ـ فئـة الموظفين العاديين الذين يضطلعون بمهمة جمع البيانات الميدانية وتتكـون من الضبـاط وضباط الصف الذين نالوا الشـهادة الثانوية فـما فـوق ، ويفضـل أن يكونوا من حملـة الدرجة الجامعيـة في علوم الشرطة أو القانون أو الاجتماع أو الاقتصاد.

ورغـم بسـاطة المهمة الملقاة على عاتق هذه الفئـة إلا أن أهمية العمل الـذي يقومون به تجعلنـا نوليهم القدر الأكبر مـن العناية. إذ أن أي خلـل في هذه المرحلة الأولية التي يتم فيها إنشـاء البيانات الأولية ، يـؤدي إلى فشـل نظـام إحصـاءات الجريمـة بأكملـه. وإذا كانـت البيانات الأولية للإحصاءات غير سـليمة في نشأتها فإننا لا نستطيع معالجتهـا مهما سـخرنا لها الخـبرات الإحصائية أو تقنيـة المعلومات والاتصـالات المتطورة. ويعنـي تأهيل وتدريب هـذه الفئة بالعلوم الشرطية والقانونية الأساسية وطبيعة عمل نظام العدالة الجنائية مع التركيز الشـديد على التوعية الإحصائية ومدى أهميتها ومدى أهمية الـدور الذي يقوم به كل فرد في جمع البيانات الميدانية الأولية وتلقي البلاغات وإدخال البيانات الخاصة بالجريمة والمجرمين.

٢ـ فئـة المختصـين في الإحصاء، وهـم من حملة الدرجـات الجامعية وما فوقهـا في مجال علوم الإحصـاء، مع الخبرة العملية والتطبيقية في أي مجـال من مجالات الإحصاء. ويهدف تدريب هذه الفئة إلى تزويدهم

بالمعـارف الشرطيـة والقانونيـة حتى يكونـوا قادرين عـلى توظيف تخصصهـم في الإحصـاء الجنائي، وفقـًا لمتطلبات القانـون الجنائي ومصطلحات العلوم الشرطية والأمنية.

٣ـ فئـة المحللين والباحثـين الأكاديميين الذين يقومـون بنقل البيانات الإحصائية وعرضها في شـكل تقارير تُقَيِّـم الظواهر وتُحَلِّل أبعادها وتسـتخلص النتائـج والتوصيـات التـي تمكن المسـؤولين من اتخاذ القـرارات[١]. وتتكون هـذه الفئة من حملة الدرجـات الجامعية وما فوقهـا في العلوم الاجتماعية والاقتصادية والقانونية مع خبرة بطرق العلم ومناهجـه. وتخضع هذه الفئة لتدريب مماثـل للتدريب المقرر للفئة الثانية.

ويشـكل التحليل المحـور الرئيـسي للإحصاءات الجنائيـة. وتحليل إحصـاءات الجريمـة، كـما يقـول Harvey Wallrce[٢] هو: مجموعة مـن العمليـات النظاميـة تتجـه وفـق إجـراءات موقوتـة لتقديـم معلومات وثيقة الصلة بأنماط الجرائم واتجاهاتها بما يساعد العاملين والمسـؤولين على التخطيط وتوظيف الإمكانات لمنع الجريمة ورفع معدلات اكتشاف الجرائم والتحكم على الأمن والنظام العام.

The crime analysis function is defined as a set of systematic, analytical processes directed at providing timely and pertinent

---

(1) Hobart G. Reiner and Mark H. Gibbon, "Crime Analysis in Support of Patrol" Washington. DC: GPO., 1998.

(2) Harvey Wallrce, Cliff Roberson and Crrig Stechler. Fundamentals of Police Administration, London: Prentice Hall, 1995, P.105.

information relative to crime patterns and trends correlation, assisting operational and administrative personnel in planning and deployment of resources for prevention and suppression of criminal activities aiding the investigation process, to increase apprehension and clearance of cases.

ويجب ملاحظة التمييز بين تحليل الجرائم crime Analysis وتحليل العمليات Operation Analysis وتحليل المعلومات الاستخبارية Intelligence Analysis.

٤ ـ فئة المختصين في تقنية المعلومات والاتصالات، التي تقوم بكافة أعمال الحاسب الآلي وبرامجه. وهي فئة فنية من حملة الدرجات الجامعية في علوم الحاسب الآلي ولها خبرة في مجال التطبيقات الإحصائية. وتزود هذه الفئة بالمناهج التدريبية المقررة للفئة الأولى، علاوة على التدريب المستمر في مستجدات تقنيات الحاسب الآلي.

٥ ـ فئة الإداريين، وهي الفئة التي تقع عليها مسؤولية التخطيط والتنظيم وقيادة الأداء في مجال عمليات الإحصاءات والمعلومات الجنائية والأمنية. وتتكون هذه الفئة من حملة الدرجات الجامعية فما فوقها في العلوم الشرطية أو القانون أو الإدارة مع خبرة في مجال إدارة أجهزة العدالة الجنائية والأمن، ومعرفة عامة بالحاسب الآلي واستخداماته. ويكون تدريب هذه الفئة تدريباً مستمرًا في مجال الإدارة والتخطيط وتنمية الموارد البشرية بالإضافة إلى التزود بالمستجدات في مجال إحصاءات الجريمة وإدارة نظم العدالة الجنائية والسياسات العامة للدولة.

تعتبر أعـمال إحصاءات الجريمة عملاً فنيـًا متخصصًا يرتبط بمجالات مهنيـة أخـرى ويتطلـب مهارات عاليـة وثقافات أمنيـة وقانونيـة واجتماعية ومعلوماتيـة. لذا من الـضروري أن يجد التأهيل الأسـاسي العناية والاعتبار عند اختيار العاملين في هذا المجال.

ولا يعنـي تحديد هـذه الفئات والمواصفات الوظيفيـة المفصلة تضخمـًا للـكادر البـشري العامـل في مجال إحصـاءات الجريمـة، إذ أن تحديـد العدد المطلوب من العاملين يتوقف على حجم العمل ومسـاحة دائرة الاختصاص والسكان ومدى توفر قواعد بيانات قومية عامة. ويختلف العدد المطلوب من نظـام إحصائي مركزي إلى نظـام إحصائي آخر غير مركزي[1]. كما أن الاتجاه نحو استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات قد يخفف كثيرًا من العدد الكلي المطلوب للقيام بأعمال إحصاءات الجريمة.

٤ .٢ .٢ تقنيات المعلومات والاتصالات

تشـمل تقنيات المعلومات أجهزة وبرامج الحاسب الآلي بالقدر والسعة المناسـبة مع حجـم العمل. ويستحسـن اللجـوء إلى الهيئة الوطنيـة المختصة بتحديد أنواع الأجهزة والبرامج المعتمدة في سياق السياسات العامة للدولة. أمـا بالنسـبة للاتصـالات فيجـوز لأجهـزة الإحصـاءات أن تفـرد لنفسـها قنـوات فضائيـة خاصة بهـا لأغـراض الاتصـالات تأمينًا لأية تجـاوزات في أعـمال شركات الاتصـالات العاملة في الدولـة. إذ أن عمليات الإحصاءات

(١) يتكـون معهـد البحوث والإحصـاء التابع لـوزارة الداخليـة بالمملكـة المتحدة من (٢٤٠) من الموظفين المدنيين والإحصائيين والاقتصاديين، متخصصين في الحاسب الآلي، جامعي بيانات وإداريين.

والمعلومات الأمنية لا تتحمل أي اختراق أو تعطيل أو قطع الاتصالات ولو لساعات محدودة.

٤ . ٢ . ٣ المباني

لضمان سلامة البيانات الإحصائية والمعلومات الأمنية المصاحبة لعمليات نظام العدالة الجنائية، ينبغي أن تكون لمركز معلومات نظام العدالة الجنائية مبان بمواصفات خاصة داخل وزارة الداخلية. كما أنه من الضروري أن يكون لأقسام وأفرع المركز الوطني بالولايات والمحافظات مقار خاصة. ويجب أن تكون المباني مزودة بالبنيات التحتية للاتصالات والمستودعات الأمنية لتخزين البيانات والبيانات الاحتياطية والنظم البديلة، التي تستخدم في حالات تطوير الإحصاءات والمعلومات الأمنية ليس عملاً جديداً، فقد بدأت الجهود الدولية والإقليمية والوطنية منذ أكثر من ثلاثة عقود. إلا أن تطور المشكلات الأمنية ومتغيرات الجريمة وتقدم تقنيات الرصد والتحليل جعل الجهود لا تنتهي إلى غاية محددة. بل ظلت الجهود تعزز بكل جديد في مجال المعلومات والاتصالات مما جعل التدريب وإعداد تدريب العاملين في هذا المجال يأخذ كثيراً من الوقت والمال مما أثر على الأداء في كثير من دول العالم. وفيما يلي نورد بعض التجارب والتطبيقات في الدول المتقدمة للاقتداء بها والبناء عليها.

١ـ الأمم المتحدة

في منتصف الثمانينيات، وعملاً بتوجيهات الجمعية العامة للأمم المتحدة، قام قسم الإحصاءات بالأمم المتحدة بنشر دليل لتطوير إحصاءات نظام العدالة الجنائية. تضمن الدليل إطاراً عاماً يهدف إلى تطوير نظام

للإحصاءات الجنائية[1]. ثم اتبع ذلك الدليل بنشر دليل لحوسبة نظام الإحصاءات ومعلومات العدالة الجنائية لمساعدة الدول الأعضاء ولدفعها إلى تطوير نظم العدالة الجنائية واستخدام التقنيات في مجال معلومات العدالة الجنائية[2]. وفي الفترة التي تلت الثمانينيات طرأت تطورات متسارعة في مجال المعلومات والاتصالات وبرزت عناصر ومعينات جديدة لمقومات إحصاءات ومعلومات العدالة الجنائية. وقد نتج عن ذلك رؤى تعرف بالوسائل مقابل الاحتياجات Means versus need و نظرية إنجاز الكثير بأقل تكلفة Doing more with less. ويعكس بروز هذه المفاهيم مدى تضخم العمل في مجال الإحصاءات والمعلومات الأمنية بفضل تطور الجريمة والمشكلات الأمنية وتعقيدات نمط الحياة ونمو المجتمعات والانفتاح. كل ذلك اقتضى إعادة النظر في نظم ورصد وتحليل الإحصاءات والمعلومات الأمنية على كافة المستويات المحلية والدولية، مما دفع الأمم المتحدة إلى استحداث دليل جديد ما زال في طور الاعتماد، إلا أنه من الممكن الاستفادة منه في تطوير خطط وبرامج الإحصاءات ومعلومات العدالة الجنائية الوطنية[3].

---

(1) Manual for the Development of Criminal Justic Statistics, Studies, Studies in Methods, Series F, No. 43, United Nations publication, Sales No. E.86XVII.6, United Nations, New York,1986.

(2) Guide to Computerization of Information Systems in Criminal Justice, Studies in Methods, Series F, No.58, United Nation publication, Sales No. E.92.XVII.6, United Nations, New York,1992.

(3) Manual for a System of Criminal Justice Statistics, (Draft,2004)

وتقوم الأمم المتحدة برصد وتجميع الجرائم المسجلة في الدول الأعضاء لتصدرها في تقارير سنوية. وتتبع الأمم المتحدة في نشاطها هذا على الآتي:

١ـ مسوحات الأمم المتحدة لاتجاهات الجريمة وعمليات نظم العدالة الجنائية

٢ـ المسوحات الدولية لضحايا الجريمة International Crime Victim Surveys

إلا أن عدم تعاون الدول الأعضاء مع المنظمة واختلاف الإمكانات المادية والبشرية لدى بعض الدول يعيق تقدم إحصاءات الجريمة الدولية.

٢ ـ المملكة المتحدة

في بريطانيا وويلز توجد ثلاث جهات حكومية معنية بإدارة نظام العدالة الجنائية وهي، وزارة الداخلية Home Office، النائب العام Crown Prosecutor و رئاسة محاكم العدل Lord Chancellors Department.

ولأهمية المعلومات والإحصاءات في إدارة نظام العدالة الجنائية ورسم السياسات، يلعب معهد البحوث والإحصاءات Research and Statistics Department التابع لوزارة الداخلية دوراً محورياً في هذا الشأن. يتكون معهد البحوث والإحصاءات من (٢٤٠) من الموظفين المدنيين والإحصائيين، الاقتصاديين، متخصصين في الحاسب الآلي، جامعي بيانات وإداريين يشكلون العمود الفقري لعمل وزارة الداخلية ونظام العدالة الجنائية في بريطانيا و ويلز. يوجد هذا المعهد في المبنى الرئيسي لوزارة الداخلية مما يكسبه أربع مميزات هي:

١ـ الحصول على فرصة التعرف على كيفية بناء السياسات الداخلية وخاصة في مجال الشرطة والأمن والعدالة الجنائية، واقتراح تعديلاتها والتعليق على آراء الوزراء في ضوء ما لدى المعهد من معلومات وإحصاءات ونتائج البحوث العلمية.

٢ـ التأثير على الهيكلة الفنية لقواعد البيانات الخاصة بالوزارة بالتطوير والدعم.

٣ـ قيادة وضع معايير للتعارف الإحصائية والمعلوماتية وهيكلة الاتصالات الفنية ونظم تبادل المعلومات داخل النظام وبين مختلف الأجهزة ذات العلاقة.

٤ـ كوحدة إحصائية مستقلة منشأة بموجب قانون الإحصاءات الحكومية يتمتع المعهد بالاستفادة من جميع خدمات إحصاءات الدولة المتداخلة Integrated Statistics كما تستخدم أكثر التقنيات التي توفرها سلطات الإحصاءات الحكومية من برامج وأجهزة ومهارات بحثية.

يتطلب تحليل السياسات Policy analysis واقتراح الحلول وطرح المعالجات توفر بيانات ومعلومات سليمة ومعتمدة، وتأتي تلك المعلومات والبيانات إلى المعهد مباشرة من مصادرها الأولية وهي:

١ـ قواعد البيانات الإحصائية.

٢ـ المشروعات البحثية.

٣ـ تطوير البرامج.

ومن أهم العناصر المكونة لإحصاءات نظام العدالة الجنائية في بريطانيا وويلز، والمؤثرة على تحليل السياسات الأمنية ما يلي:

أ ـ قياس الجريمة.

ب ـ قياس حجم عمل الشرطة.

جـ ـ حجم عمل المدعي العام.

د ـ الأحكام والقرارات التي تصدرها المحاكم الجنائية.

هـ ـ حجم أعمال المؤسسات العقابية.

و ـ حجم أعمال المنشآت الإصلاحية والتأهيلية.

ز ـ موقف المفرج عنهم بالعفو Parole.

تتمتع بريطانيا وويلز بنظام شرطي مختلط،يجمع بين المركزية والإقليمية قوامه ما يلي:

١ ـ القوانين الموحدة

٢ـ مركزية معايير الاختيار والتدريب

٣ـ مركزية إدارة الأموال المخصصة للشرطة

٤ ـ مركزية معايير استخدامات الحاسب الآلي وبرامجها في مجال الشرطة و إحصاءات العدالة الجنائية، مما يؤدي إلى سرعة تبادل المعلومات وخفض التكلفة.

وتضطلع الشرطة وأجهزة العدالة الجنائية المحلية بالمهام الأخرى (بخلاف ما ذكر أعلاه) وهي ملزمة قانوناً بتزويد وزارة الداخلية بقدر محدد من المعلومات مثل تفاصيل جرائم القتل والأشخاص الموقوفين، السجناء، المفرج عنهم شرطياً والموضوعين تحت المراقبة. ولا ترى وزارة الداخلية ضرورة تكبير حجم الإحصاءات المركزية بتفاصيل حوالي (٥ , ٥) ملايين

جريمة ترتكب سنوياً أو (٧) ملايين مخالفة تسجل سنوياً في بريطانيا وويلز. لـذا تكتفي الوزارة في مثـل هذه الحالات بالحصول على ملخص للتقارير مع ضـمان توفـر البيانات المفصلة في أجهزة حاسـوب موحـدة المعايير والبرامج بحيث يمكن الاستفادة منها عند الحاجة.

تنمـو الإحصـاءات والمعلومات المركزية المعـدة في قواعد بيانات وزارة الداخلية البريطانية تدريجياً ويتم تغذيتها بالتحليل ونتائج البحوث المركزية، ومن ثم ربطها بالشبكات الخاصة للوحدات الإقليمية والمحلية لفائدة صناع القرار ورسـم السياسـات عـلى المسـتويات المحلية. ويرى كرسـتوفر لويس رئيـس قسـم الإحصـاءات التابع لمعهـد بحـوث وزارة الداخليـة البريطانية أن الحصـول على الإحصـاءات والبيانات من مصادرهـا المحلية له إيجابيات وسلبيات ومن الإيجابيات ما يلي[١]:

ـ انخفاض التكلفة.

ـ جمعها في أوقات محددة وملائمة.

ـ وحدة المعايير والتعاريف والبرامج والنظم المعلوماتية.

ـ جودة البيانات المقترنة بمتطلبات العمليات والقانون.

كما لها سلبيات هي:

ـ يتم إدخال البيانات بواسطة أشخاص غير متخصصين في الإحصاءات مما يؤثر على جودتها[٢].

(١) كريسـتوفر جي لويس، استخدام إ؛إحصاءات ومعلومات العدالة الجنائية في رسم سياسات الأمن في إنجلترا وويلز ١٩٩٩ م.

(٢) هـذه مشـكلة حقيقية تعـاني منها معظم دول العالم الثالـث. ويلاحظ هذا الضعف بوضـوح في السـودان حيث يقوم ضبـاط الصف والجنود برصـد أرقام إحصاءات الجرائم وتصنيفها وفقاً لمعرفتهم المحدودة.

ـ تميل قواعد البيانات المحلية إلى عرض الإنجازات ومؤشرات الأداء مما يقلل من مصداقيتها.

ـ تحليل الإحصاءات لا يأخذ الأولوية لدى السلطات المحلية التي تهتم بالعمليات.

ـ احتمال حدوث تغيرات في التعاريف.

قياس حجم الجريمة

من أكثر المسائل التي تشغل وزارة الداخلية البريطانية مسألة تعريف الجريمة واعتماد وسيلة لقياسها، ومن أهم الوسائل المعمول بها الآن:

١ـ تقديرات حجم التضرر الذي يشكو منه المواطنون Victimization Survey.

٢ـ إحصاءات الجرائم المسجلة لدى الشرطة وغيرها من أجهزة تنفيذ القانون.

٣ـ تنفذ الدراسات المسحية British Crime Survey بين (١٤٥٠٠) من الأسر كل عامين وتتضمن البيانات التي يتم جمعها من خلال الاستبيانات مايلي :

أ ـ الجرائم التي وقعت ضدهم أو علموا بوقوعها.

ب ـ الخوف من الجريمة.

جـ ـ الجرائم التي أبلغت للشرطة.

د ـ إجراءات مكافحة الجريمة السائدة.

هـ ـ مدى الرضا عن خدمات الشرطة.

و ـ الخوف من البيئة المحلية.

ز ـ تعاطي المخدرات وغيرها من الجرائم الشخصية (جرائم بدون ضحايا)

وتعتبر نتائج هذه الدراسات بعد اعتمادها وتخزينها في قواعد بيانات The British Crime Survey Database ملكاً عاماً يمكن الاستفادة منها في رسم السياسات العامة وتوعية ضحايا الجريمة وترشيد خدمات الشرطة كما تستفيد منها جمعيات النفع العام. ومن أهم قواعد البيانات المتوفرة لدى وزارة الداخلية البريطانية

أ ـ قواعد بيانات الشرطة

مع وجود إحصاءات عن طريق الدراسات المسحية تقوم وزارة الداخلية البريطانية بجمع إحصاءات عن طريق سجلات الشرطة وإدراجها في قاعدة بيانات موحدة، إذ ترسل إحصاءات شهرية للجرائم المسجلة في وحدات الشرطة المختلفة إلى وزارة الداخلية مع بيان المكتشفة منها و وسائل اكتشافها. ورغم أن إحصاءات الشرطة لا تتضمن جميع الجرائم المرتكبة إلا أنها تعكس حجم عمل الشرطة في بريطانيا وويلز.

وتستعمل إحصاءات الشرطة في:

ـ إحاطة الوزراء والبرلمان علماً بموقف الجرائم.

ـ مراقبة وتقييم أداء أجهزة الشرطة المحلية.

ـ دعم طلبات الوزارة المادية والبشرية.

ـ دراسة موقف الجريمة في خارج المدن.

ـ تقييم التدابير الوقائية والسياسية داخل المدن.

ب ـ قاعدة بيانات النيابة العامة

قبل عام ١٩٩٦م، كانت إحصاءات النائب العام ترصد يدوياً وقد شرع في تطوير قاعدة بيانات مركزية للنيابة العامة ابتداءً من عام ١٩٩٧م، وتستخدم هذه الإحصاءات لمتابعة أداء النيابة وكذلك الشرطة كما تستخدم في ترشيد أداء أجهزة العدالة الجنائية خاصة المؤسسات العقابية والإصلاحية.

جـ ـ قواعد بيانات المحاكم الجنائية

تقوم المحاكم الجنائية Crown Courts بتوفير قاعدة بيانات مركزية بالأحكام التي تصدرها المحاكم في مختلف مراحلها مصنفة بالعقوبات الصادرة وبيانات عن المحكومين والجرائم وفقاً للتوزيع الجغرافي. وتحفظ هذه البيانات على برنامج (أوراكل في بيئة يونكس). وتستخدم إحصاءات المحاكم في مراجعة القوانين والسياسات العقابية وتقييم فاعلية التدابير الوقائية.

د ـ قاعدة بيانات المفرج عنهم تحت شرط المراقبة

تقوم الوحدات المحلية بإرسال إحصاءات دورية إلى قاعدة البيانات المركزية التي يجري تطويرها في قاعدة بيانات (أوراكل في بيئة يونكس).

هـ ـ قاعدة بيانات السجون

في عام ١٩٩١م، تم إدخال نظام جديد لخدمة السجون بقاعدة بيانات DMS تعمل في بيئة ICL تحتوي على إحصاءات نزلاء السجون وحركة الدخول والخروج. ويستفاد من إحصاءات السجون في:

ـ تحديد الاحتياجات المستقبلية.

ـ أغراض الإدارة الصحية، التفتيش وتوحيد معايير المعاملة.

ـ تقييم اتجاهات العدالة الجنائية وأثر ازدحام السجون.

ـ دراسة أسباب ارتفاع عدد نزلاء السجون من كل فئة.

ـ مراجعة السياسات العقابية.

٣ ـ اليابان

تعتبر الإحصاءات ركناً من أركان الثقافة اليابانية قبل أن تكون عنصراً من عناصر البحث العلمي والتخطيط الاستراتيجي. لذا أنشأت الدولة إدارة متخصصة للإحصاءات Statistics Bureau ضمن وزارة الإدارة العامة والشؤون الداخلية Ministry of Public Management and Home Affairs وترصد هذه الإدارة إحصاءات دقيقة ومفصلة عن كل شيء في اليابان وتصدر منها كتيباً شهرياً وآخر سنوياً. ويحتوي هذا الكتيب على:

١ ـ إحصاءات الأرض والمناخ

٢ ـ السكان، معدل النمو، الإنجاب، الوفيات، الزواج والطلاق... الخ

٣ ـ الاقتصاد والتجارة

٤ ـ النقد

٥ ـ الزراعة والغابات والثروة السمكية

٦ ـ الصناعة والبناء

٧ ـ الطاقة

٨ ـ العلوم والثقافة.

٩ ـ النقل.

١٠ ـ التجارة الخارجية.

١١ ـ العمالة.

١٢ ـ الدخل الفردي والمنصرفات والأسعار.

١٣ ـ جودة الحياة، سكن، حوادث، جرائم والتخلص من النفايات.

١٤ ـ التعليم والثقافة.

١٥ ـ نظام الحكومة والمنصرفات العامة.

١٦ ـ مؤشرات الاقتصاد العالمي والأمن العالمي.

وتساعد هذه الإحصاءات أجهزة الشرطة والأمن على تحليل إحصاءاتها وتقييم المعلومات الأمنية الخاصة، الداخلية منها والخارجية. أما الإحصاءات والمعلومات المتصلة بالشرطة ونظام العدالة الجنائية والتي تجد ملخصاً لها في الكتاب السنوي للإحصاءات، إلا أن هنالك جهتين تقومان بإعداد تلك الإحصاءات بتفصيلاتها وهي:

أ ـ مركز بحوث الشرطة القومية اليابانية.

ب ـ معهد البحوث الجنائية التابع لوزارة العدل.

جـ ـ مركز المعلومات الخارجية.

تقوم الشرطة القومية اليابانية بتلقي البلاغات الجنائية وحوادث المرور والحوادث غير الجنائية وغيرها من المشكلات الأمنية مباشرة من مراكز الشرطة التي تسجل فيها البلاغات، وذلك من خلال برنامج حاسوبي

يربـط بين مراكـز الشرطة وغرف التحكـم والعمليات التابعـة للمحافظات (٤٧ محافظـة) وغرفـة العمليات المركزيـة بالشرطة القوميـة اليابانية. وتقوم وكالـة الشرطة القومية اليابانيـة National Police Agency بإعداد مجموعة إحصاءات شـهرية وأخرى سنوية تعرف بـ Police white paper. ويتضمن الكتـاب الشـهري للجرائم أرقـام مفصلة لأنـماط الجرائم المختلفـة وتحليلاً للعوامل المسـاعدة عـلى ارتفاعها أو انخفاضها، كـما يتضمن مقارنة بموقف الجرائم في الدول المتقدمة.

ولا تقتـصر الإحصـاءات على مجـرد أرقام صماء بل تمتـد إلى نقل صورة متكاملـة عـن الجرائـم الخطـيرة وأبعادهـا وتفاصيلهـا كما يعنـى بمجالات انحـراف الأحـداث والإجـراءات الوقائية والتدابـير التي اتخـذت لمواجهة الظواهر الإجرامية الطارئة، مقروءة مع مشكلات الحياة اليومية.

وتكمـل إحصاءات الشرطـة القومية اليابانية إحصاءات سـنوية يعدها مركـز بحوث وزارة العدل وتغطي هذه الإحصاءات الأرقام المتصلة بأعمال النيابة والمحاكم الجنائية والمؤسسـات العقابية والإصلاحية وتحتفظ الشرطة القوميـة اليابانية بقاعدة بيانـات مركزية للجرائم والحوادث، وقاعدة بيانات مركزيـة للمعلومـات الجنائيـة Electronical Criminal Information. بينما تحتفـظ وزارة العـدل بقاعـدة بيانـات الجرائم عـبر النيابة والمحاكـم الجنائية والمؤسسات العقابية.

٤ ـ الولايات المتحدة الأمريكية

في الولايـات المتحدة الأمريكية يقوم مكتب التحقيقات الفيدرالي FBI، برصد إحصاءات الجرائم وإعدادها في شكل يعرف بال Index Crime وهي إحصـاءات عامة ومصنفـة تصنيفاً دقيقاً. ثم يـأتي دور معهد بحوث العدالة

الجنائية التابع لوزارة العدل ليقوم بدراسة الإحصاءات وتحليلها وصولاً إلى نتائج علمية.

ولا يقتصر اهتمام المعهد القومي لبحوث العدالة الجنائية على أرقام الجرائم المسجلة بواسطة مكتب التحقيقات الفيدرالي بل تعول كثيراً في تحليلها لظاهرة الجريمة على أربعة مصادر أخرى هي:

١ ـ مسوحات ضحايا الجريمة Victimization Surveys

٢ ـ مسوحات التقارير الذاتية Self report surveys

٣ـ إحصاءات السكان Population Censuses and Surveys

٤ ـ مصادر أخرى Other potential sources

ولا يختلف الأمر كثيراً في كندا وأستراليا عن ما هو معمول به في الولايات المتحدة الأمريكية، غير أنه، وبجانب مراكز البحوث التابعة للشرطة ودورها في رصد إحصاءات الجرائم وتحليلها، هنالك مركزان لأبحاث علم الإجرام في كل من كندا Canadian Center for Criminological Research وأستراليا Australian Institute of Criminology يضطلعان بدور علمي بارز في بحوث ودراسات الجريمة والانحراف مما يوفر قدراً وافراً من نتائج البحوث التي تساعد الجهات الشرطية في اتخاذ القرارات الأمنية.

على المستوى الإقليمي سعت المنظمة العربية للدفاع الاجتماعي (في السبعينيات) ومن ثم مجلس وزراء الداخلية إلى إعداد إحصاءات جنائية موحدة للدول العربية إلا أن الجهود لم تكلل بالنجاح المنشود لاختلاف في نظم الإحصاءات وتنميط الجرائم وضعف الموارد البشرية المتخصصة وغير ذلك من المعوقات المعروفة.

الآن، ورغم ما تحقق من تقدم في مجال حوسبة نظم إحصاءات الجريمة في بعض الدول العربية، ما زالت الإحصاءات العربية تعاني من فقر في البيانات وعدم كفاءة في التحليل وضبابية في المخرجات بسبب السرية المضروبة على بيانات الجرائم ومعلومات نظم العدالة الجنائية. كما أن عدم توفر بيانات دقيقة للشؤون الاجتماعية، والاقتصادية والسكانية ومعدلات النمو تجعل إحصاءات الجرائم غير مؤهلة للتحليل والتقييم.

التنبؤات الأمنية

إن التقدم الذي طرأ على أعمال الشرطة وخدماتها بفضل تطور نظم المعلومات والاتصالات جعل من الممكن استخدم التنبؤ في هذا المجال. في ستة أبحاث حول التنبؤات الأمنية نشرتها المجلة الدولية للتنبؤ International Journal of Forecasting عام ٢٠٠٣م، وضع التنبؤ في مجال الشرطة في شكله العلمي الذي يُعتمد عليه في اتخاذ القرارات الأمنية.

إلا أن حداثة انتشار استخدام التنبؤ في الميادين الأمنية لم تقف أمام ارتفاع عدد المستفيدين من نتائجه. وقد أصبحت تقارير التنبؤ السنوية التي يصدرها ال FBI مرجعاً يعتمد عليه المستثمرون ورجال الأعمال في تخطيط أعمالهم، خاصة في تحديد المناطق الصناعية والمراكز التجارية داخل الولايات المتحدة الأمريكية وخارجها. وتنقسم التنبؤات الأمنية إلى [1]:

١ ـ تنبؤات الجريمة crime Forecasting

٢ ـ تنبؤات الأمن والاستقرار Driven Security_Data والتنبؤات الأمنية، إما أن تكون قصيرة الأجل Term Crime_Short

(1) Gorr, W.I., and Harries, R., Introduction to Crime Forecasting, London. John Wiley & Sons, 2000

Forecasting أو طويلة الأجل، أو جامعة بين هذين النوعين، فيما يُعرف بالتنبؤ متعدد القيم Multivariate Crime Forecasting.
ومن الأمثلة والتجارب الناجحة للتنبؤات الأمنية نشير إلى ما يلي:

أ ـ نموذج (هاريس) للتنبؤ بجرائم المال في بريطانيا Modeling and predicting property crime in U.K, 1999 وذلك لثلاثة أعوام قادمة.

ب ـ نموذج (ديدمان) للتنبؤ بجرائم سرقات المساكن عام ١٩٩٨م.

جـ ـ نموذج (غور) للتنبؤ بالجريمة على المدى القريب (قبل شهر) في بيتسبيرج عام ٢٠٠١م.

د ـ نموذج (فلسن) حول مؤشرات الجريمة، ٢٠٠٢م.

هـ ـ نموذج (كوجين) للتنبؤ بأنماط الجرائم وفقاً لأوقات ارتكابها لسنة ٢٠٠٣م.

والتنبؤات الأمنية هي تقديرات كمية لكافة المتغيرات الاجتماعية المصاحبة لحركة الجريمة والانحراف في المستقبل، وتقوم على الإحصاءات المتكاملة والمتداخلة المعتمدة على منهجية الأساليب النظامية وغير النظامية. وتعتبر السلاسل الزمنية التي تجمع بين المتغيرات هي الوسيلة لترجمة التقديرات الكمية وقراءتها بدقة، ومن تلك المتغيرات ما يلي[1]:

١ ـ حجم السكان.

٢ ـ توزيع السكان.

---

(1) Harries, R. Modelling and Predicting Recorded Property Crime in England and Wales,. 1999

٣ـ الدخل القومي.

٤ ـ الظروف الاجتماعية الخارجية.

٥ ـ الظروف الاجتماعية الداخلية.

٦ ـ المستوى التعليمي.

٧ ـ البطالة.

٨ ـ معدلات الجرائم.

٩ ـ معدلات الانحراف بين الأحداث.

١٠ ـ كفاءة أجهزة نظام العدالة الجنائية:

أ ـ الشرطة.

ب ـ النيابـة العامة.

جـ ـ القضاء.

د ـ المؤسسات العقابية والإصلاحية.

١١ ـ دور الشرطة المجتمعية.

١٢ ـ الرفاهية العامة.

وتعتـبر كافة هـذه المتغيرات اللازمـة للتنبؤات الأمنية هـي من أهداف المشروع الإحصائي والمعلوماتي المقترح.

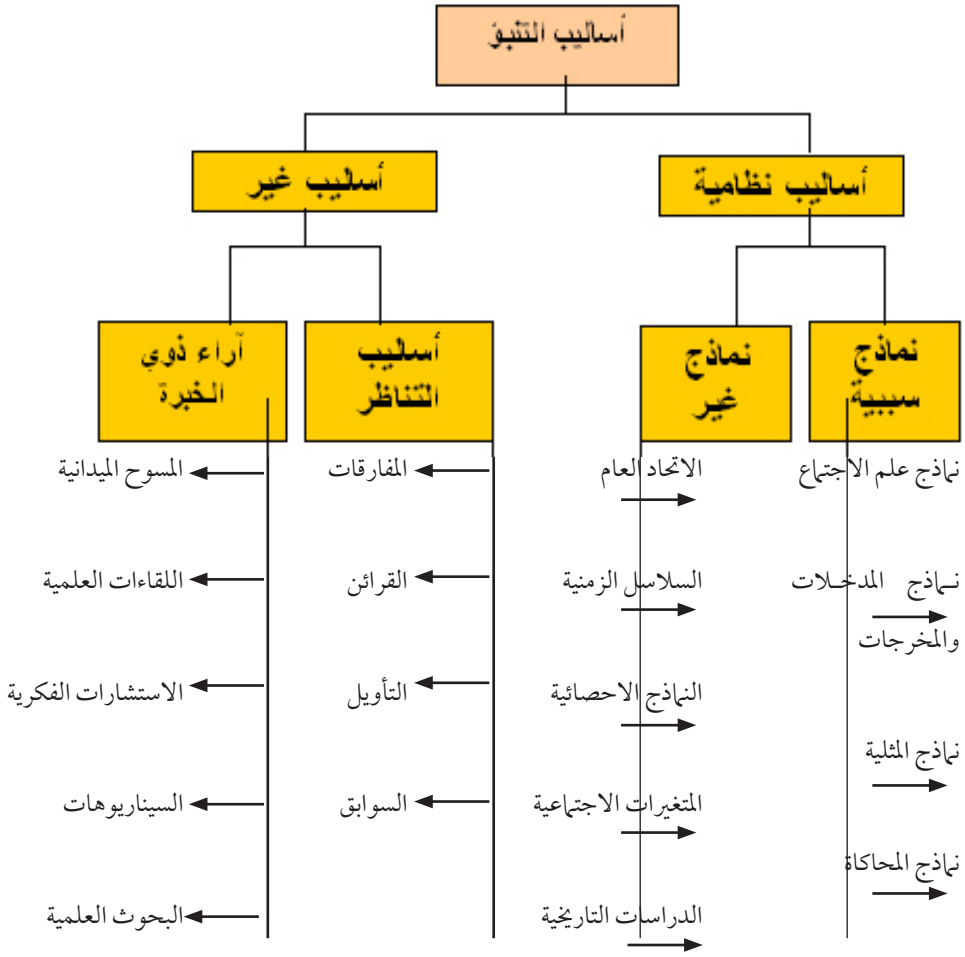

رسم يبين أساليب التنبؤ ونماذجه

المصدر : تم تطوير هذا التصنيف من تصنيفات أساليب التنبؤ الاقتصادي للمعهد العربي للتخطيط

الفصل الثالث

إعداد وتحليل إحصاءات نظام العدالة الجنائية

٣ . إعداد وتحليل إحصاءات نظام العدالة الجنائية

٣ . ١ جمع إحصاءات العدالة الجنائية

تعتمد طريقة جمع بيانات نظام العدالة الجنائية ومعالجتها على دراسة الاحتياجات وخاصة احتياجات المنتفعين من تلك البيانات، مع مراعاة المتطلبات والقيود الاجتماعية والثقافية والممارسات الاجتماعية وشكل وأهداف نظام العدالة الجنائية في الدولة. ومن القيود المحددة لكيفية جمع البيانات الإحصائية التي ينبغي مراعاتها بصفة دائمة، الموارد المالية والتنظيم الإداري والتقنيات المستحدثة من نظم المعلومات والاتصالات.

٣ . ١ . ١ الموارد المالية

من الضروري وضع أولويات واضحة للاحتياجات في مجال البيانات الإحصائية وحجمها وتفاصيلها في ضوء الموارد المالية المتوفرة، لتطوير عمليات جمع الإحصاءات. ويسري ذلك على أساليب جمع البيانات الأكثر فائدة. كما أنه من المؤكد أن الموارد المالية هي التي تتحكم في مدى توفر الخبرات ومدى توفر وكفاءة التقنيات الحديثة واستمراريتها. إذ أن أي تراجع أو عطل في التقنيات المستخدمة يؤدي في الحال إلى إسقاط الأرقام اليومية في أي موقع أو مصدر من مصادر إنتاج البيانات الإحصائية المنتشرة على طول البلاد وعرضها. لذا يجب وضع تكاليف عمليات إحصاءات نظام العدالة الجنائية موضع اعتبار عند تقييم وتحليل حسابات الربح والخسارة التي تتم من خلال دراسات جدوى وإجراء الاختبارات المسبقة وتنفيذ الدراسات النموذجية التي تختبر فيها معطيات النظام الإحصائي.

٣ . ١ . ٢ التنظيم الإداري

تختلف إجراءات وعمليات جمع البيانات الإحصائية من دولة لأخرى ، باختلاف نظم العدالة الجنائية وأساليب إدارة أجهزتها بين المستوى المحلي والمستوى الاتحادي أو بين النظم المركزية والنظم اللامركزية. ويترتب على ذلك وضع السياسات العامة وإجراءات العمل وتصميم البرامج والاستمارات وتحديد الآليات اللازمة لمقارنة البيانات. ويتصل بمسألة التنظيم الإداري مسألة كيفية تنظيم تدفق البيانات داخل النظام الإحصائي.

يرى بعض الخبراء أن تدفق البيانات في نظام رأسي أو نظام أفقي، بجانب الفصل بين أجهزة نظام العدالة الجنائية وتوزيعها على أكثر من وزارة يُفقد النظام الإحصائي الوطني الفاعلية والكفاءة بسبب اختلاف المناهج والخبرات والموارد المالية من وزارة لأخرى. ولكن بعد تطور النظم الحديثة لتقنية المعلومات والاتصالات لم يعد هنالك خوف من هذه المفارقات الإدارية. لقد أصبح من الممكن بناء قاعدة بيانات مركزية ترتبط بشبكة واسعة تغطي كافة مصادر ومواقع إنتاج إحصاءات نظام العدالة الجنائية من جهة وكافة المستفيدين من جهة أخرى، بصرف النظر عن الانتماءات الإقليمية أو التنظيمية. فالأولوية هنا لبناء النظام الإحصائي المطلوب على المستوى المركزي وتوفير الخبرات والتقنيات.

٣ . ١ . ٣ الاعتبارات التقنية

الاعتبارات التقنية تأخذ ثلاث صور متداخلة:

الصورة الأولى: الإجراءات المتخذة لرصد البيانات الخام في مصادرها الأولية. والنماذج والاستمارات وإجراءات التسجيل المتخذة على مستوى القاعدة.

الصورة الثانية: إجراءات التنسيق بين أجهزة نظام العدالة الجنائية المختلفة.
فإذا كانت البيانات الأولية ترصد لدى الشرطة ومكاتبها المختلفة فإن إحالة القضايا الجنائية والحوادث إلى جهات النيابة العامة والقضاء والمؤسسات العقابية قد تسبب تعديلات في البيانات الرقمية والمواصفات القانونية للجرائم.

الصورة الثالثة: عمليات رصد البيانات الإحصائية وتصنيفها تتم عادة يدويًا أو آليًا إلا أن هنالك تفاوتًا بين العمليات اليدوية والعمليات الآلية بمقدار التفاوت في الخبرات اليدوية ومدى وفرة التقنيات الآلية.

إذاً ما هي الطريقة المُثلى لجمع بيانات نظام العدالة الجنائية بكامل عناصرها التي سبق أن أشرنا إليها، كيف يتم رصدها ونقلها عبر قنوات آمنة وكيف يتم تخزينها والاستفادة منها؟.

عند تلقي البلاغات الجنائية وتسجيلها ومتابعتها عبر مختلف المراحل يجب مراعاة أن البيانات التي ترصدها الشرطة مؤهلة للإجابة على التساؤلات التالية:

١ ـ كم عدد الجرائم التي ارتكبت حسب التصنيف؟

٢ ـ أين ارتكبت تلك الجرائم حسب النوع.

٣ ـ متى ارتكبت الجرائم حسب النوع، ليلاً، نهارًا؟

٤ ـ كيف ارتكبت تلك الجرائم؟

٥ ـ ما هي الوسائل المستعملة في تنفيذ الجريمة؟

٦ ـ ما حجم الضرر الناجم عن الجريمة؟

٧ ـ ما هي الأشياء المتأثرة بالجريمة؟

٨ ـ مَنْ هم الأشخاص الذين ارتكبوا الجرائم حسب الجنس، العمر؟

٩ ـ كم عدد الذين تم إلقاء القبض عليهم حسب الجنس والعمر؟

١٠ ـ كم عدد الذين تمت إحالتهم للنيابة من بين المقبوض عليهم حسب الجنس والعمر؟

١١ ـ كم عدد الذين تمت إحالتهم من النيابة إلى المحاكم حسب الجنس والعمر.

١٢ ـ ما نسبة الذين تم إخلاء سبيلهم في مرحلة تحريات الشرطة حسب الجنس والعمر؟

١٣ ـ ما نسبة الذين تم الإفراج عنهم في مرحلة إجراءات النيابة حسب الجنس والعمر؟

١٤ ـ كم عدد الأشخاص الذين تمت إدانتهم أمام المحاكم حسب الجنس والعمر؟

١٥ ـ كم عدد الأشخاص الذين تمت تبرئتهم بسبب عدم كفاية الأدلة حسب الجنس والعمر؟

١٦ ـ كم عدد الضحايا حسب الجنس والعمر؟

١٧ ـ ما حجم الضرر الذي لحق بكل ضحية حسب الجنس والعمر؟

١٨ ـ ما علاقة الضحايا بالجناة؟

١٩ ـ ما هي الخلفية الاجتماعية للجناة؟

٢٠ ـ ما هي الخلفية الاقتصادية للجناة؟

٢١ ـ ما هي الخلفية الاجتماعية للضحايا؟

٢٢ـ ما هي الخلفية الاقتصادية للضحايا؟

٢٣ ـ كم عدد النساء الجناة وما نسبته إلى الإجمالي؟

٢٤ ـ كم عدد النساء الضحايا وما نسبته إلى الإجمالي؟

٢٥ـ كم عدد الأحداث الجناة وما نسبته إلى الإجمالي؟

٢٦ ـ كم عدد الأحداث الضحايا وما نسبته إلى الإجمالي؟

٢٧ ـ كم عدد معتادي الإجرام العائدين للجريمة؟

٢٨ ـ كم عدد العائدين للجريمة؟

٢٩ ـ كم عدد العائدين للتضرر من الجريمة؟

٣٠ ـ كم عدد المعتادين على التضرر من الجريمة؟

٣١ـ كم عدد الأيام التي احتجز فيها المتهمون رهن التحقيق؟

٣٢ ـ كم عدد الأيام التي احتجز فيها المتهمون رهن المحاكمة؟

٣٣ ـ ما هي عقوبات السجن الموقعة، مصنفة حسب الجنس والعمر والمدد الزمنية؟

٣٤ ـ ما هي عقوبات الحبس في الإصلاحيات والمصحات، مصنفة بالجنس والعمر؟

٣٥ ـ ما حجم العقوبات المالية مصنفة حسب الجنس والعمر؟

٣٦ ـ ما حجم القضايا المسجلة ضد مجهولين؟

٣٧ ـ ما حجم القضايا المكتشفة بالنسبة للإجمالي حسب النوع؟

٣٨ ـ كم عدد العاملين في الشرطة حسب الرتب، العمر والجنس والمستوى التعليمي؟

٣٩ ـ كم عدد العاملين في النيابة حسب الرتب والعمر والجنس؟

٤٠ ـ كم عدد العاملين في المؤسسات العقابية حسب الرتب والعمر والجنس والمستوى التعليمي؟

٤١ ـ كم عدد القضاة حسب الدرجة والعمر والجنس؟

٤٢ ـ كم عدد مراكز ونقاط الشرطة حسب القوة والموقع.

٤٣ ـ كم عدد المحاكم الجنائية؟

٤٤ ـ كم عدد السجون حسب السعة والنوع؟

٤٥ ـ كم تبلغ نفقات أجهزة العدالة الجنائية في العام؟

٤٦ ـ ما هي أسباب الجريمة ودوافعها لكل جان، حسب الجنس والعمر والحالة الاجتماعية والاقتصادية؟

٤٧ ـ كم عدد المجرمين المودعين في السجون حسب النوع، العمر والجنس؟

٤٨ ـ ما هي البرامج والخطط الإصلاحية والتأهيلية للنزلاء؟

٤٩ ـ ما هي عائدات عقوبات السجن من تأهيل وإصلاح وتذويب وإنتاج.؟

٥٠ ـ ما هي البدائل المتوفرة لعقوبات السجن؟

٣ . ١ . ٤ إجراءات جمع البيانات

يشترك في جمع البيانات المتصلة بالجريمة ميدانيًا ضباط من الشرطة وهم في الغالب من الإحصائيين. فالعاملون في مكاتب البلاغات بأقسام ونقاط الشرطة وكتبة المحاكم الجنائية والنيابة وضباط السجلات في السجون والمنشآت الإصلاحية يشاركون بدور فاعل في جمع البيانات الإحصائية كجزء روتيني من وظائفهم، وتتنوع التزامات هؤلاء الموظفين وتتفاوت مهاراتهم. وينبغي إيلاء عناية خاصة بهذه الفئة من الموظفين الميدانيين الذين يؤثرون كثيرًا على إنتاج البيانات الخامة. وهؤلاء الموظفون في الغالب، هم الذين يقومون بالتسجيل الأولي للجرائم وتفاصيلها، كما يقومون بتحديد الوصف القانوني لمختلف أنماط الجرائم، ولهم قبول ما يختارون من بلاغات، ولهم رصد ما يختارون من جرائم تتخذ فيها إجراءات العدالة الجنائية.

لاشك أن هنالك حاجة لوضع قواعد عامة وموجهات لترشيد وتوحيد أداء فئة الموظفين الميدانيين من حيث:

١ـ قبول البلاغات الجنائية.

٢ـ قبول تسجيل البيانات المتصلة بالجرائم أو المجرمين والضحايا.

٣ ـ عمليات العد وتوقيته.

٤ ـ تنميط وتصنيف الجرائم، وفقًا للقانون.

٥ ـ متابعة الإجراءات الجنائية بالنسبة لكل بلاغ وتصحيح السجلات وتكملتها.

٦ ـ الحرص على رصد كافة الجرائم دون النظر إلى مدى خطورتها.

إن نظام تلقي البلاغات الجنائية السائد الآن وطرق التسجيل اليدوي في دفاتر الأحوال ثم استمارة البلاغ الأول (أرانيك رقم ٦، ١٣) وقيد ملخص البلاغ في دفتر بلاغات ما هو إلا إجراء معقد ويأخذ وقتًا وجهدًا ولا يكفل سلامة الإجراءات أو دقة البيانات الإحصائية.

إن النقلة الحديثة التي طرأت على إجراءات تلقي بلاغات الجرائم والحوادث باستخدام الحاسب الآلي وتسجيل البلاغات مباشرة في قواعد البيانات المعتمدة تجنبنا الكثير من التعقيدات كما توفر الجهد وتكفل سلامة العمليات الإحصائية وتوحيدها. ومن خلال شبكات الحاسب الآلي التي تربط بين مصادر البيانات الإحصائية الأولى مع المركز القومي لإحصاءات نظام العدالة الجنائية تتحقق المتابعة والتصحيح والتدقيق على العمليات القانونية والحسابية من المختصين على المستوى المركزي والولائي أو المحلي.

يتم رصد البيانات الإحصائية على مستوى مراكز ونقاط الشرطة بموجب نماذج واستمارات محددة يمكن حصرها في النماذج التالية:

- استمارة البلاغات الجنائية الأولية (استمارة رقم (١) ملحق).
- استمارة جمع إحصاءات الجرائم المبلغة (استمارة رقم (٢) ملحق).
- استمارة جمع إحصاءات المحاكم الجنائية (استمارة رقم (٣) ملحق).
- استمارة جمع إحصاءات المؤسسة العقابية (استمارة رقم (٤) ملحق).

ويمكن إيجاز البيانات الواجب استخلاصها مما تقدم على النحو التالي:

ملخص البيانات المطلوبة من نظام إحصاءات نظام العدالة الجنائية

م	تصنيف البيانات المرصـودة	العدد	النسبة المئوية
١ـ	الجرائم المُبلغ عنها:		
	• فيما يتعلق بالدولة.		
	• فيما يتعلق بأكبر المدن.		
	• فيما يتعلق بمجموعات محددة من الجرائم.		
٢ـ	الأشخاص المقبوض عليهم:		
	• ذكـور:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
	• إنـاث:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
٣ـ	أشخاص قُدموا للمحاكمة:		
	• ذكـور:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
	• إنـاث:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		

م	تصنيف البيانات المرصـودة	العدد	النسبة المئوية
	• مدانــون:		
	ـ المجموع.		
	ـ فيما يتعلق بأكبر المدن.		
	ـ فيما يتعلق بمجموعات محددة من الجرائم.		
	• ذكـور:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
	• إنـاث:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
٤ـ	عقوبات بغير الحبس:		
	• المجمــوع:		
	• ذكـور:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
	• إنـاث:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		

م	تصنيف البيانات المرصـودة	العدد	النسبة المئوية
٥ـ	عقوبات بالحبس:		
	• المجمــوع:		
	• ذكـور:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
	• إنـاث:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
٦ـ	في انتظار المحاكمة من العام المنصرم:		
	• ذكـور:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
	• إنـاث:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
٧ـ	في انتظار المحاكمة من أعوام سابقة:		
	• ذكـور:		

	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		

	• إنـاث:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
٨ـ	أحداث محتجزون:		
	• المجمــوع:		
	ـ ذكور.		
	ـ إناث.		
٩ـ	أحداث مدانون/ صدرت بحقهم أحكام:		
	• المجمــوع:		
	ـ ذكور.		
	ـ إناث.		
١٠ـ	أشخاص مسجونون بحسب الجنس والجرائم المختلفة.		
١١ـ	أشخاص مسجونون بحسب الجنس والجرائم المختلفة.		
	• ضحايا الجريمة:		
	• المجمــوع:		
	• ذكـور:		

	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		
	• إنـاث:		
	ـ بالغون.		
	ـ أحداث.		
	ـ فئات عمرية محددة أخرى.		

١٢ـ	المبلغ المخصص في الميزانية السنوية:		
	ـ الشرطة.		
	ـ النيابة العامة.		
	ـ المحاكم.		
	ـ السجون.		
	ـ الخدمات غير المؤسسية الأخرى.		
١٣ـ	موظفو نظام العدالة الجنائية:		
	• الشرطة:		
	ـ المجموع.		
	ـ ذكور.		
	ـ إناث.		
	ـ ضباط.		
	ـ ضباط صف.		
	ـ جنود.		

	ـ مدنيون.		
	• النيابة العامة:		
	ـ المجموع.		
	ـ ذكور.		
	ـ إناث.		
	ـ قانونيون.		
	ـ تخصصات أخرى.		

	• المحاكم:		
	ـ المجموع.		
	ـ ذكور.		
	ـ إناث.		
	ـ قضاة.		
	ـ موظفون وعمال.		
	• المؤسسات العقابية:		
	ـ المجموع.		
	ـ ذكور.		
	ـ إناث.		
	ـ قانونيون.		
	ـ اجتماعيون.		
	ـ تخصصات أخرى.		
	ـ حراسات.		
	ـ حراسات.		

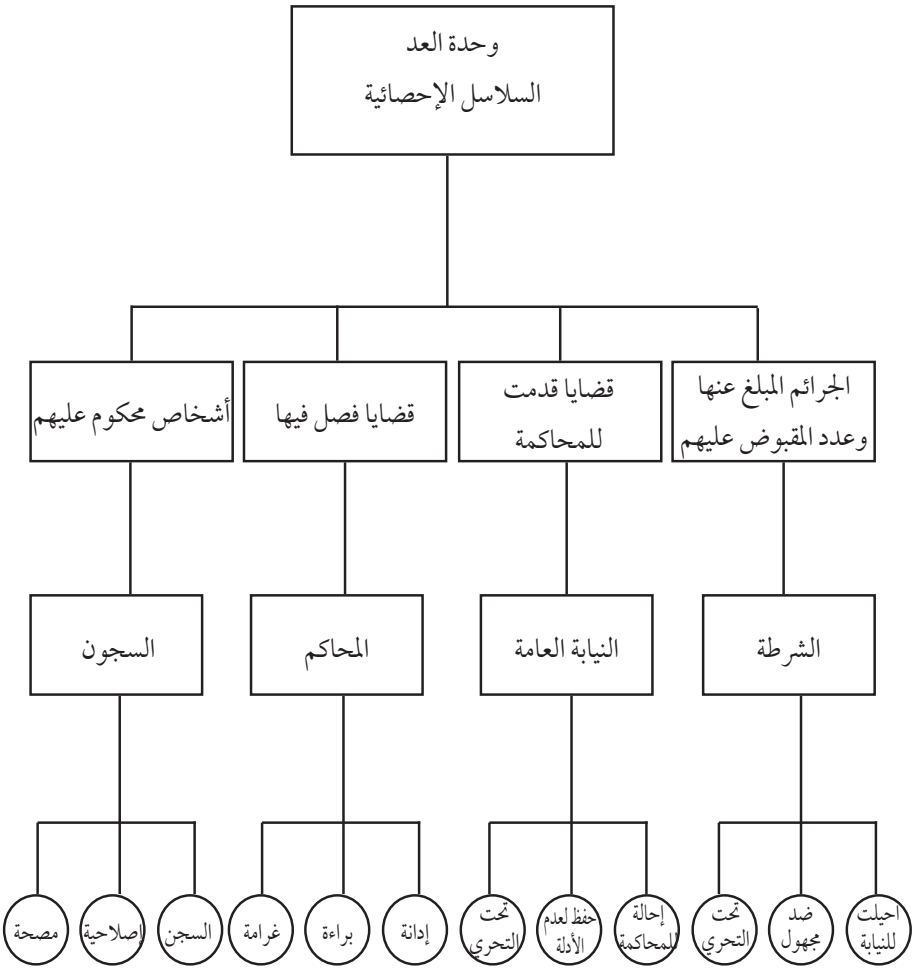

الشكل رقم (١) بيانات وحدة العد
في عمليات إحصاءات نظام العدالة الجنائية

٣ . ١ . ٥ مصادر أخرى مكملة لإحصاءات العدالة الجنائية

لا يمكن الوفاء بكل الاحتياجات الإحصائية لنظام العدالة الجنائية من خلال السجلات الإدارية ونظم المعلومات التنفيذية. وبالنظر إلى محدودية تلك البيانات استحدثت بعض البلدان إجراءات جديدة للحصول على بيانات إضافية عن الجريمة، ومنها استقصاءات الضحايا ودراسات التقرير الذاتي:

أولاً: استقصاءات الضحايا

تشمل استقصاءات الضحايا إجراء مقابلات مع مجموعات (عينات) من الأشخاص بشأن تجاربهم كضحايا أو شهود. وقد تكشف هذه الاستقصاءات عن معدلات أعلى لوقوع الجريمة من تلك التي تكشفها إحصاءات الجرائم المبلغة إلى الشرطة، ويمكن أن تقدم كمية كبيرة من المعلومات عن الحدث الإجرامي التي لا تتوفر في سجلات الشرطة. ويجب عند تقدير مدى صحة هذه الإحصاءات أن يؤخذ في الاعتبار:

١ ـ الفترة الزمنية التي يطلب من الضحية خلالها تذكر وقوعه كضحية.

٢ ـ عمر الضحية.

٣ ـ نوع الجريمة المشمولة بالبحث.

٤ ـ مجموعة متنوعة من المسائل التقنية المتصلة بكيفية إجراء الاستقصاء، المقابلات، ومهارات البحث العلمي.

ثانيًا: دراسات الإبلاغ عن الذات

تشمل دراسات الإبلاغ عن الذات إجراء مقابلات مع مجموعة من المواطنين بشأن جرائم ارتكبوها هم أنفسهم. وبصفة عامة تتوقف موثوقية

وصحة هذه الإحصاءات إلى حد كبير على رغبة المواطنين في تقديم بلاغ عن ارتكابهم جريمة ما ومدى قدرتهم على تذكر الأحداث. وقد أكدت تجارب هذه الدراسات أنه يمكن الاعتماد عليها تمامًا وخاصة بالنسبة للجرائم الأقل خطورة.

ثالثًا: إحصاءات أخرى

في بعض البلدان تقوم بعض الوكالات العامة والخاصة، التي لا ينظر إليها على أنها وكالات للقضاء الجنائي، بجمع مقدار كبير من المعلومات عن جرائم محددة ومجرمين وضحايا محددين. وتشمل هذه الوكالات ؛ وكالات خدمة اجتماعية تابعة للحكومة، شرطة مجتمعية، عدالة مجتمعية، ومنظمات خاصة معنية ببعض جوانب الجريمة والانحراف، ومنها على سبيل المثال:

١ ـ شركات التأمين.

٢ ـ السلطة المختصة بالضرائب والرسوم الجمركية.

٣ ـ الوكالات التنظيمية المعنية بالمؤسسات المصرفية والأمنية.

٤ ـ إدارات الأمن بالشركات الخاصة.

٥ ـ وكالات تنظيم المشروبات الكحولية.

٦ ـ وكالات الصحة العقلية.

٧ ـ الوكالات المعنية بالأشخاص المتخلفين عقليًا.

٨ ـ السلطات المدرسية.

٩ ـ وكالات الأمن القومي.

وبالإضافة إلى ذلك، قد يكون لدى المنظمات الخاصة التي تدافع عن أنواع معينة من الضحايا بيانات محددة ذات صلة بالضحايا وذلك حسب

مجـال اهتمامهـا (مثل المسـنين، وضحايا إسـاءة معاملـة الأطفـال وإهمالهم، ومراكـز أزمات الاغتصاب والعنف العائـلي، الاتحادات المهنية المعنية بسرقة أسرار المهنة، وحماية المستهلكين، ومنظمات حماية البيئة).

ولذلك قد يود المخططون الإحصائيون أن ينظروا في حصر اسـتعراض السلاسل الإحصائية المتاحة التي تحتفظ بها الوكالات غير العدلية. وقد يكون مـن المسـتصوب أيضًا تحديد إمكانيـة المقارنة بين عنـاصر البيانات وتعاريف البيانـات في مثل هذه السلاسـل وبين تلك الصادرة عن الـوكالات العدلية، والعمل بعد ذلك مع الوكالات غير العدلية في تحسـين السلاسـل الإحصائية الموجودة وتطوير سلاسل جديدة.

من الواضـح أن هناك كثيرًا من المصادر والإجـراءات البديلة لأغراض جمع البيانـات. وفي أكثر الأحيان، تختار اسـتراتيجيات مختلفة لتوفير البيانات لقواعـد بيانات مختلفـة، ومن المرجح تمامًـا أن تكون اسـتراتيجيتان مختلفتان أو أكثـر ضرورية لتوفير عنـاصر بيانات مختلفة لقاعـدة البيانات ذاتها. ولكل واحـد من المصـادر والنهج البديلة للحصول على البيانات ميزات ومسـاوئ معينة، وتكاليـف ومنافع متفاوتة. ويعتمد انتقاء الإجـراءات بالضرورة على اعتبـارات التكلفـة والتوقيـت المناسـب، وأهم من ذلـك، على دقـة وفائـدة البيانات المجمعـة.

رابعًا: تجهيز البيانات

كيفما جمعت البيانات، يلزم أيضًا وجود نظام للتجهيز، إذ أن وجود نظام تجهيز بيانات يتسـم بحسـن تخطيطه وكفاءته ضروري للتبويب والتحليل في الوقت المناسب. ويتطلب تطوير نظام لتجهيز البيانات النظر فيما يلي:

١ـ خطوات وإجراءات التجهيز.

٢ ـ الاحتياجات من الموظفين والتدريب.

٣ـ الاحتياجات من المعدات والمرافق.

٤ـ الجداول الزمنية لكل عملية.

٥ ـ الموارد والاحتياجات المالية.

٦ ـ تأمين البيانات وتخزينها.

٧ ـ تكنولوجيا تجهيز البيانات.

٨ ـ البرامج.

٩ ـ تنظيم الموظفين.

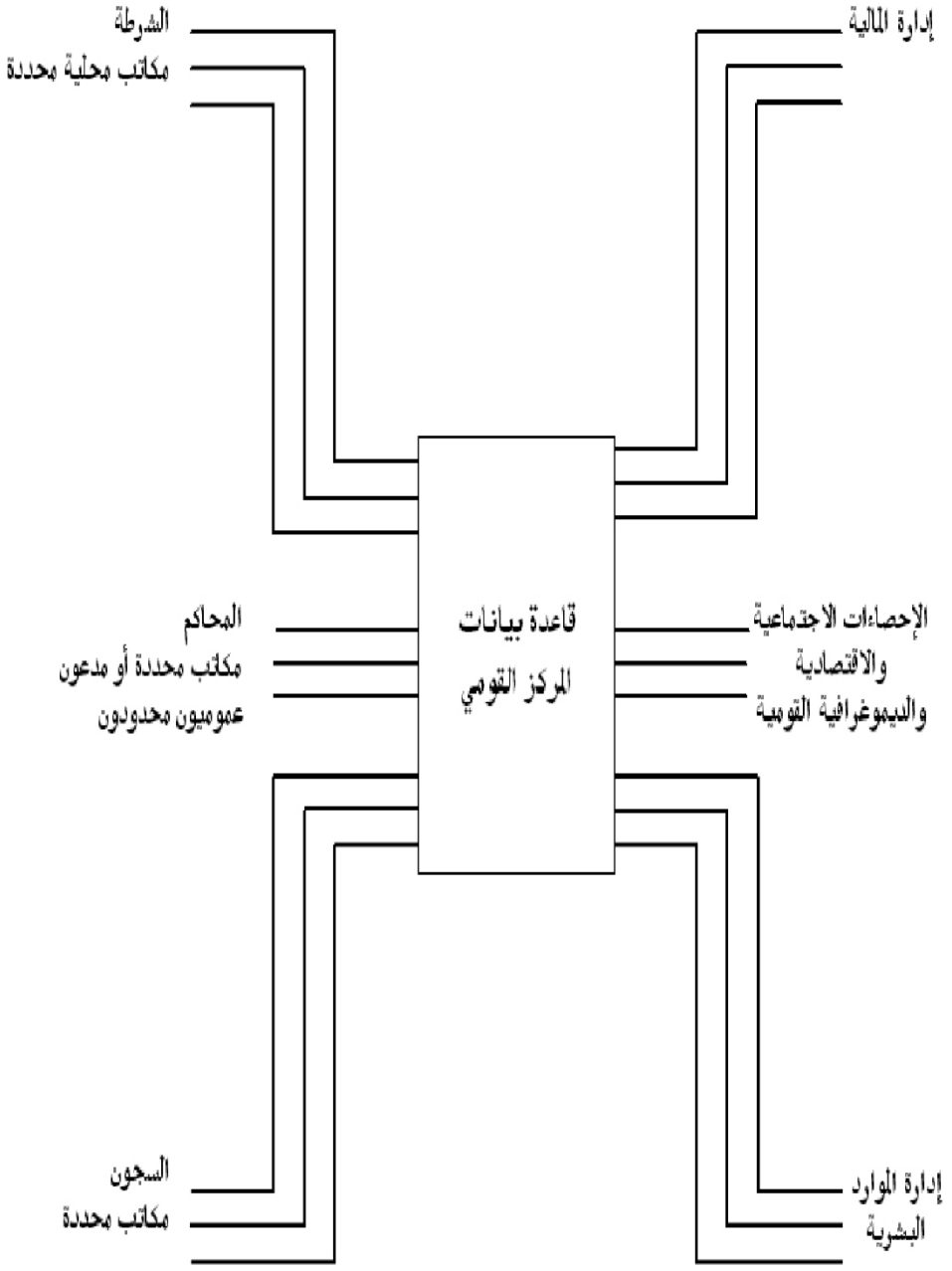

الشكل رقم (٢) تكامل إحصاءات نظام العدالة الجنائية القومي

٣ . ٢ تحليل وتقييم ونشر إحصاءات العدالة الجنائية

يُعـد تحليل وتقييم ونشر إحصـاءات العدالة الجنائيـة أهم عناصر نظام إحصاءات العدالة الجنائية. وتثير أهمية هذا العنصر مسألة أخرى أكثر أهمية ، وهـي مسـألة تصميـم تلك الإحصـاءات من حيـث مراعاة المسـتفيدين من إحصاءات العدالة الجنائية والمجالات التي تسـتخدم فيها. وهنا يلعب تقييم الإحصاءات دورًا في التحسين النوعي للمدخلات وللمخرجات كما يساعد على التطوير المسـتمر من حيث سلامة توقيتاتها وضمان مصداقيتها. وفيما يلي توضيح لعمليات تحليل وتقييم ونشر إحصاءات العدالة الجنائية:

٣ . ٢ . ١ تحليل البيانات الإحصائية

قبل البدء في التحليل يجب وضع واعتماد خطط مسبقة لتحليل البيانات الإحصائية، لأن ذلك يسـاعد على تحديد أنواع البيانات اللازم توفيرها، علمًا بأن هذه الخطط نفسها ينبغي صياغتها على أسس تراعي:

- احتياجات المستفيدين من البيانات الإحصائية وتحليلاتها.
- مستويات البرامج الإحصائية.
- مدى توفر النظم الحاسوبية اللازمة.
- إبراز القيم الإحصائية للمستفيدين منها.

مـن الـضروري، عـادة، أن يقتـصر تحليـل البيانـات الإحصائيـة عـلى العرض والتفسير الفني للبيانات الإحصائية Presentation and Technical Interpretation. ولا ينبغي الانسـياق وراء رغبة المستفيدين الذين يفضلون الحصـول عـلى تحليـل إحصائـي مصحـوب بتفسـير للمضامـين السياسـية

والاستنتاجات، إلا أن قيام مكتب إحصاءات العدالة الجنائية بهذا النوع من التحليل يعود بالضرر على وظيفة المكتب ويفقده المصداقية وينحرف بأهدافه الفنية. لذا يُفضل أن يقوم بدراسة معطيات التحليل الإحصائي باحثون في المجالات المعنية بمعاونة محدودة من قِبَل خبراء الإحصاءات.

لتحليل البيانات تقنيات ومناهج عديدة، ويعتمد استخدام التقنيات الفعالة واختيار المناهج المناسبة على مهارة محلل البيانات وخبراته وأهداف التحليل. من بين أكثر التقنيات ومناهج تحليل البيانات المعمول بها في مجال إحصاءات العدالة الجنائية نذكر ما يلي:

١ ـ التحليل الوصفي للبيانات

في معظم دول العالم مازالت إحصاءات العدالة الجنائية فقيرة وقاصرة في بياناتها ومحدودة في متغيراتها بسبب السرية التي كانت مضروبة على مثل هذه الإحصاءات وحداثة نظم العدالة الجنائية وقلة خبرة موظفيها بأعمال الإحصاءات. لذا، يُلاحظ أن تحليل بيانات إحصاءات العدالة الجنائية يأتي في شكل وصفي بسيط يكشف النسب والمعدلات التي تجيب على تساؤلات محدودة مثل:

- كم عدد الجرائم التي أبلغ عنها خلال عام؟
- ما نسبة جريمة معينة (القتل، السرقة... الخ) إلى إجمالي الجرائم المبلغة خلال عام؟
- ما معدل الجريمة في كل (١٠٠) ألف نسمة من السكان؟
- ما معدل الزيادة السنوية؟

٢ ـ الحسابات والتكرار Counts and Frequencies

تتكون إحصاءات العدالة الجنائية ـ عادة ـ من وحدات حسابية بسيطة، بجانب تصنيف معروف للجرائم وأماكن حدوثها. إلا أنها قد تتعقد أحيانًا إذا كنا بصدد الوقوف على حالات التكرار وربطها بمتغيرات مفصلة كالعمر، المستوى، الدخل السنوي، الحالة الاجتماعية... الخ. ومن الضروري هنا التقيد بخطة تحليل البيانات المعتمدة والعمل وفق فئات ومتغيرات محسوبة سلفًا قبل جمع البيانات. ويفضل البعض إجراء مثل هذا التحليل المتعمق بعد الانتهاء من التحليل الأساسي للبيانات وجعلها قابلة للمقارنة مع البيانات الأخرى التي قد تتوافر لدى جهات حكومية أخرى معنية بإعداد مثل تلك البيانات.

٣ ـ استعمال النسب المئوية Percentages

تستخدم النسب المئوية في تحليل البيانات لسهولة إخراجها ولفائدتها في تقريب حجم المشكلة إلى ذهن القارئ (مثال ٦٪ منها جرائم ضد جسم الإنسان و٣٪ منها ارتكبت بواسطة ذكور بالغين...). وتجدر الإشارة هنا إلى أن استخدام النسب المئوية لا يفيد متى كان الرقم الإجمالي صغيرًا. لذا يحظر استخدام النسب المئوية في تحليل البيانات إذا كان إجمالي الجرائم دون الـ ٥٠ حالة (Rule of Thumb) لتفادي الخلل في التفسير.

٤ ـ المعدلات Rates

في كثير من برامج إحصاءات العدالة الجنائية، لوحظ أن لحساب المعدلات قيمة وصفية مُجدية تساعد على تفسير العلاقة بين حجم الجرائم والسكان أو مساحة المنطقة موضوع البيانات. ومن أكثر المعدلات المعمول بها في إحصاءات نظم العدالة الجنائية قياس عدد الجرائم المبلغة خلال العام موزعًا على كل (١٠٠٠٠٠) نسمة أو (١٠٠٠٠) من السكان:

معدل الجريمة =	إجمالي الجرائم إجمالي السكان	× ١٠٠٠٠٠

وعليه فإن حساب المعدلات يعتمد على الوحدة الحسابية التي تبنى عليها المعدلات ويتخذ قرار اعتماد الوحدة بناءً على الهدف المراد تفسيره والبيانات المتوفرة لإعداد المعدلات.

٥ ـ معدلات التغيير Rates of Change

لمعدلات التغيير فوائد عظيمة في متابعة ورصد مدى التغيير الذي يطرأ على الجريمة أو إجراءات ضبطها أو معدل الإدانات فيها. ويتم حساب معدلات التغيير بعمليات بسيطة إلا أنها تتطلب سلسلة من البيانات الزمنية. أي أن تكون أمام الإحصائي عدد الجرائم المبلغة خلال عامين أو أكثر أو عدد نزلاء السجون خلال عامين أو أكثر. فإذا كان إجمالي عدد الجرائم المسجلة خلال هذا العام (٦٥٠٠٠) وكان عددها في العام الماضي (٥٠٠٠٠) فإن نسبة الزيادة تكون:

إجمالي عدد جرائم العام الحالي إجمالي عدد جرائم العام السابق إجمالي عدد جرائم العام السابق	= معدل الزيادة		
أي:			
	٥٠٠٠٠ـ٦٥٠٠٠ ٥٠٠٠٠	× ١٠٠	= ٣٠٪

٦ ـ الجداول Tabulations

تُشكل الجداول البسيطة والجداول المتقاطعة tabulation_Cross أداة لعرض المتغيرات المصنفة وربطها ببعضها البعض لإبراز العلاقة بين متغير وآخر. ويتوقف إخراج البيانات بالجداول المنظمة على الإجابات المتوقعة للتساؤلات الرئيسة التي يعالجها التحليل الإحصائي.

٧ ـ تقنيات أخرى للتحليل

للإجابة على بعض التساؤلات وتحليل العينات وبيانات المسوحات الميدانية وسط الضحايا أو قياس مدى الخوف من الجريمة لدى الجمهور، يكون من الضروري اللجوء إلى تقنيات أكثر تعقيدًا لتحليل البيانات مثل الدلائل المستنتجة Derived Indices، الارتباط والارتداد Correlation and Regression أو إجراءات التقدير والوزن Estimation and Weighting Procedures.

ولاشك أن هذه التقنيات قد أصبحت الآن أكثر كفاءة ودقة بفضل تطور البرامج الإحصائية الجاهزة Statistical Software Packages. غير أن هنالك مخاطر من استعمال مثل هذه التقنيات بواسطة موظفين غير مدربين أو غير قادرين على اختيار البرامج الجاهزة المناسبة لموضوع البيانات المراد تحليلها. ويفضل عند استعمال مثل التقنيات بواسطة مكتب إحصاءات العدالة الجنائية اللجوء إلى المؤسسات الإحصائية الأكثر دراية داخل الدولة أو خارجها للاستعانة بخبراتها.

٣ . ٢ . ٢تقييم البيانات Data Evaluation

يجب تضمين برامج وخطط التحليل الإحصائي نهجًا للتقييم الفني للبيانات التي يتم جمعها. ويشمل هذا التقييم مراجعة:

- حسابات الأخطاء.
- البنود المفقودة.
- البيانات الناقصة.
- التأكد من العمليات الحسابية المختلفة.
- مدى معقولية البيانات.
- مقارنة البيانات مع المصادر الأخرى المتوفرة.
- تحديد المشكلات التي لا يمكن ضبطها أو تصحيحها حتى تكون معلومة للمستفيدين من الإحصاءات.

وفي حالة وجود أخطاء فنية متكررة يمكن أن يمتد التقييم إلى مراجعة أعمال الموظفين الميدانيين الذين قاموا بجمع البيانات من حيث الطرق المتبعة في التسجيل والرصد والتصنيف بالإضافة إلى تقييم مدخلي البيانات وإجراءات موظفي تحليل البيانات Data Processing Staff Procedures.

كما أنه من الواجب أيضًا تقييم حسابات الربح والخسارة في تكلفة العمليات الإحصائية ومردودها العام. ومن المفيد الاستعانة دائمًا بخبراء البحث العلمي في تصميم وتقييم التحليل الإحصائي والأدوات والبرامج المستخدمة فيه والفوائد العلمية للبيانات في مجالات استخدامها.

وهكـذا نجد أن إحصـاءات العدالة الجنائية وتحليـل بياناتها تطور نحو الأفضـل باسـتخدام البرامـج المتقدمـة والمناهـج البحثيـة السـليمة وتعزيز الضوابط الذاتية وآليات التغذية الراجعة.

٣ . ٢ . ٣ نشر البيانات Data Dissemination

يتـم عرض المخرجـات النهائية لإحصاءات العدالـة الجنائية وتقديمها للمستفيدين بعدة وسائل منها:

- النشر الرسمي عبر إصدارات ومطبوعات دورية.
- تبادل رسمي أو غير رسمي مع الجهات المستفيدة.
- تقديمها للمستفيدين عند الطلب.
- عرضها على الجهات المختصة ومراكز دعم اتخاذ القرار في شكل تقارير أو مستخلصات دورية.
- النشر عبر شبكات الإنترنت.
- النسخ على الأقراص المدمجة وتوزيعها.

مـن المعـروف أن إحصـاءات العدالـة الجنائية المنشـورة تأخذ أشـكالاً مختلفـة عند الإخـراج الفني. ومـن أهم الأشـكال المعمول بهـا الآن إخراج البيانـات في جـداول تصنف البيانـات مقارنة وفق سلاسـل زمنية، ومن ثم تعزيزها بالشروحات التوضيحيـة. وتلجأ بعض مكاتب إحصاءات العدالة الجنائيـة إلى عـرض البيانـات في رسـومات بيانيـة متنوعـة تكشـف تصنيف العناصر والنسـب والمعدلات، بينما تقوم بعـض المكاتب بإخراج إحصاءاتها بدمج أساليب مختلفة كالجداول وبجانبها الرسومات البيانية ومن ثم الشرح

والتعليق على بعض الجوانب الغامضة والإشارة إلى أهم الجرائم وسرد تفاصيلها بقصد تقريب مخاطر الجريمة إلى ذهن القارئ.

يفضل البعض الاطلاع على البيانات الإحصائية ونتائج تحليلاتها الموجزة بلغة واضحة بعيدًا عن المعدلات المعقدة والمصطلحات الفنية السائدة في مجال التحليل الإحصائي. عليه ينبغي عند عرض الإحصاءات أو تقديمها مراعاة المستوى المهني والأكاديمي للمستفيد، والمجال الذي تستخدم فيه نتائج ومخرجات التحليل الإحصائي.

تقدم إحصاءات العدالة الجنائية عادة، للمستفيدين مصحوبة بمقدمة تتضمن المنهجية التي اتبعت في جمع البيانات الميدانية وأدوات جمع البيانات وإجراءات تسجيل وتصنيف الجرائم والتقنيات المستخدمة والموظفين القائمين عليها في مختلف المراحل. وذلك حتى لا يأخذ المستفيد مخرجات التحليل الإحصائي بثقة مفرطة. إن وقوف المستفيد من التحليل الإحصائي على إجراءات الإعداد الفني والظروف المحيطة بالإحصاءات يمكنه من تقييم النتائج بوعي ومعقولية.

٣ .٢ .٤ استخدام إحصاءات العدالة الجنائية في التنبؤات الأمنية

إن التقدم الذي طرأ على أعمال الشرطة وخدماتها بفضل تطور نظم المعلومات والاتصالات جعل من الممكن استخدام التنبؤ في هذا المجال. في ستة أبحاث حول التنبؤات الأمنية نشرتها المجلة الدولية للتنبؤ International Journal of Forecasting عام ٢٠٠٣م، وضع التنبؤ في مجال الشرطة في شكله العلمي الذي يُعتمد عليه في اتخاذ القرارات الأمنية.

إلا أن حداثة انتشار استخدام التنبؤ في الميادين الأمنية لم تقف أمام ارتفاع عدد المستفيدين من نتائجه. وقد أصبحت تقارير التنبؤات السنوية التي يصدرها الـ FBI مرجعًا يعتمد عليه المستثمرون ورجال الأعمال في تخطيط أعمالهم، خاصة في تحديد المناطق الصناعية والمراكز التجارية داخل الولايات المتحدة الأمريكية وخارجها. وتنقسم التنبؤات الأمنية إلى[1]:

أولاً: تنبؤات الجريمة Crime Forecasting.

ثانياً: تنبؤات الأمن والاستقرار Driven Security_Data والتنبؤات الأمنية، إما أن تكون قصيرة الأجل Term Crime Forecasting_Short أو طويلة الأجل، أو جامعة بين هذين النوعين، فيما يُعرف بالتنبؤ متعدد القيم Multivariate Crime Forecasting. ومن الأمثلة والتجارب الناجحة للتنبؤات الأمنية نشير إلى ما يلي:

١ ـ نموذج «هاريس» للتنبؤ بجرائم المال في بريطانيا Modeling and predicting Property Crimes in U.K, 1999 وذلك لثلاثة أعوام قادمة.

٢ ـ نموذج «ديدمان» للتنبؤ بجرائم سرقات المساكن عام ١٩٩٨م.

٣ ـ نموذج «غور» للتنبؤ بالجريمة على المدى القريب (قبل شهر) في بيتسبيرج عام ٢٠٠١م.

٤ ـ نموذج «فلسن» حول مؤشرات الجريمة، ٢٠٠٢م.

---

(1) Gorr, W.I., and Harries, R., Introduction to Crime Forecasting, London. John Willey & Sons, 2000.

٥ ـ نموذج «كوجين» للتنبؤ بأنماط الجرائم وفقًا لأوقات ارتكابها، لسنة ٢٠٠٣م.

٦ ـ التنبؤات الأمنية هي تقديرات كمية لكافة المتغيرات الاجتماعية المصاحبة لحركة الجريمة والانحراف في المستقبل، وتقوم على الإحصاءات المتكاملة والمتداخلة المعتمدة على منهجية الأساليب النظامية وغير النظامية. وتعتبر السلاسل الزمنية التي تجمع بين المتغيرات هي الوسيلة لترجمة التقديرات الكمية وقراءاتها بدقة، ومن تلك المتغيرات ما يلي[1]:

أ ـ حجم السكان.

ب ـ توزيع السكان.

جـ ـ الدخل القومي.

د ـ الظروف الاجتماعية الخارجية.

هـ ـ الظروف الاجتماعية الداخلية.

و ـ المستوى التعليمي.

ز ـ البطالة.

حـ ـ معدلات الجرائم.

ط ـ معدلات الانحراف بين الأحداث.

ي ـ كفاءة أجهزة نظام العدالة الجنائية:

---

(1) Harries, R., Modling and Predicting Recorded Property Crime in England and Wales, 1999.

ـ الشرطة.

ـ النيابة العامة.

ـ القضاء.

ـ المؤسسات العقابية والإصلاحية..

ك ـ دور الشرطة المجتمعية.

ل ـ الرفاهية العامة.

وتعتـبر كافة هذه المتغـيرات اللازمة للتنبؤات الأمنية هـي من القواعد التـي تقوم عليها قراءة الأحداث والأزمات الأمنية ودرجة احتمالاتها بالقدر الذي يمكن أجهزة الأمن من استباق الحدث الأمني.

الفصل الرابع

حوسبة إحصاءات نظام العدالة الجنائية

٤ . حوسبة إحصاءات نظام العدالة الجنائية

٤ . ١ خلفية الحوسبة

ظهرت الدعوة لحوسبة أعمال الشرطة والعدالة الجنائية بصفة رسمية لأول مرة في مؤتمر الأمم المتحدة السادس لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين الذي عُقد في كراكاس عام ١٩٨٠م، بصدور قرار يدعو إلى تطوير النظم المعلوماتية والإحصائية الخاصة بالجريمة والعدالة الجنائية، وتبع ذلك القرار العديد من المساعي التي بذلتها منظمة الأمم المتحدة منها:

- قرار حوسبة نظم العدالة الجنائية في الدول الأعضاء الصادر في مؤتمر الأمم المتحدة السابع لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين الذي عقد في ميلانو عام ١٩٨٥م.
- قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة رقم ١٣/ ١٩٨٦ الصادر في مايو ١٩٨٦م.
- التوصيات المتعلقة بشأن تطوير عملية إدارة العدالة الجنائية فيما يتصل بحوسبة مشاكل السجون وتصنيف العقوبات والتدابير البديلة الصادرة عن الاجتماع الإقليمي التحضيري لمؤتمر الأمم الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين.
- إدراج موضوع حوسبة أعمال العدالة الجنائية في أجندة أعمال مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المذنبين المنعقد في القاهرة عام ١٩٩٥م، وتنظيم حلقة خاصة لموضوع الحوسبة خلال المؤتمر المذكور.

وقد وضح من خلال مداولات الدول المشاركة في مؤتمر الأمم المتحدة التاسع أن محاولات حوسبة نظم العدالة الجنائية مازالت تسير ببطء ومع ذلك تلاحظ أن بعض الأعمال الشرطية تقدمت كثيرًا نحو الحوسبة، إذ أصبحت لبعض الدول نظم متكاملة للإحصاءات الجنائية وسجلات مرتكبي الجرائم والبصمات المركزية بجانب قواعد بيانات السيارات المرخصة ورخص القيادة[1]. وقد كان اهتمام الأمم المتحدة باستخدام الحاسب الآلي في أعمال الشرطة والعدالة الجنائية من منطلق المحافظة على جودة الأداء الشرطي خاصة فيما يتصل بإجراء الدراسات والبحوث، توفير إحصاءات الجريمة، تحسين إدارة السجون والمؤسسات الإصلاحية، رفع كفاءة أداء أعمال التحقيق الجنائي وحماية حقوق الإنسان باعتبار انعدام الكفاءة وقصور خدمات أجهزة الشرطة في حد ذاته انتهاكًا لحقوق الأفراد وأمنهم الشخصي.

على المستوى الدولي والإقليمي تفاوتت درجات الاهتمام بحوسبة أعمال الشرطة والعدالة الجنائية بشكل واضح، في الولايات المتحدة وهي الدولة الرائدة في مجال اختراع وتطوير استخدامات الحاسب الآلي، لم تجد أجهزة الشرطة والعدالة الجنائية حظها في الحوسبة إلا في العقدين الماضيين، ولم يتم تفعيل دور الحاسب الآلي في أعمال الشرطة بصورة متكاملة إلا في التسعينيات من القرن العشرين. ولكن ما حققته الشرطة في مجال الحوسبة خلال عقد من الزمان كان كبيرًا ومؤثرًا، إذ أصبحت لأجهزة الشرطة برامجها الخاصة التي يتم تطويرها بواسطة رجال الشرطة ويتم تسويقها أحيانًا على المستوى المحلي والعالمي[2].

---

(1) Computerization of Criminal Justice System in U.K., Paper Presented at the 9th. UN Congress, Cairo, 1995.

(2) W.G Archambeault and G.J. Archambeault Computers in Criminal Justice Administration, Cincinnatic: Anderson, 1988, P. 40.

في دراسة حديثة أجرتها وزارة العدل في الولايات المتحدة الأمريكية لمعرفة مدى استفادة الشرطة من الحاسب الآلي والمجالات التي تمت حوسبتها وضح الآتي:

١ ـ حوالي ٩٠٪ من قوات الشرطة المحلية تستخدم الحاسب الآلي في جميع أعمال حفظ السجلات وإحصاءات الجريمة، وتشمل:

أ ـ تلقي البلاغات الجنائية والحوادث.

ب ـ حالات القبض والإيقاف.

جـ ـ طلبات النجدة.

د ـ الأدلة الجنائية.

هـ ـ التاريخ الإجرامي للأشخاص:

و ـ المطلوب القبض عليهم.

ز ـ المعلن مثولهم أمام الشرطة.

حـ ـ المسروقات.

٢ـ ٨٥٪ من قوات الشرطة تستخدم الحاسب الآلي لتحليل إحصاءات الجرائم.

٣ـ ٨٢٪ من قوات الشرطة تستخدم الحاسب الآلي في أعمال التحقيقات الجنائية والأدلة الجنائية.

٤ـ تمت حوسبة ٢٥٪ من الأعمال الإدارية والمالية الخاصة بالشرطة[1].

---

(1) U.S. Department of Justice, Bureau of Justice Statistics. Directory of Automated Criminal Justice Information Systems vol 3, 1999, P. 623.

في اليابـان بـدأ العمـل باسـتخدام الحاسـب الآلي في مجـال الشرطـة في عـام ١٩٧٥م، بإنشـاء غرفـة عمليات شرطـة العاصمة طوكيو وبناء شـبكة اتصـالات لتلقي البلاغـات وتنظيم المرور. وفي عام ١٩٧٨م، تمت حوسـبة أعـمال البصمات والسـجل المركـزي للمعلومات الجنائية، أمـا في مجال أعمال العدالة الجنائية الأخرى فقد بدأ العمل في حوسبة القضايا الجنائية والسوابق القضائية وإدارة المؤسسات العقابية والإصلاحية في عام ١٩٨٩م.

في المملكة المتحدة اقتصرت حوسبة أعمال الشرطة بصفة شاملة في ثلاثة مجالات حتى نهاية عام ١٩٩٩ وهي:

١ـ إنشاء قاعدة بيانات الشرطة.

٢ـ قاعدة بيانات رخص القيادة والسيارات.

٣ـ قاعدة البيانات الخاصة بإحصاءات الجريمة.

في هولنـدا شرعـت أجهزة الشرطـة والقضاء والسـجون في بناء قواعد بيانـات خاصة في الثمانينيـات ولم يبدأ التفكير في بناء قواعـد بيانات متكاملة ومترابطة إلا في عام ١٩٩٤م[1].

في المنطقة العربية تعتبر جمهورية مصر العربية، الجزائر، الكويت والمملكة العربية السـعودية دولاً رائدة في مجال حوسـبة أعمال الشرطة والأمن، إذ بدأ العمل في إدخال الحاسـب الآلي في مجالات محـدودة في وقت مبكر من أوائل السـبعينيات. وقد تمت اسـتفادة الشرطة في تلك الدول من الحوسبة في مجال

(1) Computerization of the Dutch Law Enforcement Solutions and Challenges, Paper Presented in the 9th. UN Congress on the Prevention of Crime and Treatment of Offenders, Cairo, 1995.

إحصاءات الجريمة وإجراء البحوث ورصد رخص القيادة والمركبات. إلا أن تلك الدول لم تخط حتى الآن خطوات واضحة نحو الحوسبة المتكاملة Atomization خاصة فيما يتصل بشبكات تبادل المعلومات. ويلاحظ أن الشرطة في دولة الإمارات العربية المتحدة – رغم حداثة عهدها – قد قطعت شوطًا كبيرًا في مجال الحوسبة الشاملة خاصة شرطة دبي التي كانت سباقة إلى إعلان ثورة الإدارة بدون ورق والشرطة الإلكترونية E ـ Police. وفي القيادة العامة لشرطة أبوظبي تم إطلاق البرنامج الجنائي عام ٢٠٠٣م، ويشمل تسجيل البلاغات والتحقيق فيها على الحاسب الآلي.

٢ .٤ مجال استخدام الحاسبات الآلية في الشرطة

أجهزة العدالة الجنائية بصفة عامة والشرطة على وجه الخصوص يعنيها الحاسب الآلي وتقنية المعلومات المستخدمة في كافة وظائف ومهام الشرطة أو غيرها من الأجهزة الرسمية والأهلية. إن العمل الشرطي العدل الجنائي لا يقتصر على جانب محدود من جوانب الإدارة أو القانون، بل يتجاوز ذلك إلى مختلف مجالات الحياة، خاصة بعد أن انتشرت ظاهرة سوء استخدام الحاسب الآلي وتقنية المعلومات وتفشت جرائم مستحدثة ترتكز على التقنية العالية High ـ technology. لقد أصبحت المشكلات الشرطية ذات الطابع الجنائي والأمني عنصرًا ملازمًا لعالم الصناعة والتجارة والمال والاقتصاد، والسياسة والاجتماع، الصحة والآداب وغيرها من مناحي الأنشطة الإنسانية. إن الشرطة ونظم العدالة الجنائية بحكم وظيفتها الجنائية والأمنية والقضائية يهمها استخدام الحاسب الآلي، ليس فقط لإدارة أعمالها الداخلية فحسب، بل لتبقى على اتصال ومعرفة علمية متقدمة بما يجري في مجال الحاسب الآلي، حتى تكون قادرة ومؤهلة لمواجهة الإفرازات السالبة

لانتشار الحاسبات الآلية، فإذا كانت كافة الأنشطة الإنسانية مرشحة للحوسبة في المستقبل القريب، فكيف للشرطة أن تمارس دورها بمعزل عن متغيرات وحركة المجتمع ومستجداته.

في البدء انحصر استخدام الحاسب الآلي في الشرطة وأجهزة العدالة الجنائية في تلبية ثلاث حاجات أساسية هي[1]:

١ـ الحاجة إلى معلومات صحيحة وحديثة في ظل تزايد احتمالات الخطأ.

٢ـ الحاجة إلى سرعة الحصول على معلومات عن الجريمة وأبعادها.

٣ـ الحاجة إلى تبادل المعلومات بصورة فعالة.

وقبل أن تتمكن معظم دول العالم من الوصول بالحوسبة إلى مرحلة تحقيق الحاجات الثلاث المذكورة أعلاه، جاءت ثورة المعلوماتية باحتياجات لا حصر لها. لقد تضاعفت الحاجة إلى حوسبة العمل الشرطي والأمني في هذا القرن لأسباب عدة أهمها:

أ ـ تزايد معدلات الجريمة والانحراف.

ب ـ انتشار الجريمة في أوساط اجتماعية واقتصادية راقية أو حرجة.

جـ ـ الطلب المتزايد على خدمات شرطية وأمنية يصعب تلبيتها يدويًا.

د ـ عولمة الجريمة وأسبابها.

هـ ـ النمو السكاني والمعماري.

و ـ هشاشة البنيات التحتية للمجتمعات الحضرية وسهولة الاعتداء عليها.

---

(1) Hudson Barbar, Penal Policy and Social Justice, London: C.R.C., 1993, P. 174.

ز ـ التقدم التقني.

حـ ـ العجز في الكادر البشري اللازم لتأمين الحاجات الأمنية المتزايدة.

ط ـ التغيرات التي طرأت على نمط الحياة ونوع المساكن وأساليب التعامل.

ي ـ تعدد المعاملات التجارية والاقتصادية والاجتماعية واتساع نطاقها.

ك ـ تزايد حركة الانتقال والتداخل بين الأمم والشعوب.

ل ـ صناعة الأدلة الجنائية.

م ـ الحاجة إلى بحوث ودراسات شرطية وأمنية والتنبؤ بالمخاطر.

ن ـ خفض التكلفة المالية لخدمات الشرطة والأمن.

س ـ الاضطلاع بالوظيفة الأمنية الأساسية بعد أن تكتمل حوسبة كافة أنشطة الإنسان.

لقد شرعت أجهزة الشرطة في معظم الدول بالتركيز على حوسبة الأعمال الشرطية والأمنية الجانبية، تاركة الأعمال والوظائف الجوهرية الموكلة لها، إذ تسير الحوسبة بصورة طيبة في مجالات عديدة منها:

١ ـ أعمال الجنسية والجوازات والهجرة.

٢ ـ أعمال ترخيص المركبات وإصدار رخص القيادة.

٣ ـ شؤون الموظفين.

٤ ـ السجلات المدنية.

٥ ـ إحصاءات الجرائم المبلغة.

٦ ـ مخالفات المرور.

٧ ـ قوائم المحظورين من السفر والمطلوبين.

إلا أنـه من الملاحـظ أن الشرطة وأجهزة العدالـة الجنائية لم تبلغ مرحلة حوسبة حقيقية لأهم مجالات عملها وأكثرها حاجة للمعلوماتية الراقية. فيما يلي نورد بعضًا من تلك الأعمال مع بيان كيفية الاستفادة من تقنيات الحاسب الآلي فيها وهي:

أولا: تسجيل البلاغات الجنائية والحوادث والتعامل معها آليًا

يعتبر تلقي البلاغات الجنائية وغيرها من الحوادث الأمنية والاسـتجابة لها باتخاذ الإجراءات الفورية هي أولى وظائف الشرطة. ولا تشـكل حوسـبة تلقي البلاغات معضلة فنية. ويمكن تحقيقها ببرامج حاسـوبية مبسطة تربط بين غرفة العمليات المركزية والطرفيات التي توجد في مراكز ونقاط الشرطة المتحركة وغرف العمليات الفرعية المختلفة. ويتم إدخال المعلومات المتعلقة بـأي بلاغ من إحدى الطرفيات ، إن هذا الإجراء رغم بسـاطته يحقق النتائج التالية:

١ ـ وصول البلاغ فور إدخاله في الحاسـب الآلي إلى جميع مراكز الشرطة ونقاطها الثابتة والمتحركة.

٢ ـ يسمح بتحرك كافة الجهات التي تلقت البلاغ بسرعة فائقة كل وفق اختصاصاتها.

٣ ـ يدرك كل مسـؤول يوجد في كل موقع ما يوكل إليه من مهام بقصد حل المشكلة موضوع البلاغ.

٤ ـ يتخذ كل عنصر من العناصر التي تلقت البلاغ الإجراءات الأمنية المناسبة لتلافي أية مضاعفات أمنية ناجمة عن البلاغ في نطاق دائرة اختصاصه.

٥ ـ تسهل قاعدة البيانات المركزية للبلاغات لكافة الجهات من متابعة مستجدات البلاغ وتطور أحداثه وإجراءاته.

٦ ـ تعتبر حوسبة تلقي البلاغات عملاً إحصائيًا يتم بموجبه رصد كافة الجرائم المبلغة والحوادث غير الجنائية في وقت وجيز وفي أي موقع داخل الشبكة.

٧ ـ يمكن الإجراء السلطات المركزية من إعداد التقارير الدورية والإحصائية الجنائية السنوية مباشرة وبتفاصيل أكثر دقة.

ثانيًا: الرصد المركزي والتحليل الفوري لبصمات الأصابع
Automatic Fingers Prints Processing system

يقدم هذا النظام أسلوبًا علميًا معتمدًا لتحقيق الشخصية لمختلف الأغراض، كما يساعد على ملاحقة المتهمين الذين يتم التعرف عليهم عن طريق آثار البصمات التي يتم رفعها من مسرح الجريمة. بدأ العمل بنظام الرصد الآلي للبصمات في أوائل الثمانينيات في عدد من الدول المتقدمة مثل فرنسا، اليابان، كوريا الجنوبية. وقد حقق هذا النظام درجة عالية من النجاح خاصة في زمن الاستجابة، إذ تستغرق عملية استلام البصمات وتصنيفها وإعادة النتيجة إلى مكان الحادث آليًا ثلاث دقائق فقط. ويوفر النظام قاعدة بيانات مركزية للبصمات يمكن الاستفادة منها في حالات الطوارئ والمعاملات المدنية، إلا أن أهم عناصر نجاح البصمة الآلية هو العمل

اليـدوي الذي يتم في مسرح الجريمة لإظهـار البصمات ورفعها وإدخالها من طرفيات الحاسب الآلي المنتشرة في جميع مراكز الشرطة ووحداتها.

ثالثًا: التسجيل الإلكتروني المركزي للمعلومات الجنائية ويشمل:

١ ـ الأشخاص الخطرين.

٢ ـ معتادي الإجرام.

٣ ـ المطلوب القبض عليهم.

٤ ـ المشبوهين.

٥ ـ الأماكن المشبوهة.

٦ ـ الأشياء المتعلقة بالجريمة.

٧ ـ الآثار الجنائية.

٨ ـ المسروقات.

٩ ـ المفقودات والمعثور عليها.

١٠ ـ المفقودين والمعثور عليهم.

١١ ـ الأسلوب الإجرامي.

رابعًا: أعمال الدوريات المتحركة والثابتة

تعتـبر أعـمال الدوريات العمـود الفقـري للأعمال الشرطيـة والأمنية ، ورجـال الدورية وضباطها Line Officers هـم واجهة العمل الميداني، وهم القـدوة والنمـوذج الذي يترجم كل الجهـود والخطط والبرامـج على الواقع العمـلي في مختلف مجـالات العمـل. وأكثر ما يحتـاج إليه رجـال الدورية هو المعلومات الدقيقة وسرعة الاتصال والتوجيهات الصائبة.

ولاشك أن الحاسب الآلي النقال والمرتبط مع شبكة متكاملة للشرطة ومزودة بنظم المعلومات الجغرافية هو أفضل وسيلة تساعد رجل الدورية على تحقيق أهدافه في ملاحقة المجرمين وبسط الأمن وتقديم أفضل الخدمات.

وتوجد الآن برامج وحواسيب محمولة يستعملها رجال الدورية تمكنهم من البقاء على اتصال دائم بقواعد البيانات بالقدر الذي يمكنهم من إجراء التحقيقات الميدانية والتعرف على الأشخاص والأشياء ذات العلاقة بالجريمة مثل Padcom, MapInfo, Auto Cite ويستعمل في هذا المجال برمجيات جاهزة يمكن تطويرها حسب الاحتياجات المحلية ومن تلك البرامج Posse نظام مساندة عمليات الشرطة الأولية Elementary Police Operations System Support والذي يرتبط بثلاثة برامج أخرى تكمل حلقة المعلومات الرئيسة وهي نظام لمساندة تحليل الجرائم Crime Analysis System Support ونظام التحقيق Case Investigation Management Information System ونظام لتسريع إدارة المعلومات Fleet Management Information System.

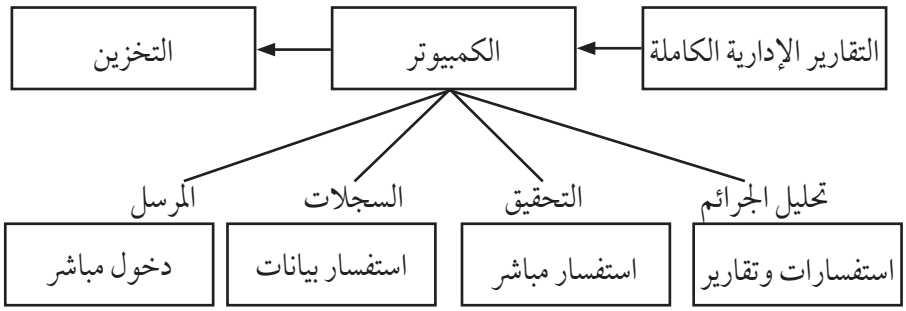

الشكل رقم (٣) بيان نظام مساندة عمليات الشرطة

خامسًا: قاعدة البيانات المركزية للأسلوب الإجرامي[1]

يُعد الأسلوب الإجرامي وسيلة قديمة ومعقدة لاكتشاف الجرائم ورصد إحصاءات المجرمين المجهولين، إلا أن استخدام الحاسب الآلي في تسجيل وتصنيف ومضاهاة الأسلوب الإجرامي آليًا يجعله وسيلة جديدة وفاعلة في اكتشاف الجرائم الغامضة التي يرتكبها مجهولون.

سادسًا: إدارة أعمال غرف العمليات

تعتبر غرف عمليات الشرطة وثيقة الصلة بأعمال تلقي البلاغات والشكاوى وطلبات الاستغاثة وإدارة الأزمات الأمنية الطارئة. ولإدارة غرف العمليات نظم معلوماتية عديدة تحدد وفقًا لظروف كل دولة أو ولاية أو منطقة وفي ضوء القوانين الوطنية التي تنظم العلاقة بين وحدات الشرطة وأجهزة العدالة الجنائية الأخرى، وقنوات انسياب التوجيهات.

سابعًا: إدارة الموارد البشرية

للعنصر البشري اعتبارات خاصة في وظيفة الشرطة وأجهزة العدالة الجنائية، لكونها وظيفة متصلة بالعدالة وحماية الأرواح والممتلكات والأعراض وقيم المجتمع. انطلاقًا من هذه الخصوصية تحتاج الموارد البشرية بمختلف فئاتها لعناية خاصة في الاختيار والتأهيل والتدريب المتدرج أثناء الخدمة والتوصيف الوظيفي وتوزيع المهام والإشراف اليومي المباشر وتقارير تقييم أداء كل فرد وكل مجموعة وكل وحدة علاوة على رقابة للسلوكيات، الوضع الاجتماعي ، ضغوط العمل، الترقيات، التنقلات، المحاسبة، والقضايا الجنائية والمدنية المتعلقة، كل ذلك العمل الإداري الحساس لا

---

(1) The Police Chief, Volume Lxvii No. 4, April 2000.

يمكـن ضبطـه وإنجازه إلا مـن خلال حوسـبة كاملة لإدارة شـؤون الكادر البشري[1].

ثامناً: متابعة القضايا الجنائية

تمـر القضايـا الجنائيـة منـذ وصولهـا إلى علـم الشرطـة بمراحـل جمـع الاسـتدلالات والتحقيق الجنائي وتحقيقات النيابة العامة ثم المحاكم الجنائية بمراحلهـا المختلفة. وتأخذ القضايا الجنائية وقتًا طويلاً عبر مراحل التقاضي حتـى يصدر الحكـم النهائي، لينتقل ملف القضيـة إلى مرحلة تنفيذ الأحكام الصـادرة. يتـم تنظيم هذه السلسـلة من الإجراءات بنظـام معلوماتي خاص يسـاعد عـلى متابعة سـير القضايا والتحفظ عـلى حقوق أطرافها كما يسـاعد هذا النظام على تحقيق التنسـيق بين أجهزة العدالـة الجنائية فيما يتصل بتطبيق السياسـات الجنائيـة على الواقـع، وتقدير حجـم القضايا المسـجلة وأنماطها ونـوع العقوبـات التـي تصدرهـا المحاكـم، مـع مراعـاة للظـروف والطاقة الاستيعابية للمؤسسات العقابية والإصلاحية. ويتطلب التحكم على الطاقة الاسـتيعابية للمؤسسات العقابية والإصلاحية توفير عمليات حسابية دقيقة تسمح بتحديد وقت وحجم مدخلات ومخرجات تلك المؤسسات حتى يتم التنسـيق مع السلطات القضائية والنيابة لاستعمال بدائل عقوبات الحبس[2]، وقـد قام مكتـب إحصاءات العدالـة الجنائية التابع لـوزارة العدل الأمريكية بتطويـر برامـج خاصـة لهـذا الغـرض تُعـرف بنظـام Jail Administration Management System لإدارة السجون.

---

(1) Ernie Hermandes, Police Hand Book for Applying the Systems Approach and Computer Technology California: Frontline Publications, 1992, P. 19.

(2) Charles R. Swanson, et. Al Supra. P. 529.

تاسعًا: تنفيذ العقوبات والتدابير الإصلاحية للمؤسسات العقابية والإصلاحية .. قواعدها وضوابطها الحرجة

تعاني المؤسسات العقابية والإصلاحية مشاكل عديدة بسبب الازدحام، إذ أن التوسع في تشييد المنشآت العقابية والإصلاحية لا يُعد من الإنجازات التي يتفاخر بها السياسيون، الشيء الذي خلق أزمة حقيقية لإدارة تلك المؤسسات في ظل الارتفاع المطرد لمعدلات الجريمة. الحوسبة هنا تساعد إدارة المؤسسات العقابية والإصلاحية على تصنيف نزلائها واتخاذ إجراءات المعاملة وفق حسابات دقيقة يتم تعديلها وفقًا لتقدم النزيل نحو الإصلاح والتهذيب أو التعليم والتأهيل. فالسجون تضم بين أسوارها مختلف مراحل التعليم ومعاهد التدريب والتأهيل ومراكز الصحة النفسية والبدنية والورش والمصانع والمزارع، علاوة على غرف الحبس الانفرادي. كل ذلك يتطلب عملاً دقيقًا ومعقدًا يمكن أن يكون الحاسب الآلي الأقدر على إنجازه بكفاءة.

عاشرًا: المراقبة الإلكترونية

تُستخدم المراقبة الإلكترونية Electronical Monitoring في مجالات عديدة منها متابعة المجرمين الخطرين وحركة غسيل الأموال واتصالات المنظمات الإرهابية، وإن كانت الرقابة الإلكترونية في هذه المهام تُواجَه بانتقادات حادة، إلا أنها تجد القبول في المراقبة داخل المؤسسات العقابية لضمان سلامة النزلاء وحُسن رعايتهم بالتعرف على مشكلاتهم وممارساتهم عن بُعد.

حادي عشر: التحقيق والمحاكمة في الجرائم السيبرالية

يتم استخدام تقنيات الحاسوب والإنترنت في الاكتشاف والتحقيق والمحاكمة Investigating and Sentencing Cyber crime Offenders في

الجرائم المرتكبة في بيئة التقنيات العالية التي أصبحت تُشكل تهديدًا واضحًا لقدرات أجهزة العدالة الجنائية التقليدية.

ثاني عشر: أعمال المختبرات الجنائية

تعتبر أعمال المختبرات الجنائية الخطوة العلمية والفنية الأولى التي خطتها الشرطة وأجهزة العدالة الجنائية، ابتداء من النصف الثاني من القرن العشرين وقد هيأت المختبرات الجنائية فرصاً فنية عديدة للعمل الشرطي في مجال التحقيقات الجنائية وساعدت على كشف الكثير من الجرائم المجهولة. وبعد النقلة التقنية التي طرأت على أعمال المختبرات الطبية وغيرها من معامل الأبحاث العلمية أصبح من الضروري إحداث ذات النقلة في المختبرات الجنائية باستخدام معدات التكنولوجيا الحيوية Biotechnology مثل أجهزة فحص الأنسجة، أمراض الدم، الكائنات الدقيقة والكيمياء الحيوية وأكثر ما يعنينا في هذا السياق هو بناء قاعدة بيانات لنتائج أعمال المختبرات الجنائية ونتائج تحليل الآثار المادية المجهولة أو تلك التي لم تثبت علاقتها بجرائم معلومة.

وتُشكل قاعدة بيانات الآثار المادية المجهولة مرجعًا يمكن الاستفادة منه في اكتشاف جرائم مجهولة أو التعرف على معتادي إجرام مجهولين كما يمكن الاستفادة من مثل تلك البيانات في تحقيق شخصية الأشخاص المفقودين والجثث المجهولة.

ثالث عشر: أعمال مختبرات البصمة الوراثية

أي بناء قاعدة بيانات مركزية للبصمات الوراثية للرجوع إليها للتعرف على الأشخاص والآثار البيولوجية التي يتم العثور عليها في مسرح الجريمة.

رابع عشر: الأدلة الاصطناعية Artificial Evidence

للـذكاء الاصطناعـي Artificial Intelligence الفضـل في الثـورة المعلوماتيـة التـي يعيشـها العـالم اليـوم كما يرجـع إليـه الفضل في نقـل تقنية الحاسـب الآلي إلى مراحلها المتقدمة فيما يُعرف بالجيل الخامس من الحاسـب الآلي بهـدف الوصول إلى حاسـب آلي يرى ويسـمع ويمـشي ويفكر ويتكلم ويحـس A shift from mere data Processing to an Intelligent Process of Knowledge.

لقد تركزت أبحاث الذكاء الاصطناعي في أربعة مجالات هي:

١ ـ تطوير لغات الحاسب الآلي.

٢ ـ تطبيقات الإنسان الآلي Robotic Applications.

٣ ـ تطبيقـات علـوم الحاسـب الآلي الراميـة لتطويـر حاسـبات الجيـل الخامس.

٤ ـ تطبيقات علم الإدراك Cognitive Science Applications.

(مثـال): يكـون من المحتمل أن يكون الجاني هو (ب) أو (ج) أو (د) أو شخصاً آخر (هـ) ويمكننا حصر عدة أسباب تدفع كلاً من هؤلاء الأشخاص إلى قتل (أ)، علاوة على الآثار المادية والمعلومات الجنائية الأخرى ومن الممكن ترجمة هذه الاحتمالات مقارنة مع الأسباب للتعرف على النحو التالي:

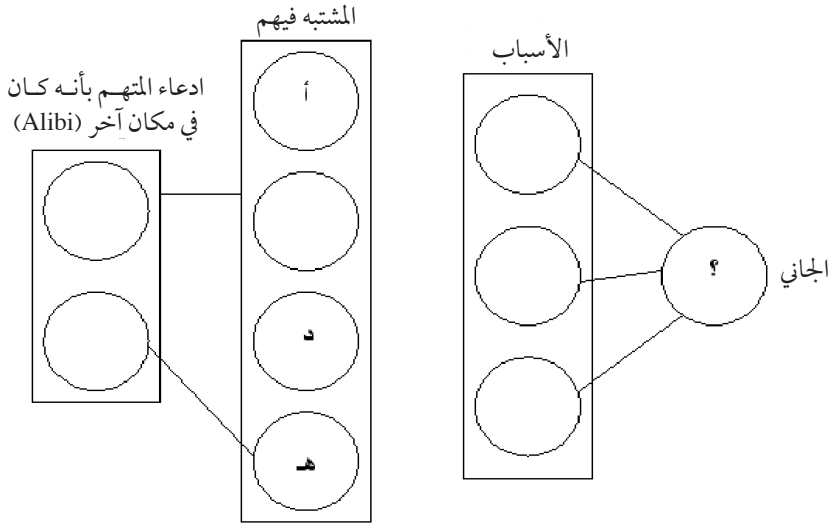

خامس عشر: تقنية المعلومات الجغرافية (SIG):

يعتبر نظام المعلومات الجغرافية Geographic Information المعروف بـ (GIS) من أقوى الأدوات التقنية التي تخدم أجهزة الشرطة والأمن.

لا يوجد تعريف عام لنظام المعلومات الجغرافية إلا أنه من المتفق عليه أنه الـ (GIS) أداة قوية لاختيار وفحص المعلومات المتعلقة بالنقاط والخطوط والمساحات Spatial Data. يعتمد (GIS) على تقانة الحاسب الآلي في جمع وتخزين البيانات والتعامل معها وتحليلها وعرضها في ضوء البيانات الجغرافية التي لا غنى عنها في أعمال الشرطة والأمن بمختلف أبعادها.

المستفيدون من نظام المعلومات الجغرافية في الشرطة والأمن هم المختصون برصد وتحليل الجرائم والظواهر الاجتماعية السالبة، القائمون على السجلات الإلكترونية المركزية في قيادات الشرطة، ضباط الدوريات، وحدات الطوارئ والدفاع المدني، قوات أمن الحدود والسواحل والقيادات العليا التي تضع الاستراتيجيات والخطط الأمنية، يحتاج تطبيق هذه التقنية إلى:

١ ـ كادر بشري من الفنيين المؤهلين.

٢ ـ بيانات.

٣ ـ برامج لينة.

٤ ـ أجهزة.

٥ ـ إجراءات تنظيمية.

يدعم نظام المعلومات الجغرافية أربع وظائف هي:

أ ـ العمليات العامة مثل استرجاع وتصنيف البيانات الجغرافية.

ب ـ تسهيل العمليات الأمنية التي ترتبط بالخرائط الجغرافية.

جـ ـ عمليات الشرطة داخل المناطق والأحياء السكنية.

د ـ الوظائف المتصلة بالمواقع ونقاط التماس داخل المجتمع الواحد خاصة في المجتمعات ذات التنوع العرقي.

من خصائص الـ (GIS) أنها توفر البيانات الجغرافية ذات العلاقة بأعمال الشرطة والأمن بشمولية وبتكلفة أقل. ومن تلك البيانات، التوزيع السكاني، الخريطة الجنائية، الطرق، المدارس، حوادث المرور، الحدائق العامة، الحدود والتوزيع الجغرافي لخدمات الشرطة والأمن.

يوفر الـ (GIS) الصور الملونة والخرائط ذات العلاقة بالجريمة واتجاهاتها والأماكن المحتملة للأزمات الأمنية. كما يسهل مهمة قائد الشرطة في اتخاذ القرارات المتصلة بتوزيع الموارد المادية والبشرية.

رغم حداثة استخدام، على سبيل المثال، نظام الـ (GIS) في الشرطة، إلا أن نتائجه العملية دفعت الكثيرين من قيادات الشرطة إلى البدء في تطبيق هذا

النظام. ففي الولايات المتحدة تم استخدام النظام في (٢٤) ولاية حتى الآن ويجري تطوير نظم خاصة لـ (١٠٪) من وحدات الشرطة الأمريكية البالغ عددها (١٧٠٠٠) وحدة، هذا بالإضافة للمكتب الفيدرالي للتحقيقات FBI الذي سخر هذا النظام على المستوى المحلي والدولي قبل أكثر من عشرة أعوام. ومن أشهر برامجها برنامج الطبوغرافيا المتداخلة مع المراجع الجغرافية TIGER.

وفي كندا تعتبر الشرطة الملكية الكندية الراكبة RCMP رائدة في مجال استعمال نظام المعلومات الجغرافية وتبعتها شرطة مقاطعة فانكوفر وكويبك.

وأخيرًا تكتمل صورة حوسبة أعمال الشرطة فيما يُعرف بالشرطة الإلكترونية التي بدأ العمل بها في كثير من الدول. وقد تم تنظيم مؤتمر للشرطة الإلكترونية في مدينة شيكاغو بالولايات المتحدة الأمريكية خلال الفترة من ٣٠ يوليو إلى ١ أغسطس ٢٠٠١م، ضم عددًا كبيرًا من قيادات الشرطة في العالم والخبراء والمهتمين بتطوير الشرطة الإلكترونية واستخدام تقنية المعلومات في تقليص عدد الجرائم المرتكبة وتسريع عمليات إلقاء القبض على المجرمين. وقد تركزت الأبحاث المطروحة في المؤتمر على ما يلي[1]:

١ ـ عرض تجارب وتطبيقات الدول المتقدمة في مجال الشرطة الإلكترونية.

٢ ـ إيجابيات وسلبيات الشرطة الإلكترونية.

٣ ـ وسائل تعزيز نظم الشرطة الإلكترونية.

---

(1) www.world-e-police.com

٤ ـ كيفية تقديم خدمات أفضل للجمهور باستخدام تقنية المعلومات.

٥ ـ عولمة معلومات الشرطة الإلكترونية ووضع معايير تسهل تلك العولمة.

٦ ـ مواجهة الجرائم الدولية من خلال تأهيل الشرطة الإلكترونية.

من العرض السابق لحوسبة أعمال الشرطة ومعلوماتها نجد أنها في مجملها تصب في اتجاه تحليل البيانات ومتابعتها.

٤ .٣ قنوات تدفق بيانات

يتكون نظام المركز القومي للإحصاءات والمعلومات الأمنية على المستوى الاتحادي من ست مجموعات من قواعد البيانات المترابطة وهي:

المجموعة الأولى

١ ـ إحصاءات ومعلومات نظام العدالة الجنائية وتضم هذه المجموعة قاعدة بيانات رئيسية تسمى قاعدة بيانات المعلومات الجنائية وتشمل:

أ ـ برنامج البلاغات الجنائية.

ب ـ برنامج الحوادث غير الجنائية والكوارث.

جـ ـ برنامج المقبوض عليهم.

د ـ برنامج المجرمين الخطرين والمطلوبين.

هـ ـ برنامج الأشياء المتعلقة بالجريمة.

٢ـ مجموعة البيانات المتعلقة بالفصل في القضايا، وتضم:

أ ـ برنامج القضايا المكتشفة والمجهولة.

ب ـ برنامج القضايا المحالة للنيابة.

جـ ـ برنامج القضايا المحالة للقضاء.

د ـ برنامج القضايا التي تم فيها الفصل (إدانة، سجن، غرامة، براءة).

هـ ـ برنامج نزلاء السجون.

٣ ـ مجموعة بيانات المصادر الأخرى، وتشمل المعلومات الأخرى المؤثرة على الجريمة والنظام العام.

٤ ـ مجموعة بيانات المسوحات الميدانية وتشمل:

أ ـ مخرجات استطلاع الرأي وسط ضحايا الجريمة.

ب ـ نتائج التقارير الذاتية.

جـ ـ نتائج استطلاع الرأي العام حول الخوف من الجريمة.

د ـ نتائج استطلاع الرأي العام حول خدمات أجهزة العدالة الجنائية.

٥ ـ مجموعة بيانات ضحايا الجريمة وتشمل:

أ ـ برنامج ضحايا الجريمة.

ب ـ برنامج ضحايا الكوارث.

جـ ـ برنامج مساعدة الضحايا.

المجموعة الثانية

وهي الإحصاءات والمعلومات الأمنية الخاصة بوزارة الداخلية وتسمى إحصاءات ومعلومات أمنية وتشمل:

١ ـ قاعدة بيانات الموارد البشرية:

أ ـ الموارد البشرية مصنفة بالرتب والوظائف.

ب ـ المستوى التعليمي للموارد البشرية.

جـ ـ فرص التدريب.

د ـ برنامج الترقيات والتنقلات.

٢ ـ قاعدة البيانات المالية وتشمل:

أ ـ الميزانية السنوية.

ب ـ الإيرادات.

جـ ـ المصروفات.

د ـ المرتبات.

٣ ـ قاعدة بيانات المستودعات وتشمل:

أ ـ برنامج التخزين.

ب ـ حركة السلع وتوزيعها.

جـ ـ المستهلك.

٤ ـ قاعدة بيانات المنشآت والمباني وتشمل:

أ ـ بيانات مباني الشرطة مصنفة.

ب ـ بيانات مساكن الشرطة.

جـ ـ مباني تحت الإنشاء أو مقترحة.

٥ ـ قاعدة بيانات الأجهزة والآليات وتشمل:

أ ـ الأجهزة والمعدات الفنية.

ب ـ السيارات.

جـ ـ الآليات الأخرى.

المجموعة الثالثة: إحصاءات قومية وتشمل:

١ ـ بيانات ديموغرافية Demographic Data وتشمل:

أ ـ حجم السكان، العمر، الجنس.

ب ـ الإثنيات.

جـ ـ الهجرة داخلية وخارجية.

د ـ الأجانب.

٢ ـ بيانات اقتصادية وتشمل:

أ ـ الدخل القومي.

ب ـ معدل البطالة.

جـ ـ أنماط الاستهلاك للسلع والخدمات.

د ـ الأنشطة الاقتصادية.

٣ ـ بيانات اجتماعية وتشمل:

أ ـ التعليـم.

ب ـ الأسـرة.

جـ ـ المشاكل الاجتماعيـة.

د ـ الأنشطة السالبـة.

٤ ـ بيانات صحيـة.

٥ ـ بيانات أخرى ذات علاقة بمهام وزارة الداخلية.

المجموعة الرابعة : قاعدة البيانات المركزية للبصمات وتشمل :

١ ـ برنامج بصمات الأصابع العشر.

٢ ـ برنامج بصمات المجرمين المعروفين.

٣ ـ برنامج البصمات الفردية.

٤ ـ برنامج بصمات مجهولة رفعت من مكان الجريمة.

٥ ـ برنامج البصمة النفسية Modus Operand.

٦ ـ برنامج البصمة الوراثية DNA.

٧ ـ برنامج بصمة العين.

المجموعة الخامسة : قاعدة بيانات المرور وتشمل :

١ ـ برنامج المركبات والآليات المسجلة.

٢ ـ برنامج رخص القيادة.

٣ ـ برنامج المخالفات والحوادث المرورية.

٤ ـ برنامج تقنيات المرور من أجهزة ومعدات وإشارات ضوئية.

المجموعة السادسة: قاعدة بيانات الأشخاص المجهولين والأشياء المجهولة وتشمل:

١ ـ برنامج الأشخاص المفقودين، والمعثور عليهم.

٢ ـ برنامج الأشياء المفقودة والمعثور عليها.

٣ ـ برنامج الجثث المجهولة.

٤ ـ برنامج الأشياء والآثار المتعلقة بالجريمة.

وفيما يلي الأشكال التي توضح قنوات انسياب البيانات بين المركز القومي للإحصاءات والمعلومات الأمنية وفروعه على مستوى الدولة (الأشكال: أ، ب، ج، د، هـ، و).

الفصل الخامس

إحصاءات الجريمة وأخرطتها

٥ . إحصاءات الجريمة وأخرطتها

٥ . ١ مفهوم أخرطة الجريمة

عبارة أخرطة الجريمة ترجمة غير رسمية للعبارة الانجليزية Crime Mapping، التي تستخدم بواسطة محللي الجرائم في أجهزة إنفاذ القانون لرسم وإظهار وتحليل أنماط الجرائم المبلغ عنها. فالأخرطة مكون أساسي لتحليل الجريمة ووضع استراتيجية العمل الشرطي القائم على الاحصاءات المحوسبة ComStat والنظريات التي تفسر ظاهرة الجريمة واتجاهاتها على أساس إحصاءات مرتبطة بالمكان والزمان والبيئة المحلية - Spatio Environmental Statistics. أخرطة الجريمة هي نقل الوثائق والبيانات والتقارير في شكل يُمكن متخذ القرار من تصور الموقف وإدراك الأوضاع في لحظة واحدة. لخرائط الجريمة أنواع تتحدد وفقاً للأهداف والأغراض التي أعدت من أجلها. ولا توجد خريطة واحدة تصور كافة المتغيرات المتعلقة بالجريمة للاجابة على تساؤلات نماذج وقطاعات مختلفة المستويات والاهتمامات من المستفيدين، مثل قيادات الشرطة والأمن، سلطات القضاء، سلطات المنشآت العقابية، العلماء والباحثين، صناع القرارات السياسية والاجتماعية والاقتصادية وطلاب العلم وعامة أفراد المجتمع.

أخرطة الجريمة واستخدام الطرق والتقنيات الجيومكانية في نظام العدالة الجنائية وإتخاذ القرارات الأمنية، تشمل ولا تقتصر على الآتي :

- النظريات المكانية للجريمة Spatial theories of crime.
- الاحصاءات المكانية لتحليل الجريمة Spatial statistics of crime analysis

ـ اكتشاف الأماكن الإجرامية الساخنة Crime hotspot detection

ـ الأخرطة العملياتية Operational crime mapping

ـ التحليل الزماني المكاني للجريمة Spatio – temporal analysis of crime

ـ تتبع التقانات Tracking technologies

ـ الأخرطة التحقيقية للجريمة Investigative crime mapping

ـ الأخرطة التكتيكية للجريمة Tactical crime mapping

ـ الاستشعار عن بعد Remote sensing

ـ فن رسم خرائط الجريمة Crime cartography

ـ نظام المعلومات الجغرافية Geographic information systems

ـ نظام تحديد المواقع الدولي Glabal positioning systems

وبشمولها لهذا الكم الهائل من التدابير وتقنيات ونهج التعامل مع الجريمة، تلعب أخرطة الجريمة دوراً محورياً في جميع أساليب وأنواع تحليل الجرائم، وتساعد أجهزة الأمن على تعزيز فهمها مدى أهمية العلاقات بين الأشخاص والأشياء والأماكن والأزمنة من جهة والمجرم والجريمة والضحية من جهة أخرى وبالقدر الذي يحقق الأهداف التالية :

ـ اكتشاف وتنميط مختلف أنواع الجرائم.

ـ توصيف خصائص المجرمين.

ـ التعرف على المجرمين المحتملين.

ـ توصيف ضحايا الجريمة.

ـ التعرف على الضحايا المحتملين.

ـ التنبؤ بالجريمة، مكانها وزمانها وأطرافها.

ـ تطوير تدابير الوقاية من الجريمة والمخاطر الأمنية.

ـ ترشيد توزيع الموارد.

ـ نجاح الاستراتيجيات الخاصة باصلاح المجرمين.

وعليه نستطيع القول بأن أخرطة الجريمة ومشكلات الأمن والسلامة العامة هي مدخلنا ومخرجنا للتعامل العلمي والتقني الحديث مع الجريمة ومشكلات الأمن والنظام العام وغيرها من المشكلات الاجتماعية والاقتصادية. إذ تعتبر أخرطة الجريمة وتحليلها Crime mapping analysis بالنسبة للجريمة ومشكلات الأمن والسلامة بمثابة الفحص والتشخيص التقني والتحليل العلمي للداء. وقد تعززت أهمية أخرطة الجريمة بفضل استخدام أحدث ما توصلت إليه العلوم الرياضية، الهندسة المكانية وتقنيات المعلومات والاتصالات الحديثة، مما أجبر الدول المتقدمة على إعطاء أخرطة الجريمة الأهمية القصوى في مواجهة الجريمة المعاصرة ومشكلات السلامة العامة المتفاقمة. ففي كثير من الدول المتقدمة أنشئت مراكز متخصصة لأخرطة الجريمة وطورت لها برامج حاسوبية متنوعة ورصدت لابحاثها الموازنات المالية وخصصت لها دوريات علمية كما تم ادراجها ضمن أولويات مناهج التعليم العالي وخطط البحث العلمي. فما هي أخرطة الجريمة وما هي قواعدها ؟ ما مفهومها ؟ كيف ترسم خرائط الجريمة؟ من يقوم برسم خرائط الجريمة وما هي القيم والأخلاقيات الحاكمة لمهندسي خرائط الجريمة ؟ ماذا

تعطينا خرائط الجريمة وكيف ؟ وغيرها من التساؤلات تجري معالجتها في مراكز بحثية متخصصة وفرت العديد من الدراسات والنتائج العلمية التي أجبرت أجهزة الشرطة والأمن على الأخذ بمفهوم أخرطة الجريمة وجعلها ممارسة عملية في القيام بالمهام والواجبات اليومية في حماية المجتمعات وضمان أمنها، إذ أن خرائط الجريمة وهي تكشف خصائص القرى والأرياف والمدن الكبرى وطرقها ومنشآتها ومجمعاتها السكنية، بجانب المعلومات الأمنية والاجتماعية، تعزز إدراك أجهزة إنفاذ القانون بأبعاد الجرائم ومشكلات الأمن بمكانها، وزمانها، وحجمها وأسبابها.

٢.٥ خلفية تاريخية لأخرطة الجريمة

عرف الانسان الخرائط منذ أقدم العصور، إذ أكدت أدلة موثقة عُثرت في العراق أن الخرائط المكانية لسطح الأراضي اليابسة وأعالي البحار قد عُرفت قبل آلاف السنين. أما تاريخ خرائط الجريمة كفن وعلم فيعود إلى القرن التاسع عشر، حيث ظهرت دراسات موثقة في علم الاجتماع وعلم الاجرام خلال الأعوام ١٨٣٠ – ١٨٨٠م اعتمدت على خرائط مكانية وزمانية لتفسير ظاهرة الجريمة واتجاهاتها. في العصر الحديث عرفت أخرطة الجريمة كعنصر من عناصر ما يعرف اليوم بتحليل الجرائم، لأول مرة في شرطة مدينة نيويورك، التي استخدمت خرائط الجريمة بشكل بدائي عام ١٩٠٠م. وكانت خرائط الجريمة التي أعدت وقتذاك عبارة عن رسومات على الحائط تثبت عليها إبر ملونة ذات مقاسات مختلفة توضع في الأماكن التي تتكرر فيها بعض الجرائم.

ولم يكن هذا النوع من الخرائط التي أطلق عليها خرائط الإبر Pins map مؤهلاً لرصد حركة الجريمة ومتغيراتها وسلاسلها الزمنية. كما أنها كانت تشغل مساحات كبيرة من جدران مكاتب الشرطة. ولم تكن أيضاً مؤهلة للتحليل العلمي الذي يُعطي نتائج يُعتد بها.

في أوائل التسعينيات من القرن العشرين، ومع الانتشار الواسع للحاسبات الالكترونية وبرامجها المتقدمة، حدثت نقلة غير عادية لأخرطة الجريمة من مرحلة «خرائط الإبر» إلى مرحلة خرائط الحاسب الآلي، الأمر الذي منح أخرطة الجريمة القوة والمصداقية وجعلها آلية معتمدة في اتخاذ القرار ورسم السياسات الأمنية.

وتستخدم خرائط الجريمة وتحليلاتها بواسطة محللي الجرائم لمساعدة أجهزة الشرطة وأجهزة نظام العدالة الجنائية في :

١ـ تحديد الأهداف.

٢ـ بناء الاستراتيجيات.

٣ـ تنفيذ العمليات.

٤ـ التنبؤ بالجريمة.

٥ ـ بناء توقعات المخاطر الأمنية.

٦ ـ تحديد المواقع والأوقات الساخنة.

٧ ـ تفعيل الشرطة الموجهة بالمعلومات.

٨ ـ تفعيل الشرطة الموجهة بالاستخبارات الجنائية.

٩ ـ تفعيل مهام الشرطة المجتمعية.

١٠ ـ تفعيل مهام الشرطة المهيأة لحل المشكلات.

أمـا في مجال البحـث العلمي، فقد أصبحت أخرطـة الجريمة وتحليلاتها المكون الأساسي فيما يلي :

١ ـ تفسير ظاهرة الجريمة.

٢ـ تفسير التضحية الجنائية.

٣ ـ تنميط مناهج معاملة المذنبين.

٤ ـ معاملة العائدين للجريمة.

٥ـ تحديد الاحتياجات المحلية.

٦ ـ توزيع الموارد.

٧ ـ تقييم خطط وبرامج خفض معدلات الجريمة.

٨ ـ تقييم الاستراتيجيات

٥ .٣ أنواع معلومات خريطة الجرائم

توفـر خريطة الجرائم عموماً كماً هائلاً من المعلومات المتنوعة التي تمكن القارىء من الالمام بحقائق منطقية منظمة ومجسـمة. من بين تلك المعلومات حقائق عامة تفيد كبار المسـؤولين وأخرى مفصلـة ودقيقة تفيد المتخصصين في مجـال موضـوع الخريطة. ومن أهم المعلومـات والحقائق التي تفصح عنها خارطة الجريمة ما يلي :

١ ـ المواقـع Locations:وهـي القاعدة التي تبنى عليهـا كافة المعلومات التي يحتاج إليها محلل الجرائم Crime analyst مثل مواقع :

أ ـ الأشياء.

ب ـ الأشخاص.

جـ ـ الأنشطة الهامة.

د ـ المنشآت الهامة.

هـ ـ الحدث الأمني الراهن.

و ـ الحدث الأمني المتوقع.

ز ـ المناطق الساخنة Hot Spots.

حـ ـ الأجهزة الأمنية.

ط ـ المركبات والآليات الجاهزة للتحرك.

٢ ـ المسافات Distances: وتأخذ المسافات أهميتها عندما تأتي مقروءة مع الأحداث والأشياء، مثل بُعد مكان الجريمة عن مركز الشرطة أو مكان سكن الضحية.

٣ـ الاتجاهات Directions: وتظهر قيمتها من علاقتها بالمواقع والمسافات ومكان الحدث الأمني، مثل القول بأن الحرائق قد نشبت في موقع ما واتجهت شمالاً، ثم غيرت اتجاهها شرقاً لسبب ما.

٤ـ الأنماط Patterns: وللأنماط قيمتها العلمية في تحليل الجرائم كما أنها مؤثرة على أساليب اكتشاف الجرائم والتحقيق فيها وتطوير التشريعات الجنائية. ويتم تصنيف الأنماط بصفة عامة إلى:

أ ـ أنماط عشوائية.

ب ـ أنماط موحدة.

جـ ـ أنماط مجموعات من الأنماط.

د ـ أنماط متفرقة.

٤.٥ تصميم خرائط الجريمة

الجهود العلمية التي بذلت خلال السنوات القليلة الماضية وفرت أدبيات موضوعية تركز على طرق تصميم خرائط الجريمة وتحديد مكوناتها ووسائل ايجازها وضبط عناصر قوتها مثل البحث عن الحجم المثالي، الألوان المعبرة، الخطوط وأنواعها، الأشكال الهندسية مع بيان لجوانب القوة والضعف في كل تصميم من حيث كثافة المعلومة التي تصل قارىء الخارطة في أقل وقت ممكن.

يعتبر تصميم خرائط الجريمة في المقام الأول عملاً فنياً وهندسياً يتطلب مهارات خاصة، ولكن لا يعني ذلك أن الرسام الفني Cartographer يستطيع منفرداً أن يصمم خرائط الجريمة. إن تصميم خرائط الجريمة نشاط شامل يتطلب تخصصات في الاحصاء، العلوم الاجتماعية والعلوم الاقتصادية، هندسة المساحة، البيئة، القانون، علوم الشرطة والأمن، الجغرافيا وتقنيات المعلومات والاتصالات.

بالنسبة للمبتدئين في فن تصميم خرائط الجريمة من المفيد البدء بإعداد رسم بياني Flow chart يؤكد ويضبط البيانات والمعلومات بالقدر الذي يحقق الأغراض التي من أجلها يجري تصميم الخريطة. ولكن تصبح هذه الخطوة المبدئية غير ضرورية عندما يتطور مصمم الخرائط أو عندما توكل مهمة التصميم لمنظمات أو خبرات مؤهلة. في هذا السياق نشير إلى أهم العناصر اللازمة للخريطة الأساسية وهي :

١ ـ عنوان الخريطة.

٢ـ قائمة التفسير أو المفتاح.

٣ـ مقياس الرسم.

٤ ـ المعلومات ومصادرها.

٥ ـ المحتويات الجغرافية غير المضمنة في موضوع الخارطة مثل المقدمات العامة وسهم الشمال.

٦ ـ مقياس العينية Graticule ، مثل خطوط العرض، خطوط الطول ونظام التنسيق.

٧ ـ الأطر الخارجية التي توضح حدود الخارطة.

٨ ـ الرموز ومدلولاتها.

٩ ـ العلامات المميزة.

معظم هذه العناصر ضرورية لخريطة الجريمة ويستحسن إضافة اسم مصمم الخريطة لتحديد المسؤولية. كما تجدر الاشارة إلى أهمية بعض البرامج الحاسوبية كمراجع أو آليات ساعدت في تصميم الخريطة أو تحليلها. ومن البرامج الحاسوبية المألوفة في هذا المجال حزم البرامج الاحصائية مثل . SAS SPSS مايكروسوفت إكسل وخيارات الرسم البياني النسيجي Histogram options وغيرها من البرامج اللازمة للتحليل والعرض.

من أنجع الطرق المساعدة على تعزيز مهارات رسم خرائط الجريمة العناية بدراسة نماذج من الخرائط السابقة التي أعدت في مختلف المجالات، خاصة تلك التي نالت رضا المستفيدين منها. وهنالك العديد من الخرائط في مجال الجريمة وغيرها من الظواهر الاجتماعية والاقتصادية، وينبغي الاستفادة في ذلك من الخرائط الكثيرة التي وفرتها مواقع الانترنت والبحوث والدراسات الميدانية واستطلاعات الرأي. ومع ذلك من المهم الاشارة إلى

أربعة عناصر فنية مكونة لخريطة الجريمة من شأنها أن تضمن الكفاءة ورضا المستفيدين وهي :

١ ـ التوازن Balance أي ضبط أجزاء الخريطة بالقدر الذي يكشف التصور ويثري تخيل القارىء.

٢ ـ تركيز الاهتمام Focus of attention وذلك على افتراض أن قراء الخريطة يقرأونها كما يقرأون الصفحات المكتوبة من أعلى إلى أسفل. عليه ينبغي وضع أهم المعلومات في مركز الخريطة الذي يأخذ معظم اهتمام نظر القارىء.

٣ ـ التنظيم الداخلي للخريطة، ويعني التنظيم الداخلي ترتيب مفردات الخريطة أو الخرائط الموجودة داخل الاطار الواحد، ترتيباً منطقياً، بعيداً عن العشوائية. إن المعلومات والبيانات المضمنة في خرائط الجريمة تفقد قيمتها أو يساء فهمها، إذا لم يتم مراعاة المنطق والعقلانية في الترتيب والتصميم والتسلسل وترجمة الأولويات.

٤ ـ التباين Contrast في الخطوط وسمكها الألوان وواقعيتها، القيم ومصداقيتها بجانب خلفية الخريطة وظلالها الثابتة وغير ذلك من العوامل القابلة للتغير التي تضفي على الخريطة علامات مؤثرة وجاذبة للنظر. ولأهمية الألوان في خرائط الجريمة من المعمول به إعطاء ألوان ثقيلة للمعلومات الأكثر أهمية والألوان الخفيفة للمعلومات الأقل أهمية. وبصفة عامة نستطيع القول بأن أفضل طرق تصميم خرائط مكانية لتحليل الجرائم تأخذ بثلاثة مؤشرات رئيسية هي :

أ ـ الأبعاد المتساوية Equal range ، التي تعطي اعتباراً لقيم البيانات الأقل.

ب ـ التقسيمات الطبيعية Natural breaks للمعلومات والبيانات دون الانحياز لإحدى أو مجموعة حزم حازت على الاهتمام الشخصي لمصمم الخريطة.

جـ ـ الانحرافات المعيارية Standard deviation.

د ـ التحكم على الخيال الفني للمصمم، حتى لا يحيد عن الحقائق والوضوح إذ أنه لا مجال للتأويل في قراءة خرائط الجريمة.

٥ . ٥ التطبيقات اليومية لخرائط الجريمة

تطبق تقنيات أخرطة الجرائم بصفة عامة في مختلف عمليات أجهزة نظام العدالة الجنائية، وعلى وجه الخصوص يرتكز الاهتمام باستخدام معطيات أخرطة الجرائم في مجال : المعلومات الجنائية Criminal intelligence، الوقاية من الجريمة، مكافحة الجريمة، المحاكم الجنائية المؤسسات الاصلاحية والعقابية، المعلومات العامة، توزيع الموارد والتخطيط.

٥ . ٥ . ١ استخدام الخرائط في المعلومات الجنائية

يتطلب بناء القضية الجنائية جمع وتحليل معلومات متنوعه من عدة مصادر لها أبعاد جغرافية مختلفة. ورغم تفاوت درجات الأهمية الخاصة بالمواقع الجغرافية مصادر المعلومات، إلا أنها تكون مفيدة أحياناً في الاجابة على كثير من التساؤلات المتعلقة بمسرح الجريمة مثل :

ـ أين مسرح الجريمة ونطاقه ؟

ـ أين موقع مسرح الجريمة مقارنة مع مواقع الأشـخاص والأشياء ذات العلاقة ؟

ـ ماهي المعلومات المكانية التي يمكن استخلاصها من الضحايا والجناه والشهود ؟

ـ هل يمكن تشفير المعلومات المكانية على خريطة الجريمة، وهل ستكون مفيدة للتحقيقات ؟

ـ أين مناطق العصابات الاجرامية ؟

ـ أين المناطق الأكثر عرضة للمخاطر الأمنية ؟

مـن جهة أخـرى تمكن خريطة الجريمـة المحققين من إيجـاد العلاقة بين الأشـخاص المشتبه فيهم والمواقع المشـبوهة ومن ثم رصد تحركاتهم اليومية. كـما تمكن الخرائط المحققـين من نقل صورة مكـبرة لتفاصيل مسرح الجريمة ومواقع الآثار المادية عليه وفق مقاسـات رسـم تتناسب مع أهداف التحقيق أو المحاكمـة. ويلعب نظام المعلومات الجغرافية Geographic Information system هنـا دوراً في الرصـد والمتابعة اللاحقـة للمتهمين الهاربين خاصة في حالـة العثور على أجهزة أو معدات الكترونية تخصهم في مسرح الجريمة مثل الهواتف النقالة وأجهزة الاتصالات الأخرى.

٢.٥.٥ استخدام الخرائط في الوقاية من الجريمة

تشير البحوث والدراسـات الحديثة إلى فاعلية خرائط الجريمة في تعزيز جهـود الوقاية من الجريمة. وفي دراسـة لشـيرمان وآخرين تـم تحديد (١١)

مشكلة من مشاكل الجريمة، وتم تطبيق تقنيات خرائط الجريمة على تلك المشكلات للتعرف على:

- ما يمكن أن تكون فيه خريطة الجريمة فعالة.
- مالا يمكن أن تكون فيه خريطة الجريمة فعالة.
- ما يمكن أن تكون فيه خريطة الجريمة واعدة.

وكشفت الدراسة أن خريطة الجريمة فعالة وواعدة في قائمة من التدابير التي بلغ عددها (٣٠) تدبيراً. ووضح أن كثيراً من تلك التدابير الواعدة والغعالة لا علاقة لها بإجراءات الشرطة، مما يعكس أهمية أخرطة الجريمة في تعزيز الشراكة المجتمعية في الوقاية من الجريمة. إن وجود إجراءات وتدابير خاصة بالوقاية من الجريمة تضطلع بها المدارس ووكالات خدمة المجتمع ومؤسسات المجتمع المدني مدرجة على خرائط الجرائم تؤكد لنا أن استخدامات أخرطة الجريمة يمكن أن تمتد إلى حقول اجتماعية واقتصادية والحد من التضحية الجنائية.

٣.٥.٥ استخدام الخرائط في دوريات الشرطة

تعتبر دوريات الشرطة من أكثر مجالات العمل الأمني المستفيدة والمفيدة لخرائط الجريمة. إذ أن رجال الدوريات هم مصدر من مصادر تغذية معلومات الخرائط بمعرفتهم التامة ومتابعتهم اليومية لكافة المتغيرات المحلية. كما أن خرائط الجريمة تعتبر دليلاً ومرشداً لضباط الدوريات خاصة المستجدين أو المنقولين حديثاً إلى المنطقة التي تغطيها الخريطة، وما يجاورها من المناطق الخارجة عن اختصاصاتهم. ومن أهم المعلومات التي توفرها الخرائط لرجال الدوريات ما يلي:

ـ تاريخ دائرة الاختصاص من حيث النشأة والتطور والمشكلات الأمنية التي كانت أو ما زالت سائدة.

ـ المتغيرات الاجتماعية والاقتصادية.

ـ التركيبة السكانية واتجاهاتها.

ـ أنماط الجرائم وتوزيعاتها.

ـ أنماط المجرمين.

ـ أنماط الضحايا.

ـ أنواع الأنشطة والأشياء المستهدفة.

ـ ما يحدث في المنطقة، متى وأين ؟

ـ المناطق الساخنة.

ـ علاقات الجوار.

ـ الثقافات المحلية.

ـ التحليل الفوري لأنماط الجرائم وفق تسلسل زمني.

ـ المعلومات الجنائية المحوسبة التي توفرها برامج جمع المعلومات للخرائط الآلية

Information collection for Automated mapping program (ICAM)

ـ تقسيمات المنطقة أو المدن، العناوين، أسماء الشوارع وأرقامها وأهم منشآتها.

ـ المناسبات العامة والأعياد واللقاءات الجماعية.

٥ . ٥ . ٤ استخدام الخرائط في التحقيقات الجنائية

يعتبر الاستخدام الموثق لخرائط الجريمة بواسطة المحققين في الجرائم وسيلة مساعدة في العديد من المسائل العامة منها :

١ ـ تنسيق وتوحيد قطع مختلفة ومتناقضة من الأدلة الجنائية وإيجاد العلاقة بينها لتصبح دليلاً قوياً.

٢ـ تقديم صور حية لبيانات ومعلومات مترابطة ومتماسكة تجيب عن تساؤلات المحققين.

٣ـ توفر للتحقيقات فرصاً دقيقة وموثقة للتحليل المكاني والزماني من خلال أدوات توفرها الخريطة نفسها.

٤ـ تسهم في دفع المسؤولين إلى تعزيز الموارد اللازمة في مناطق محددة.

أما الخرائط الخاصة بدائرة الاختصاص التي وقعت فيها الجريمة موضع التحقيق، فإن خريطة الجرائم هي القاعدة التي يبني عليها المحقق القضية الجنائية ويسترشد بها في جميع إجراءات البحث عن الأدلة الجنائية، الجناة، الشهود، ضحايا الجريمة والأشياء المتعلقة بالجريمة.

عندما يقف المحقق حائراً لا يدري من أين يبدأ التحقيق في الجرائم الغامضة، تكون خرائط الجريمة هي المدخل الكبير الذي يوفر للمحقق خيوط القضية، وذلك من خلال الآتي :

١ ـ تعريف الضحايا وعلاقاتهم.

٢ـ تعريف المشتبه فيهم وأنشطتهم اليومية.

٣ـ أماكن إخفاء الأموال المسروقة.

٤ـ مداخل ومخارج المدينة.

٥ ـ التحركات والأنشطة السابقة للجريمة.

٦ ـ أنماط الجرائم المماثلة.

٧ ـ أساليب ارتكاب الجريمة.

٨ ـ المخبرين.

٩ ـ الشراكات المجتمعية.

٥ .٥ .٥ أخرطة الجريمة للمحاكم والمؤسسات العقابية

خرائط الجريمة ببياناتها الموسعة التي سبق عرضها تصلح للعمل بها في المحاكم الجنائية والمؤسسات العقابية بطريقة غير مباشرة. فالمحاكم وهي تصدر أحكامها بالغرامة أو السجن عليها أن تأخذ في الاعتبار كافة المعلومات المضمنة في خرائط الجريمة الاحصائية والديمقراطية والمكانية. كما أنها تأخذ بالتركيبة السكانية والإثنيات وثقافاتها المختلفة. إن قراءة المعلومات العامة بواسطة القضاة تمكنهم من تحقيق العدالة وتجويد تطبيق حكم القانون. على سبيل المثال، على القاضي وهو يصدر حكماً بالغرامة أن يدرك مستوى دخل المتهمين، كما أنه وهو يصدر أحكاماً بالسجن عليه أن يدرك سعة السجون ومواردها مقارنة مع الأعداد المتوقعة في السنوات القادمة. علاوة على المعلومات العامة المضمنة في خرائط الجريمة المساعدة للمحاكم والمؤسسات العقابية، هنالك خرائط إحصائية خاصة للمحاكم والمؤسسات العقابية تتضمن أنماط الجرائم وأنواع المجرمين وأنواع العقوبات السالبة للحرية وبدائلها ومردود عقوبة السجن ومردود عقوبات الغرامة وغيرها من الموارد المادية والبشرية المتاحة للمحاكم والسجون.

٥ .٥ .٦ أخرطة إحصاءات الجرائم المحوسبة والعملية الادارية

تشكل إحصاءات الجرائم محور مختلف أنواع الخرائط الأمنية باعتبار الوقاية من الجريمة هي الغاية المنشودة من تطوير تقنيات أخرطة الجريمة عليه، فإن مشروع حوسبة إحصاءات الشرطة وعمليات نظام العدالة التي شرعت فيها رئاسة قوات الشرطة السودانية، مشروع لا غنى عنه، رغم الصعوبات التي تواجهه. فإذا كانت التكلفة المالية لمشروع الحوسبة عالية اليوم في تقدير البعض، فإنها سوف تتضاعف يوماً بعد يوم، ناهيك عن الخسائر التي تتكبدها أجهزة العدالة الجنائية والمجتمع من جراء العمل الاحصائي اليدوي الراهن.

إن النجاح الذي تحقق من جراء تطبيق مفاهيم خرائط الاحصاءات المحوسبة Computerized Statistics maps في كثير من المدن العالمية الكبرى، دفع وشجع الكثيرين على وضع خارطة إحصاءات الجريمة المحوسبة في مقدمة تدابيرها الادارية والتقنية الرامية لخفض معدلات الجريمة. وقد تلاحظ أن تعزيز خرائط الجريمة باحصاءات محوسبة أعطت مفهوم أخرطة الجريمة قيمة فنية عالية وبصفة خاصة في الدول التي تكاملت فيها حوسبة كافة المعطيات ذات العلاقة بمشكلة الجريمة والأمن العام ورغم أهميتها السياسية والأمنية تعاني أخرطة الجرائم في المجتمعات ذات الاثنيات المختلفة صعوبات كثيرة، بسبب قصور الاحصاءات السكانية الدقيقة.

حققت خرائط الجريمة ذات الاحصاءات المحوسبة Comstat نتائج طيبة وموثقة جعلت منها مرشداً ودليلاً للاجتماعات واللقاءات الأمنية

وأثناء معالجة الأزمات وتفعيل تدابير الوقاية من الجريمة. وقد أصبحت لها قواعد منظمة للحفظ تتضمن :

١ـ دقة المعلومات وحسن توقيتها.

٢ـ التكامل والمرونة والملاءمة.

٣ـ التكتيكات الغعالة.

٤ ـ سرعة تحريك الموارد المادية والبشرية.

٥ ـ المتابعة والتقييم المتواصل.

ولضمان نجاح الاحصاءات المحوسبة ودورها في خفض معدلات الجريمة طورت شرطة نيويورك على سبيل المثال ـ ثماني استراتيجيات للاحصاءات المحوسبة Comstat وهي :

أ ـ سحب الأسلحة من الطرق العامة.

ب ـ الحد من عنف الشباب.

جـ ـ إبعاد مروجي المخدرات من المدينة.

د ـ كسر حلقة العنف المحلي.

هـ ـ السيطرة على الساحات العامة.

و ـ خفض الجرائم المتعلقة بالسيارات.

ز ـ الحد من الفساد في البناء وتنظيم المدينة.

حـ ـ السيطرة على الطرق الرئيسية في المدينة.

٧.٥.٥ استخدام الخرائط بواسطة القادة

هنالـك تحديات عديدة تواجه قيادات الشرطة والأمن وتجبرهم على أن يكونوا دائماً ملمين إلماماً تاماً بأبعاد مشكلة الجريمة بجانب عنايتهم بمشكلات حفظ النظام العام وتنظيم المجتمعات، علاقات العمل، العلاقات السياسية، العلاقات الاجتماعية والاقتصادية ومخاطر الأمن والسـلامة الأخرى. وتعد خرائط الجرائم هي الوسيلة التي تجمع لهم المعلومات المتعلقة بهذه المشكلات مقـروءة مع بعضهـا البعض، حتى يكونـوا مع الأحداث والأنشـطة اليومية أولاً بأول. وفيما يلي نورد خمس مسـائل أساسـية يمكن فيها للقادة استخدام تقنيات أخرطة الجرائم كأداة من أدوات الادارة والاشراف وهي :

١ـ أخرطـة طلبات الخدمات الأمنية المسـاندة للمـوارد المادية والبشرية وفقاً للاحتياجات المحلية.

٢ـ أخرطـة المواقـع الأمنيـة السـاخنة Hot spot mapping، مـن خلال تعريف المناطق والمجتمعات والأنشـطة الأكثـر خطراً بالقدر الذي يمكن قـوات الشرطة من التركيز على التعامـل مع تلك المواقع عن دراية وتحسب (Canter, 1997) وتبرز خرائط المواقع الساخنة عادة ما يلي :

أ ـ تصنيف المناطق وفقاً لعدد الجرائم المسـجلة فيها، توضع المناطق التـي سـجلت أكثر الجرائـم في أسـفل القائمـة، والمناطق التي سجلت جرائم أقل في أعلى القائمة.

ب ـ تقسيم القائمة إلى (١٠) أقسام متساوية مع مراعاة أن المجموعة الأولى هي التي سجلت جرائم أقل.

جـ ـ تعيـين عناويـن للمجموعـة التـي أدرجت في أسـفل القائمة كمواقع ساخنة.

٣ ـ أخرطة النـزوح Mapping displacement ويحدث النزوح عادة عندما يتم استبدال السلوك الاجرامي أو نقله من مكان إلى أخر، وذلك بسبب انتقال المجرمين والأشخاص الخطرين من منطقة إلى أخرى هرباً من التدابير التي تتخذها الشرطة في منطقة من المناطق. والنزوح هنا لا يعالج مشكلة الجريمة من جذورها بل ينقلها إلى منطقة أخرى قد تكون أقل قدرة على مواجهة الجريمة. وهنالك ستة أنواع من النزوح الاجرامي وهي:

أ ـ نزوح مؤقت Temporal ، ويكون في الأوقات الأقل مخاطرة.

ب ـ نزوح بالأهداف Targets ، أي الاتجاه من الأهداف الصعبة إلى الأهداف السهلة.

جـ ـ نزوح مكاني، بالانتقال من الأماكن التي توجد فيها تدابير وقائية مشددة إلى أماكن تضعف فيها تدابير الوقاية.

د ـ نزوح تكتيكي، التفافا حول التدابير الأمنية.

هـ ـ نزوح مجرمين جدد لاحتلال أماكن مجرمين تخلوا عن الجريمة أو تم حبسهم.

و ـ نزوح نحو جرائم جديدة، عندما يكون من الصعب ارتكاب بعض أنماط الجرائم.

ويبدو نظرياً أنه من الممكن أخرطة جميع أنواع النزوح في شكل موحد، إلا أننا في الواقع العملي نجد أن النزوح المكاني هو أساس الخريطة والقاعدة التي تبنى عليها المعلومات الخاصة بأنواع النزوح الأخرى.

أخرطـة التغيرات الديمقراطية، وتكـون ضرورية في الدول متعددة الاثنيـات والاعراق، التي تشـكل فيها اللغـات واختلاف العادات والتقاليـد معضلـة أمنيـة. ففـي المجتمعـات متعـددة الاثنيات تجد أجهزة الشرطة صعوبات كبيرة في أداء مهامها لأسباب عديدة منها:

ـ عـدم قناعة بعض الإثنيات بنصوص القانـون الجنائي، الذي يجـرم أحياناً أفعـالاً تراها بعـض الاثنيات أنها مـن تقاليدها الموروثة.

صعوبـة فهم البلاغات الجنائيـة التي تصل من أفراد المجتمع بلغات لا يفهمها رجال الشرطة.

ـ سـوء الفهـم الـذي يحـدث عند التعامـل مع بعـض الاثنيات بسبب الاختلاف الكبير في الثقافات.

ـ عـدم وجـود رجـال شرطـة مـن الجيـل الأول مـن الاثنيات المهاجرة.

٤ ـ أخرطـة الجريمـة والشرطـة المجتمعية: توجد ثـلاث مجموعات من الخرائط الداعمة لأنشـطة الشرطة المجتمعية وأنشطة الشرطة المهيأة لحل المشكلات وهي :

أ ـ معلومـات الجريمـة والمجـرم، وتشـمل معلومـات عـن أنـواع الجرائـم، أوقـات حدوثها، أماكنهـا، الجرائم المتكـررة وطرق ارتكابهـا، الممتلكات التي تعرضت للجريمـة، طرق الدخول إليهـا، الأدلـة التي توفـرت فيهـا، والأجهزة والمركبـات التي استخدمت في ارتكاب الجريمة.

ب ـ الموارد الحكومية والمجتمعية : وتشمل معلومات عن مجموعات مراقبة الجوار، نقاط الحراسة، المفرج عنهم، المفرج عنهم تحت الاختبار، قوانين تقدير الضرائب، وسائل الانذار، حالة الاضاءة، الدوريات، الملاعب والحدائق العامة، برامج ما بعد المدرسة، المناطق الأكثر تضرراً بالضغوط الاجتماعية، المناطق الأقل دخلاً والمواقع الساخنة.

جـ ـ المعلومات الديموغرافية : وتشمل معلومات عن التغيرات السكانية، الاثنيات، الحالة الاجتماعية والاقتصادية، الأسر وتركيباتها، الفئات العمرية للسكان، معدل السكان من فئة من هم في سن المدرسة، الأنشطة الانتاجية وحركة السلع.

تعتبر هذه المجموعات الثلاث من المعلومات المضمنة في خرائط الجريمة هي المرآة التي تعكس للمجتمع حقيقة الأوضاع الأمنية المحلية. وبذلك تكون هذه المعلومات الأداة التي توجه برامج الشرطة المجتمعية والشرطة المهيأة لحل المشكلات واستباق الحدث. ومن خصائص هذه المجموعات أنها تتسم بالدقة والوضوح لأنها جمعت من أفراد المجتمع بشفافية ومصداقية. كما أنها مرنة وقابلة للتعديل والتطوير من وقت لآخر وفقاً للمتغيرات التي تشهدها المنطقة.

٥ ـ أخرطة الجرائم للتوعية الأمنية: يعتبر استخدام خرائط الجريمة في مجال التوعية الأمنية من أكثر المسائل المثيرة للجدل. ففي ظل شعارات الشراكة والشرطة المجتمعية والقول بأن الأمن مسؤولية الجميع من المنطقي أن يتم تمليك عامة أفراد المجتمع جميع الحقائق المتعلقة بالجريمة باعتبار المجتمع هو صاحب المصلحة الحقيقية من

تحقـق الأمن والسـلامة العامة. ولكن هنالك خلافـاً واضحاً حول كيفية تمليـك المعلومات المضمنـة في خرائط الجريمـة لعامة الناس، وإلى أي مـدى يمكـن أن يكون ذلك مفهوماً ومفيـداً لعامة الناس. في هـذا الاطـار يـرى بعـض أن المجتمـع يسـهم مبـاشرة في تغذية الخرائط بالمعلومات والبيانات كما يتعامل مع الأحداث الأمنية وفقاً للمعلومات التي توفرها الخرائط وهو يمارس دوره في أنشطة الشرطة المجتمعية وأنشطة الشرطة المهيأة لحل المشكلات. عليه يميل أنصار هذا الرأي إلى إعداد خرائط موحدة بكامل المعلومات وعرضها على المجتمـع الداخلي للشرطة والمجتمع الخارجي، حتى يسـهم الجميع في تعزيـز الخريطـة وتفعيل معطياتهـا على الواقع العمـلي. إن معرفة جميع أفراد المجتمع بمشـكلة الجريمة وأسـبابها والمواقع الساخنة في المدينة تمكنهم من العمل على الوقاية من الجريمة ومساعدة الشرطة في جمع المعلومات الأمنية.

ومن جهة أخرى يرى البعض أن الخرائط الحديثة التي تقوم على تقنيات عاليـة وبيانـات معقدة قد لا يفهمهـا عامة الناس، كـما أن هنالك معلومات ليـس من المصلحة اعلانها عـلى عامة الناس وبمختلف فئاتهـم العمرية. لذا يرى أنصار هذا الرأي إعداد نوعين من خرائط الجريمة :

النوع الأول: للاستعمال الداخلي لأجهزة نظام العدالة الجنائية ويتضمن كافة المعلومات والتحليلات.

النـوع الثاني: للعرض الاعلامي على جميع أفراد المجتمع ويتضمن معلومات وبيانات واضحة تلقي الضوء على الجوانب التي تهم المجتمع مباشرة. ومما يشغل بال المهتمين بخرائط الجريمة كيفية عرض خرائط الجريمة لوجود وسائل اتصالات متنوعة الا أن لكل وسيلة اتصال خصائص

تنعكس على الطبيعية الفنية لخرائط الجريمة. إن عرض الخرائط أو ارسالها عن طريق البريد الالكتروني، الفاكس، الأقراص المدمجة أو الأوراق المطبوعة يعطي القارىء نتائج مختلفة كما أن اختلاف البرامج الحاسوبية لدى المستفيدين قد يعيق الاستخدام السليم للخرائط.

ومع الجدل الدائر وسط المختصين في خرائط الجريمة، نجد أن بعض المجتمعات حرصت على إعداد خرائط خاصة للشرطة المجتمعية وشرطة حل المشكلات المحلية.

ويتم تداول مثل هذه الخرائط والتي تطلق عليها الخرائط المجتمعية على أعضاء المجتمع من خلال :

١ـ مجموعات رقابة الجوار.

٢ـ مجموعات دوريات الجوار.

٣ـ الاجتماعات العامة الخاصة بالمشكلات المحلية.

٤ـ لقاءات الشراكة التي تتم بين الشرطة والمجتمع.

مستقبل أخرطة الجريمة

مع التطور السريع لتقنيات المعلومات والاتصالات، من المؤكد أن تأخذ أخرطة الجريمة أقصى درجات الأهمية في المستقبل القريب. فإذا كانت الخرائط قد عرفت منذ آلاف السنين ولعبت دوراً كبيراً في ترشيد كافة أنشطة الانسان وأخذت بكل جديد من العلوم والتقانة فيرى الكثيرون أنها ماضية نحو القوة والفاعلية (Olligschlaeger, 1997) إن خرائط الجريمة التي انتقلت من مرحلة « الإبرة» إلى مرحلة الحاسب الآلي مؤهلة بلا شك لتكون جزءاً أصيلاً في عمليات الشرطة والأمن واتخاذ القرار.

سوف تأخذ أخرطة الجرائم بكل جديد من تقنيات المعلومات والاتصالات وسوف يتم تكثيف وايجاز المعلومات والبيانات المضمنة فيها. من المؤهل أن تكون الخرائط جزءاً من المعدات والأجهزة التي يحملها رجال انفاذ القانون في كل مكان، مثلها مثل أجهزة الاتصالات.

تتجه الأبحاث العلمية نحو ابتكار تقنيات تجعل خرائط الجريمة قادرة على التنبؤ بالجرائم والمجرمين واتجاهاتهم وكذلك التنبؤ بالمتغيرات الأمنية وأسباب المخاطر ومهددات السلامة العامة والأوبئة والكوارث.

من المتوقع أن تتضاعف خرائط الجريمة قوة ومصداقية بفضل التوسع في إدماج تقنيات نظم المعلومات الجغرافية في احصاءات العدالة الجنائية المحوسبة. كما أن تعزيز الخرائط ببرامج تحليل الآثار وصناعة الأدلة الجنائية Arlificea Leirdence سوف يفيد المحققين وملاحقة المجرمين وحماية ضحايا الجريمة. ومع ذلك لن تكتمل الصورة أو تعم الفائدة إلا بإحداث نقله في نوعية الأشخاص المستفيدين من خرائط الجريمة.

تقوم خرائط الجريمة على تقنيات عالية ومعقدة ويقوم بصناعتها خبراء متخصصون، ولكن العبرة ليس بانتاج الخرائط بل باستخدامها والاستفادة من معطياتها في تحقيق الأهداف الأمنية.

إن الغالبية العظمى من المستفيدين من خرائط الجريمة هم من رجال انفاذ القانون وضباط الصف ورجال الدوريات والحراسات وهم بحكم أوضاعهم الراهنة أقل خبرة بتقنيات المعلومات والاتصالات والبرامج المستخدمة في خرائط الجريمة. عليه يكون ضرورياً الالتفات إلى هذه الفئات والشروع في إعدادها وتهيئتها بالتأهيل والتدريب لمواكبة المتغيرات ومستجدات التقانة.

تصور مقترح لتطوير نظام عربي للإحصاءات والمعلومات الأمنية

مقدمة

رغـم الارتفـاع المتواصل لمعـدلات الجرائـم التقليدية كالقتـل، النهب والسرقـات وحالات انحراف الأحداث، ورغم المشـكلات الأمنية الحرجة والحـروب الأهليـة والمنازعـات القبلية التي تعيشـها الـدول العربية، ورغم الحاجـة الملحة لقياس مدى الخوف من الجريمة ومدى كفاءة أجهزة الشرطة ونظـام العدالـة الجنائيـة، ظلت الجهـات الأمنيـة في كثير من الـدول العربية تعمـل بعيداً عن المنهج العلمي دون مراكز أو معاهد متخصصة للدراسـات والبحـوث، ودون إحصاءات أو معلومـات مؤهلة تضع الحقائق أمام صناع القرار. لم تحرم تلك الأجهزة نفسها من البحث العلمي ولغة الأرقام فحسب، بـل ذهبت أبعد من ذلك بوضـع العراقيل أمام الجهـات الأخرى والباحثين والمؤسسات الأكاديمية التي حاولت تنفيذ البحوث العلمية في مجال الجريمة بحجـة السريـة والخصوصيـة، حتى أصبحـت الجريمة والانحـراف ظاهرة تنعكـس على خطـط التنميـة ورفاهيـة المجتمـع، في غياب معطيـات علمية تساعد على المواجهة.

الآن، وقد جاءت السانحة لتأهيل نظم الإحصاءات والمعلومات الأمنية بمدخلاتها ومخرجاتهـا، و برزت مبررات عديدة لتطبيق مشروع تطوير نظام الإحصاءات والمعلومات الأمنية وفق مفهوم كايزن، ومن أهمها:

١ـ متطلبات الإدارة

٢ـ متطلبات التخطيط

٣ـ متطلبات دراسة وتحليل السياسات

وفي هـذا السـياق يُنظر إلى إحصـاءات الجريمة والمعلومـات الأمنية في إطار الهكيل العام لمؤشرات الإحصاءات الاجتماعية التي تشـمل الخصائص المحوريـة للمجتمع، التي تمكننا من معرفة العلاقة بين الجريمة والمشـكلات الأمنيـة المحليـة من جهة وتنمية المجتمع من جهـة أخرى، أي فهم التغيرات الاجتماعية وأهميتها في بناء أجهزة الأمن والعدالة الجنائية وتوزيعها الجغرافي. وهذا ما يتطلب تقييـم إحصاءات الجريمة وإحصاءات نظام العدالة الجنائية والإمكانات المادية والبشرية المسـخرة لمواجهـة الجريمة،في ضوء إحصاءات أخرى هامة هي:

١ـ المعرفة (التعليم، الثقافة، المعلوماتية.. الخ).

٢ـ تنظيم المجتمع.

٣ـ العادات والتقاليد.

٤ـ المعتقـدات.

٥ـ الإثنيـات.

٦ـ التغيرات السياسية والقانونية.

٧ ـ التكنولوجيـا.

٨ ـ تضارب المصالح الاجتماعية والاقتصادية.

٩ ـ البيئة .

١٠ ـ المتغيرات الأمنية الإقليمية.

١ـ مقومات المشروع

لضمان نجاح هذا المشروع واستمرارية تطويره ينبغي التأكيد على المقومات التالية:

١ـ التزام الموضوعية والحياد السياسي.

٢ـ عنصر الكادر البشري القائم بالتغذية.

٣ـ الاستخدام الفعال لتقنيات التحليل والتقييم.

٤ـ تحديد واضح لنطاق البيانات ومحتوياتها.

٥ ـ التداخل المثمر للبيانات الاجتماعية والاقتصادية.

٦ ـ الإمكانات المادية اللازمة لإنشاء وصيانة البنيات التحتية لانسياب البيانات.

٧ ـ الوعي الجماهيري.

٨ ـ التعاون التام بين المستفيدين من النظام الإحصائي.

٩ ـ تحفيز البحث العلمي.

١٠ ـ التواصل الإقليمي والدولي.

٢ـ نطاق الإحصاءات والمعلومات الأمنية

لتعريف نطاق الإحصاءات والمعلومات الامنية التي ينبغي جمعها وحفظها بواسطة وزارات الداخلية، يجب تحديد مجال استخدام تلك الإحصاءات والمستفيدين منها. وفي تقديرنا أن مجال استخدام إحصاءات

ومعلومـات العدالـة الجنائية التي نحن بصددها الآن هـو الإدارة، التخطيط والبحوث العلمية المتصلة بالسياسات والقرارات الأمنية.

إذاً مـا هـي الإحصـاءات والمعلومات الأمنيـة اللازمة لـلإدارة الأمنية والتخطيـط والبحـث العلمـي ورسـم السياسـات العامة واتخـاذ القرارات الأمنية. وهنا تظهر خصوصية الحالة السـودانية النابعة من تعدد المشـكلات الأمنية وخروج بعضها عن المألوف، مما يجعل نطاق الإحصاءات والمعلومات الأمنية يتسـع ويتطلب مهـارات خاصة على المسـتويات المحلية حيث تصنع الإحصاءات والمعلومات الأمنية.

وفيما يـلي قائمة بالإحصـاءات والمعلومـات المطلوب جمعهـا ورصدها والتعامل معها وهي:

١ـ الجرائم المبلغة بتفاصيلها.

٢ـ الحوادث غير الجنائية.

٣ـ الكوارث.

٤ ـ المجرمون وخصائصهم.

٥ ـ حجـم العمـل في نظام العدالة الجنائية (الجرائـم، الإيقاف، القبض، التصرف في القضايا، تنفيذ الأحكام).

٦ ـ حركة الجناة داخل نظام العدالة الجنائية.

٧ ـ العود Recidivism .

٨ ـ ضحايا الجريمة وخصائصهم.

٩ـ الموارد المالية والبشرية المستخدمة .

١٠ ـ العلاقة بين الجريمة ومتغيرات الاقتصاد، السكان، الصحة.. الخ.

١١ ـ العلاقة بين الضحايا ومتغيرات الاقتصاد، السكان، الصحة.. الخ.

١٢ ـ التكاليف المالية والاجتماعية للجريمة.

١٣ ـ اتجاهات الرأي العام.

١٤ ـ المنازعات المحلية والإقليمية.

١٥ ـ أمن الحدود.

ولتوضيح ما تقدم نشير هنا إلى ضرورة إجابة البيانات والمعلومات الأمنية على التساؤلات التالية:

١ ـ في شأن حجم الجريمة

أ ـ ما مدى انتشار وتكرار الجرائم المختلفة.

ب ـ ما مدى انتشار الجريمة المنظمة والجريمة التنظيمية.

جـ ـ ما هو معدل الجرائم وأي مناطق الدولة لها معدل أكبر وفي أي نوع من الجرائم.

د ـ ما الجرائم الآخذة في الارتفاع أو الانخفاض.

هـ ـ مدى انتشار الجرائم المؤثرة على حياة الإنسان.

و ـ مدى انتشار جرائم البيئة.

ز ـ اتجاهات المنازعات والمشاجرات القبلية والإثنية.

حـ ـ اتجاهات وأبعاد الحوادث غير الجنائية.

ط ـ اتجاهات وأبعاد حوادث ومخالفات المرور.

ي ـ الكوارث الطبيعية والأزمات الأمنية

٢ـ في شأن الجنـاة

أ ـ كم عدد الجنـاة.

ب ـ ماذا نعرف عن الجنـاة. (منظمة)

جـ ـ ما العلاقة بين الجناة والضحايـا.

د ـ ما هي خصائص المجرمين.

هـ ـ ما مـدى انحراف الأحداث.

و ـ ما دور المرأة في الجريمـة.

ز ـ من هم السجناء (خصائصهم الاجتماعية والاقتصادية).

حـ ـ ما العوامل المساعدة على انتشار الجرائم وحالات الانحراف.

٣ ـ في شأن حجم عمل نظام العدالة الجنائية

أ ـ ما هي إجراءات نظام العدالة.

ب ـ كيف توزع أجهزة العدالة الجنائية جغرافياً.

جـ ـ عـدد المقبوض عليهم.

د ـ عدد المنتظرين للتحقيـق.

هـ ـ عدد المنتظرين للمحاكمـة

و ـ أداء النيابـة

ز ـ أداء محاكم الأحـداث.

حـ ـ نظم المحاكم الجنائية وأداؤها.

طـ الإدانـات وأسبابهـا.

ي ـ البراءات وأسبابها.

ك ـ تدابير الإصلاح والتأهيـل.

ل ـ سعة السجون ودور الأحداث.

٤ـ في شأن تكلفة الجريمة

أ ـ كم تبلغ الميزانية السنوية لنظام العدالة الجنائية.

ب ـ كم عدد الشرطة ومعدلها بالنسبة للسكان والمساحة.

جـ ـ كم عدد القضاة ووكلاء النيابة وما معدلهم بالنسبة للسكان.

د ـ العلاقة بين نفقات مكافحة الجريمة والنفقات الأخرى.

هـ ـ التكلفة مقروءة مع المساحة والسكان.

٥ ـ في شأن النظام العام

أ ـ ما هي المشكلات الأمنية الموروثة.

ب ـ ما هي المهددات الأمنية.

جـ ـ أين توجد النقاط الحرجة.

د ـ ما هي أكثر المخاطر والكوارث الطبيعية.

هـ ـ ما هي الأزمات الأمنية المتوقعـة.

و ـ مدى التزام الجمهور بالقانـون.

ز ـ مدى الرضا عن خدمات الشرطـة.

حـ ـ مدى فاعلية إجراءات الضبط الإداري.

ط ـ مدى فاعلية تدابير الضبط الاجتماعي.

٣ ـ وسائل جمع ورصد الإحصاءات والمعلومـــات الأمنية

لتحقيـق أهداف هذا المشروع تعتمد سـبع وسـائل لجمـع الإحصاءات والمعلومات الأمنية وهي:

١ ـ إحصاءات الجرائم والحوادث التي تصل إلى علم الشرطة.

٢ـ إحصـاءات نظام العدالة الجنائيـة، أي إحصاءات حركة القضايا عبر أجهزة نظام العدالة الجنائية.

٣ـ مخرجات المسـوحات الميدانية وسط ضحايا الجريمة Victimization Surveys.

٤ـ الإحصاءات الاجتماعية والاقتصادية والسكانية.

٥ـ التقارير الذاتيـة Self report Surveys.

٦ ـ إحصاءات تكاليف الجريمة وتشمل النفقات المالية والموارد البشرية وتوزيعها الجغرافي.

٧ـ العمـل الميـداني الخاص بجمـع المعلومات الأمنيـة المحلية بمختلف تفاصيلها.

وتنفـذ عمليات جمع ورصـد وتحليل الإحصـاءات والمعلومات الأمنية من خلال جهاز أو معهد أو مركز مؤهل يرتبط مباشرة بصانع القرار الأمني.

٤ ـ الهيكل التنظيمي للجهاز

هنالك ثلاثة نماذج تنظيمية لأجهزة الإحصاءات والمعلومات الأمنية وهي:

١ـ النموذج المركزي.

٢ـ النموذج اللامركزي.

٣ـ النموذج المختلط.

لكل من النماذج الثلاثة إيجابيات وسلبيات، ويتوقف الأخذ بأحد النماذج على مساحة الدولة والنظام السياسي والإمكانات المادية والبشرية المتاحة. ولاشك أن دولة كالسودان بمساحة شاسعة وأنماط متنوعة من المشكلات الأمنية وإمكانات مادية وفنية محدودة تتطلب نموذجاً تنظيمياً في الأساس ومتدرجاً عند التطبيق. فالحكومة الاتحادية هي التي تتحمل الآن العبء الأكبر من المهام الأمنية، وعليه فهي الأكثر حاجة إلى الإحصاءات والمعلومات الأمنية. ولا شك أن التطور الكبير الذي حدث في مجال الاتصالات يسهل مهمة المركز في الاحتفاظ بإحصاءات ومعلومات مركزية يتم تحليلها وتقييمها على مستوى الدولة. إلا أن السلطات المحلية على مستوى الولايات والمحافظات لها من المشاكل المحلية التي تتطلب معالجات محلية الأمر الذي يجعلنا لا نغفل دعمها بنظام إحصائي يعينها على اتخاذ القرارات المحلية بكفاءة واقتدار.

بناءً على ما تقدم، وفي غياب إحصاءات قومية اجتماعية واقتصادية مؤهلة، تقع على جهاز الإحصاءات الأمنية مسؤولية التزود محلياً بالإحصاءات الاجتماعية والاقتصادية والمعلومات الأمنية الأخرى. وبهذا يقوم الجهاز الإحصائي على قواعده الأساسية وهي مراكز الشرطة،

وتحتوي المنظومة الإحصائية في كل دولة عربية على أربعة عناصر هي:

١ـ عنصر الإحصاءات والمعلومات الأمنية.

٢ـ عنصر تقنية المعلومات والاتصالات.

٣ـ عنصر البحث العلمي والتحليل والتقييم.

٤ـ عنصر التنبؤات.

وذلك على النحو التالي:

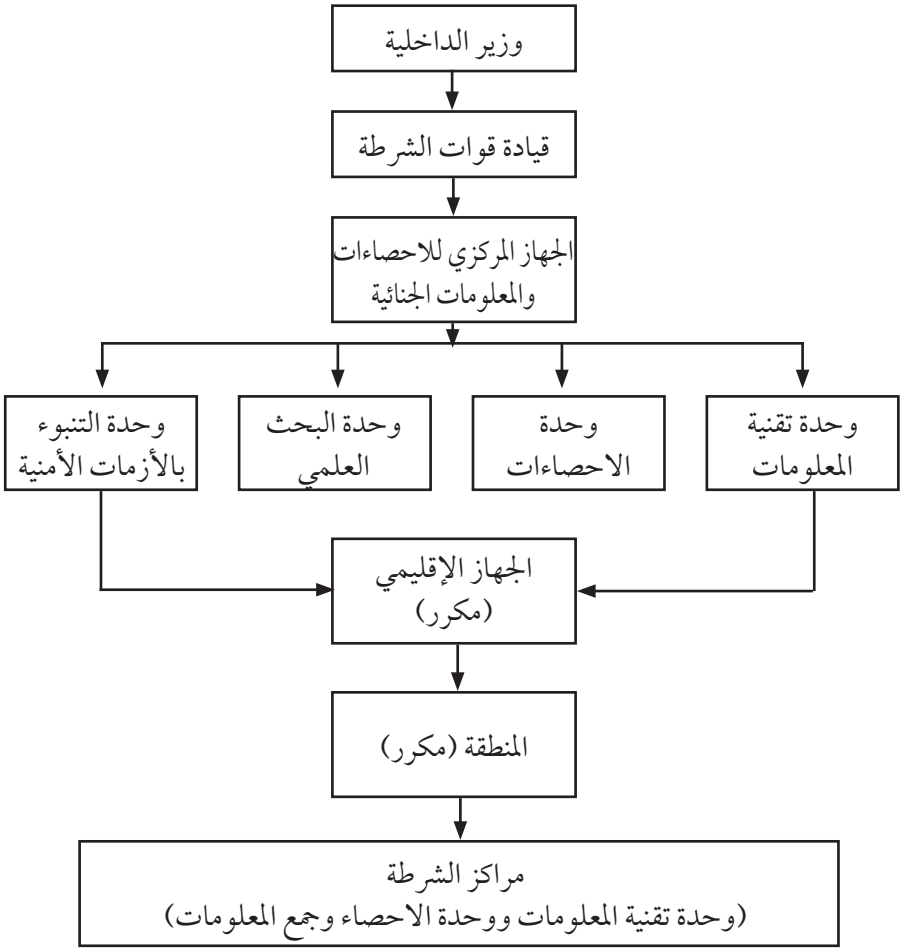

٥ ـ خطوات تنفيذ المشروع المقترح

لتنفيذ مشروع تطوير نظام إحصائي، تتبع الخطوات التالية:

١ ـ مراجعة البنيات التحتية المتوفرة والجهات الحكومية التي تضطلع برصد وتطوير الإحصاءات الاجتماعية والسكانية والاقتصادية مثل، مركز السودان للمعلومات، المركز القومي للمعلومات، مكتب الإحصاء، الهيئة القضائية و وزارة العدل[1] وذلك للتأكد من مدى توفر إحصاءات متخصصة في تلك المجالات، ومدى إمكانية الدخول في قواعد بياناتها للاطلاع، وفي حالة عدم توفر تلك الإحصاءات لدى الجهات الحكومية الأخرى ينبغي توفيرها ضمن مهام الجهاز الإحصائي المقترح.

٢ ـ اختيار وإعداد العنصر البشري على مستوى كل الدولة:

٣ ـ توفير أجهزة حاسب ذات سعات وسرعات مناسبة على مستوى رئاسة الشرطة، رئاسة الولاية، رئاسة شرطة المحافظة ومراكز الشرطة.

٤ ـ تصميم استمارات لجمع البيانات والمعلومات الأمنية وفي مقدمتها:

أ ـ استمارة إحصاءات الجريمة

ب ـ استمارة لحوادث المرور

جـ ـ استمارة للحوادث غير الجنائية

---

(١) مسميات بديلة : المعهد الوطني للإحصاءات والبحوث الأمنية، الجهاز المركزي للمعلومات الأمنية، مركز معلومات العدالة الجنائية.

د ـ استمارة المسوحات الميدانية وسط ضحايا الجريمة

هـ ـ استمارة حالات انحراف الأحداث

و ـ استمارة تتبع حركة القضايا

ز ـ استمارة لرصد المتغيرات الاجتماعية والسكانية

٥ ـ تصميم برامج حاسوبية وبرامج لربط قواعد البيانات المختلفة من القاعدة إلى القمة.

٦ ـ يتكون تدريب الكادر البشري من الآتي:

أ ـ تقنية المعلومات.

ب ـ رصد وتصنيف إحصاءات الجريمة.

جـ ـ وتصنيف المعلومات الأمنية.

دـ طرق البحث العلمي.

هـ ـ تصميم أدوات جمع البيانات.

و ـ تحليل وتقييم الإحصاءات والمعلومات الأمنية.

ز ـ طرق التنبؤات الأمنية.

٦ـ الزيارات الاستطلاعية

هنالك دول قطعت شوطاً بعيداً في مجال الإحصاءات والمعلومات الأمنية والبحث العلمي الأمني. وقد توافرت برامج حاسوبية جاهزة صالحة للتطبيق في كل مكان. ويجب أن يبدأ المشروع المقترح من حيث انتهى الآخرون كسباً للوقت وتوفيراً للمال وضماناً للنجاح، وذلك بالاطلاع على تجارب الدول المتقدمة.

المراجـــع

أولاً: المراجع العربية

أبو شـامة، عباس، ١٩٩٣م، «إحصاءات الجريمة الشرطية» الفكر الشرطي، شرطة الشارقة.

أحمـد، محسـن عبـد الحميـد، ١٩٩٩م، التعاون الأمنـي العـربي والتحديات الأمنية، الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

البشرى، محمد الأمـين ، ١٩٩٩م، أنماط الجرائم في الوطن العربي، الرياض: أكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنية.

باشات ، ١٩٧٨م، أسس التدريب، القاهرة: دار النهضة العربية.

تحسين إحصاءات الجريمة في البلدان النامية، إطار وطرق مفاهيمية، السلسلة واو، منشورات الأمم المتحدة (E79.17.12).

تقريـر مؤتمـر الأمم المتحدة، السـابع لمنع الجريمـة ومعاملـة المذنبين، ميلانو ١٩٨٥م (رقم الوثيقة E.86.4.1).

توفيق، عبد الرحمن، ١٩٩٤م، التدريب، الأصول والمبادئ العلمية، موسوعة التدريب والتنمية البشرية.

حسين، عبد الفتاح دياب ، ١٩٩٦م، دور التدريب في تطوير العمل الإداري، القاهرة: البراء للتوزيع.

دليـل تنظيـم إحصـاءات الجريمة، مجلـد(١): دراسـة عن تنظيـم الخدمات الإحصائية الوطنية والمسـائل الإدارية ذات الصلة، السلسـلة واو، العدد ٢٨ من منشورات الأمم المتحدة.

راشـد، حامد محمود ، ١٩٩٩م، «دور الإحصاء الجنائي في ترشـيد التدريب الأمني»، الفكر الشرطي، شرطة الشارقة.

شاويش، مصطفى نجيب ، ١٩٩٠م، إدارة الأفراد، عمان : دار الشروق.

عمر، قاسـم أحمد، ١٩٩٩م، المنهج الإحصائي في البحث العلمي، الإحصاء الجنائي، الشارقة: مركز البحوث والدراسات، شرطة الشارقة.

النمر سعود بن محمد وآخرون ، ٢٠٠١م، الإدارة العامة الأسس والوظائف، الرياض: مكتبة الشقري.

هيـكل، عبـد العزيـز، ١٩٨٥م، طـرق التحليـل الإحصائـي، بـيروت: دار النهضة العربية.

الأمـم المتحـدة، المكتـب الإحصائـي، دليـل إحصـاءات القضـاء الجنائـي، نيويورك، ١٩٨٧م.

ثانياً: المراجع الأجنبية

http://www.statsoft.com/textbook/Reference.html

Christopher G. Leuis, “The Use of Criminal Justice Statistics in Criminal Justice Policy in England and Wales”, Computerization in The Management of The Criminal Justice System, Netherlands: HEUNI Publications, 1996.

Hobart G. Reiner and Mark H. Gibbon, «Crime Analysis in Support of Patrol» Washington. DC: GPO., 1998.

"Integrated Criminal Apprehension Program: Crime Analysis Operation Manual", Washington DC. Law Enforcement Assistance Administration, 1991.

Japan – Facts and Figures, Annual Report issued by Government of Japan, Tokyo: Government Prints, 2001.

McClave, T., James and Terry Sincich, Statistics, New Delhi: Prentice Hall, 2001.

Mittag, H.J. and Rinne, H. Statistical Methods of Quality Assurance, London: Chapman & Hall, 1993.

Montgomry, D.C. Introduction to Statistical Quality Control, New York: Wiley, 19

Barnes , G.C. (1995) Defining and optimizing displacement. in. J.E. Eck and D. Weisburd , eds. Crime and place. Monsey , NY : Criminal Justice press : and washington , DC: police Executive Research forum , pp.95 113 _.

Blij, H.J.(1996) Human Geography : Culture , Society , and Space. New yourk NY: John Wiley and Sons. Fifth ed ition.

Block , C.R. M. Dabdoub , and S. Fregly , eds.(1995) Crime Analysis Through computer Mapping Washington , DC: Police Executive Research Forum >

Brantingham , P.J. and Brantingham , P.L. (1981) Notes on the geometry of crime. In.P.J Brantingham and

P.L. Brantingham, eds, Environmental Criminology. Beverly Hills , CA : Sage Publications , pp.27 54 ـ.

Brassel , K.E. and J.J Utano (1979) Mapping from an automated display system. professional Geographer , 31:191 200 ـ.

Bursik , R.J.JR , and H.G Grasmick (1993) Neighborhoods and crime.New yourk , NY: Lexington Books.

Burt, J.E. and G. Barber (1996) Elmentary Statistics For Geographers london , Uk : Guilford press.

Byrne , J.M. and R.J. Samson (1986) The social Ecology of crime. New yourk , NY. Springer – verlag.

Campbell , J. (1993) map Use and Analysis. Dubuque , lA: William C. Beown Second edition.

Canter , p.R (1995) State of the statistical art : Point pattern analysis. In : C.R. Block , M. Dabdoub, and S. Fregly , eds , Crime Analysis Through Computer Mapping Washington , DC: Police Executive Research Forum , PP.151 160 ـ

Canter, P.R. (1997) Geographic information systems and crime analysis in Baltimore County , Maryland. In D. Weisburd and J.T. Mcewen, eds, Crime Mapping and Crime Prevntion. Monsey , NY: Criminal Justice Press , PP. 157 190 ـ

Canter , P.R. (1998) Baltimore Countys autodialer system. In: N. La Vigne and J. Wartell, eds, Crime Mapping Case Studies : Successes in the Field Washington , DC: Police Executive Research Forum, PP.81 92 _.

Carter , R.L. and K.Q. Hill (1979) the Criminals lmage of the City. New Yourk , NY: Pergamon Press.

Clarke, K.C. (1997) Getting Started with Geographic Information Systems. Upper Saddle River , N.J: prentice Hall.

Clark, R.V. ed (1992) Situational Crime Prevention : Successful Case Studies. New Yourk , NY: Harrow and Heston.

Curtis, L,A.(1974) Criminal Violence : National Patterns and Behavior Lexington, MA: Lexington Books.

Dent, B.D. (1990) Cartography: Thematic Map Design. Dubuque, lA: William C. Brown. Second Edition.

Dent, B.D. (1993) Cartography: Thematic Map Design. Dubuque, lA: William C. Brown Third Edition.

Evans, D.J. and D.T. Herbert (1989) The Geography of crime. london , Uk : Routledge.

Felson , M. (1998) Crime and Everyday life. Thousand Oaks, CA Pine Forge Press.

Harries, K. (1990) Geographic Factors in Policing. Washington, DC: Police Executive Research Forum.

Keates, J.S. (1982) Understanding Maps. New Yourk , NY: John Wiley & Sons.

Lodha, S.K. and A. Verma (1999) Animations Of crime maps using virtual reality modeling language. Western Criminology Review , (2) Sonoma.edu/v1n2/lodha. html http://wcr Retrieved on July 13 at

Maceachren , A.M. (1995) How Maps Work : Representation, Visualization, and Design. New York NY : Guilford Press

Mcewen, J.T. and Research Management Associates, Inc. (1966) Allocation of patrol Manpower Resources in the St. Louis police Department. St. Louis Mo: St louis police Department.

Mcharg 1.(1969) Design with Nature. Garden City , NJ: Doubleday & Co

Mishra , R. (1999) Fighting crime across borders : Maryland Jurisdictions pool resouces. the washington post. may 13, pp,B1,b6.

Olligschlaeger, A.M. (1997) Artificial neural networks and crime mapping. In:D. Weisburd and J.T: Mcewen , eds, crime Maooing and crime Prevention. Monsey , NY: Criminal Justice Press , PP. 313 347 -

Ratcliffe, J.H. and M.J. McCullagh (1998) the perception of crime hot spots : A spatial study in Nottinham , U.K. In: N. La vigne and J. Wartell , eds, crime

Rich T.F. (1995) the Use of computerized Mapping in crime control and prevention programs Washington DC: U.S. Department of justice , National Institute of Justice. NCJ 155182.

Rich T.F. (1996) the chicago police Departments Information Collection for Automated Mapping (ICM) progra. Washington DC: U.S. Department of justice, National Institute of Justice. NCJ 160764.

Sherman, L.W. (1995). Hot Spots of Crime and criminal careers of places. In J.E. Eck and D. Weisburd, eds, crime and place. Monsey, NY: Criminal Justice press: and Washinton, DC: police Executive Research forum, pp. 35 52 -

Sherman, L.W. D.C. Gottfredson, D.l. Mackenziee, J.Eck, P. Reuter, and S.D. Bushawy (1998) preventing crime: what works, what Dosent, whats, promising Washington, DC: U.S. Department of justice, National Institute of justice. NCJ, 165366.

Slocum, T.A. (1999) ,Thematic Cartography and Visualization. Upper Saddle River, N.J: Hall.

Taylor, P.J. (1977) Quantitative Methods in Geography: An Introduction to Spatial Analysis. Boston, MA: Houghton Mifflin Company.

Weisburd, D, and J.T. Mcewen, eds (1997) crime mapping and crime prevention monsey, NY: Criminal Justice press.

Wood, C.H. and C.P. Keller, Eds (1996) Cartographic Design: Theoretical and practical perspectives. Chichester, UK: John Wiley & Sons.

Pyzdek Thomas &Paul Keller.The Six Sigma Handbook, New York, MacGraw - Hill, 2009

الملاحـــق

نماذج من الإستمارات اللازمة لجمع البيانات العامة للجرائم

استمارة جمع بيانات الجريمة

معلومات الجريمة

مركز الشرطة _____	الإقليم _____		المنطقة _____	رقم البلاغ _____
نوع الجريمة:	تاريخ وقوع الجريمة:			تاريخ البلاغ:
اكتشاف الجريمة		التاريخ:	عدد الجناة:	عدد الضحايا:
▫ ضد مجهول	▫ لم يكتمل التحقيق			
▫ انتهى التحقيق بالإحالة للمحاكمة	▫ انتهى بشكل آخر			
الأسلحة المستعملة	مكان الجريمة	المال المسروق		المستهدف
▫ سلاح ناري	▫ منزل	▫ سيارة	▫ أسلحة	▫ شخص
▫ سلاح أبيض	▫ مكان تجاري	▫ قارب	▫ وثائق ثبوتية	▫ منزل
▫ عصا	▫ موقف عام	▫ نقود	▫ سندات	▫ سيارة
▫ متفجرات	▫ مدرسة	▫ مجوهرات	▫ دراجة	▫ بنك
▫ نـار	▫ الطريق العام	▫ معدات مكتبية	▫ أخرى (تذكر)	▫ محل تجاري
▫ أخرى (تذكر)	▫ أخرى (تذكر)	▫ معدات منزلية		▫ مستودع
				▫ أخرى (تذكر)

معلومات الضحية

اسم الضحية (أو الضحايا)	العمر	الجنس	علاقته بالجاني		حجم الضرر الجسماني
		▫ ذكـر	▫ زوج	▫ علاقة عمل	▫ لا يوجد ضرر
		▫ أنثى	▫زوج سابق	▫ معرفة	▫ ضرر بسيط
			▫ والـد	▫ صديق	▫ ضرر جسيم
			▫ ابن	▫أخرى (تذكر)	▫ وفاة
			▫ غريب		

معلومات الجاني

الاسم بالكامل	تاريخ الميلاد	الجنس	رقم الملف الخاص
		ذكـر	
		أنثى	

الإدانات والتهم السابقة

رقم البلاغ	الجريمة والقانون	التاريخ

نماذج جداول من بيانات الجريمة

جدول رقم (١) الجرائم المبلغة والمكتشفة:

الجرائم المبلغة:			الجرائم المكتشفة:					
نوع الجريمة	الإجمالي	المعدل (في كل ١٠٠ ألف من السكان)	الإجمالي	المعدل (في كل ١٠٠ ألف من السكان)	أحيلت للمحاكمة	المعدل (في كل ١٠٠ ألف من السكان)	حفظت لعدم الاكتشاف	المعدل (في كل ١٠٠ ألف من السكان)
جرائم ضد الإنسان								
جرائم ضد المال								
..... الخ								

الجدول رقم (٢) الكبار المحالون للمحاكمة

نوع الجريمة	الإجمالي	المعدل	الكبار المحالون للمحاكمة			
			ذكـــــور		إنـاث	
			العدد	المعدل	العدد	المعدل
جرائم ضد الإنسان						
جرائم ضد المال						
..... الخ						

الجدول رقم (٣) الأحداث المحالون للمحاكمة

نوع الجريمة	الإجمالي	المعدل	الأحداث المحالون للمحاكمة			
			ذكـــــور		إنـاث	
			العدد	المعدل	العدد	المعدل
جرائم ضد الإنسان						
جرائم ضد المال						
..... الخ						

الجدول رقم (٤) الجرائم المبلغة خلال الأعوام الخمس الماضية:

نوع الجريمة	عام		عام		عام		عام	
	العدد	المعدل	العدد	المعدل	العدد	المعدل	العدد	المعدل
جرائم ضد الإنسان								
جرائم ضد المال								
.... الخ								

الجدول رقم (٥) الأشخاص المحالون للمحاكمة بالمناطق (الجنسين)

نوع الجريمة	الولاية ١		الولاية ٢		الولاية ٣	
	العدد	المعدل	العدد	المعدل	العدد	المعدل
جرائم ضد الإنسان						
جرائم ضد المال						
..... الخ						

الجدول رقم (٦) الأشخاص المحالون للمحاكمة بالمناطق (ذكور)

نوع الجريمة	الولاية ١		الولاية ٢		الولاية ٣	
	العدد	المعدل	العدد	المعدل	العدد	المعدل
جرائم ضد الإنسان						
جرائم ضد المال						
..... الخ						

الجدول رقم (٧) الأشخاص المحالون للمحاكمة بالمناطق (إناث)

نوع الجريمة	الولاية ١		الولاية ٢		الولاية ٣	
	العدد	المعدل	العدد	المعدل	العدد	المعدل
جرائم ضد الإنسان						
جرائم ضد المال						
..... الخ						

جدول رقم (٨) الجرائم المبلغة حسب الأماكن:

نوع الجريمة	الإجمالي	أماكـــن وقوعهـــا						
		منـــازل	محلات تجارية	مدارس	مستودعات	مـزارع	مكان عام	أخرى
جرائم ضد الإنسان								
جرائم ضد المال								
..... الخ								

الجدول رقم (٩) الجناة حسب الجنس والفئة العمرية:

نوع الجريمة	الإجمالي					ذكـور					إنـــاث				
	العدد	١٨:٢٤	٢٥:٣٩	٤٠:٥٤	٥٥:+	العدد	١٨:٢٤	٢٥:٣٩	٤٠:٥٤	٥٥:+	العدد	١٨:٢٤	٢٥:٣٩	٤٠:٥٤	٥٥:+
جرائم ضد الإنسان															
جرائم ضد المال															
..... الخ															

الجدول رقم (١٠) أكثر الجرائم خطورة

نوع الجريمة	الإجمالي	المستهدف								
		أشخاص	مجوهرات	نقود	سلع	أسلحة	وثائق ومستندات	سيارة	محاصيل	حيوانات	أخرى
جرائم ضد الإنسان											
جرائم ضد المال											
.... الخ											

الجدول رقم (١١) ضحايا الجريمة حسب الجنس والفئة العمرية

نوع الجريمة	الضحايا														
	الإجمالي					ذكور					إناث				
	العدد	١٨:٢٤	٢٥:٣٩	٤٠:٥٤	٥٥:+	العدد	١٨:٢٤	٢٥:٣٩	٤٠:٥٤	٥٥:+	العدد	١٨:٢٤	٢٥:٣٩	٤٠:٥٤	٥٥:+
جرائم ضد الإنسان															
جرائم ضد المال															
.... الخ															

الجدول رقم (١٢) الضحايا حسب حجم الضرر والعلاقة بالجاني من (الجنسين)

حجم الضرر الجسماني	الإجمالي	المستهدف								
		زوج	طليق	أب	ابن	قريب	صديق	علاقة عمل	معرفة	غريب	أخرى
لا يوجد ضرر											
أذى بسيط											
أذى جسيم											
وفـاة											

جدول رقم (١٣) الضحايا حسب حجم الضرر والعلاقة بالجاني (ذكور)

حجم الضرر الجسماني	الإجمالي	المستهدف									
		زوج	طليق	أب	ابن	قريب	صديق	علاقة عمل	معرفة	غريب	أخرى
لا يوجد ضرر											
أذى بسيط											
أذى جسيم											
وفـــاة											

الجدول رقم (١٤) الضحايا حسب حجم الضرر والعلاقة بالجاني (إناث)

حجم الضرر الجسماني	الإجمالي	المستهدف									
		زوج	طليق	أب	ابن	قريب	صديق	علاقة عمل	معرفة	غريب	أخرى
لا يوجد ضرر											
أذى بسيط											
أذى جسيم											
وفـــاة											

الجدول رقم (١٥) الأشخاص الذين تحاكموا (كبار)

نوع الجريمة	الإجمالي			ذكور			إناث		
	العدد	الإدانة	البراءة	العدد	الإدانة	البراءة	العدد	الإدانة	البراءة
جرائم ضد الإنسان									
جرائم ضد المال									
..... الخ									

الجدول رقم (١٦) الأحداث الذين تحاكموا

نوع الجريمة	الإجمالي			ذكور			إناث		
	العدد	الإدانة	البراءة	العدد	الإدانة	البراءة	العدد	الإدانة	البراءة
جرائم ضد الإنسان									
جرائم ضد المال									
..... الخ									

الجدول رقم (١٧) الأشخاص الذين تحاكموا بالمناطق

نوع الجريمة	الولاية		الولاية		الولاية	
	العدد	المعدل	العدد	المعدل	العدد	المعدل
جرائم ضد الإنسان						
جرائم ضد المال						
..... الخ						

الجدول رقم (١٨) الأشخاص الذين أودعوا السجن (محكومين)

نوع الجريمة	الإجمالـي		ذكـور		إنـاث	
	العدد	المعدل	العدد	المعدل	العدد	المعدل
جرائم ضد الإنسان						
جرائم ضد المال						
..... الخ						

الجدول رقم (١٩) الأشخاص الذين أودعوا السجن (منتظرين)

نوع الجريمة	الإجمالـي		ذكـور		إنـاث	
	العدد	المعدل	العدد	المعدل	العدد	المعدل
جرائم ضد الإنسان						
جرائم ضد المال						
..... الخ						

الجدول رقم (٢٠) الأشخاص المحكوم عليهم حسب المدد

نوع الجريمة	إجمالي المحكومين	المـــــــــدد											
		ذكـــــور						إنـــــاث					
		أقل من شهر	١ ـ ٣	٣ ـ ٦	٦ ـ ١٢	سنة إلى ٢	أكثر من سنتين	أقل من شهر	١ ـ ٣	٣ ـ ٦	٦ ـ ١٢	سنة إلى ٢	أكثر من سنتين
جرائم ضد الإنسان													
جرائم ضد المال													
..... الخ													